جلاء الأفهام

في الصلاة والسلام على خير الأنام

للشيخ حافظ أحمد حكمي

تحقيق

أبي أنس صلاح الدين محمود السعيد

الناشر

دار البيان العربي



جلاء الأفهام

في الصلاة والسلام على خير الأنام

اسم الكتاب : جلاء الأفهام

اسم المؤلف : الشيخ حافظ أحمد حكمي

اسم المحقق : صلاح الدين محمود السعيد

مقاس الكتاب : ١٧ x ٢٤

عدد الصفحات : ٢٦٤

عدد الأجزاء : مجلد واحد

رقم الإيداع : ٢٢٠٨٠ / ٢٠٠٦



دار البيان العربي

الأزهر / درب الأتراك ت: ٥١١٨٠٩٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: ١٠٢).

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾ (النساء: ١).

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ (الأحزاب: ٧٠، ٧١).

أما بعـــــد:

فإن خير الكلام كلام الله تعالى وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار.

وبعد:

بين يديك أخى الكريم درة من درر ابن القيم ألا وهى كتاب (جلاء الأفهام فى الصلاة والسلام على خير الأنام ﷺ واعلم أخى أن الله أمرنا بالصلاة على نبيه ﷺ ثم بدأ سبحانه بالصلاة عليه فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ (الأحزاب: ٥٦) ولقد بين ابن القيم فضل الصلاة عليه ﷺ ومواطنها وآدابها بيانًا شافيًا، ولقد قمت بتحقيقه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه راجيًا من الله عز وجل أن ينفعنى وسائر المسلمين به، وصلى اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

علق عليه وخرج أحاديثه

أبو أنس

صلاح الدين محمود السعيد



بسم الله الرحمن الرحيم

خطبة الكتاب

الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل الله فما له من هاد، والصلاة والسلام على أشرف خلقه وأفضل رسله محمد المبعوث للناس كافة بالهدى والرحمة وسعادة الدنيا والآخرة، لمن آمن به وأحبه واتبع سبيله ﷺ وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبى بكر بن أيوب الزرعى ابن قيم الحنبلى إمام الجوزية ـ رحمه الله:

هذا كتاب سميته «**جلاء الأفهام فى الصلاة والسلام على خير الأنام**».

وهو خمسة أبواب:

وهو كتاب فرد فى معناه لم يسبق إلى مثله فى كثرة فوائده وغزارتها، بينا فيه الأحاديث الواردة فى الصلاة والسلام عليه ﷺ وصحيحها من حسنها ومعلولها، وبينا ما فى معلولها من العلل بيانًا شافيًا، ثم أسرار هذا الدعاء وشرفه، وما اشتمل عليه من الحكم والفوائد، ثم مواطن الصلاة عليه ﷺ ومحالها، ثم الكلام فى مقدار الواجب منها، واختلاف أهل العلم فيه، وترجيح الراجح وتزييف المزيف، ومخبر الكتاب فوق وصفه، والحمد لله رب العالمين.



الباب الأول

ما جاء في الصلاة على رسول الله ﷺ

١ - عن أبى مسعود - رضي الله عنه - قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن فى مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: قد أمرنا الله أن نصلى عليك، فكيف نصلى عليك؟ قال: قولوا: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد، وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم، والسلام كما قد علمتم»(١) رواه الإمام أحمد، ومسلم، والنسائى، والترمذى وصححه.

ولأحمد فى لفظ آخر نحوه: «فكيف نصلى عليك إذا نحن صلينا فى صلاتنا؟».

الكلام على هذا الباب فى فصول:

(١) صحيح: رواه مسلم (٤٠٥) والترمذى (٣٢٢٠) والنسائى فى الكبرى (١١٤٢٣) ومالك فى الموطأ (١/ ١٥٢) وأحمد (٥/ ٢٧٣).

الفصل الأول:

فيمن روى أحاديث الصلاة على النبى ﷺ

رواها أبو مسعود الأنصارى والبدرى - رضي الله عنه - وكعب بن عجرة، وأبو حميد الساعدى، وأبو سعيد الخدرى، وطلحة بن عبيد الله، وزيد بن حارثة ويقال: ابن خارجة، وعلى بن أبى طالب، وأبو هريرة، وبريدة بن الحصيب، وسهل بن سعد الساعدى، وابن مسعود، وفضالة بن عبيد، وأبو طلحة الأنصارى، وأنس بن مالك، وعمر بن الخطاب، وعامر بن ربيعة، وعبد الرحمن بن عوف، وأبى بن كعب، وأوس بن أوس، والحسن والحسين ابنا على بن أبى طالب، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، والبراء بن عازب، ورويفع بن ثابت الأنصارى، وجابر بن عبد الله، وأبو رافع مولى رسول الله ﷺ، وعبد الله بن أبى أوفى، وأبو أمامة الباهلى، وعبد الرحمن بن بشر بن مسعود، وأبو بردة بن نيار، وعمار بن ياسر، وجابر بن سمرة، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف، ومالك بن الحويرث، وعبد الله بن جزء الزبيدى، وعبد الله بن عباس، وأبو ذر، وواثلة بن الأسقع، وأبو بكر الصديق، وعبد الله بن عمر، وسعيد بن عمير الأنصارى عن أبيه عمير، وهو من البدريين، وحبان بن منقذ.

١- حديث أبى مسعود:

فأما حديث أبى مسعود، فحديث صحيح، رواه مسلم فى «صحيحه» عن يحيى بن يحيى، وأبو داود عن القعنبى كلاهما عن مالك، والترمذى عن إسحاق بن موسى، عن معن عن مالك والنسائى عن أبى سلمة، والحارث بن مسكين كلاهما عن ابن القاسم عن مالك عن نعيم المجمر عن محمد بن عبد الله بن زيد.

وأما زيادة أحمد فيه «إذا نحن صلينا فى صلاتنا» فرواه بهذه الزيادة عن يعقوب، حدثنا أبى عن ابن إسحاق قال: حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى، عن محمد ابن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصارى، عن أبى مسعود قال: «أقبل رجل حتى جلس بين يدى النبى ﷺ ونحن عنده فقال: يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلى عليك إذا نحن صلينا صلاتنا صلى الله عليك؟ قال: فصمت رسول الله ﷺ حتى أحببنا أن الرجل لما يسأله، فقال: «إذا أنتم صليتم علىَّ فقولوا: اللهم صل على محمد

النبى الأمى وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم» ورواه ابن خزيمة والحاكم فى «صحيحيهما» بذكر هذه الزيادة، وقال الحاكم فيه: على شرط مسلم(٢)، وفى هذا نوع مساهلة منه؛ فإن مسلمًا لم يحتج بابن إسحاق فى الأصول، وإنما خرج له فى المتابعات والشواهد.

وقد أعلت هذه الزيادة بتفرد ابن إسحاق بها، ومخالفة سائر الرواة له فى تركهم وأجيب عن ذلك بجوابين:

أحدهما: أن ابن إسحاق ثقة لم يجرح بما يوجب ترك الاحتجاج به، وقد وثقه كبار الأئمة، وأثنوا عليه بالحفظ، والعدالة اللذين هما ركنا الرواية.

والجواب الثانى: أن ابن إسحاق إنما يخاف من تدليسه، وهنا قد صرح بسماعه للحديث من محمد بن إبراهيم التيمى فزالت تهمة تدليسه، وقد قال الدارقطنى فى هذا الحديث: وقد أخرجه من هذا الوجه كلهم ثقات، هذا قوله فى كتاب السنن(٣)، وأما فى «لعلل» فقد سئل عنه فقال: يرويه محمد بن إبراهيم التيمى، عن محمد بن عبد الله ابن زيد، عن أبى مسعود حدث به عنه محمد بن إسحاق، ورواه نعيم المجمر، عن محمد بن عبد الله بن زيد أيضًا، واختلف عن نعيم، فرواه مالك بن أنس، عن نعيم، عن محمد، عن أبى مسعود، حدث به عنه كذلك القعنبى ومعن وأصحاب عطاء، ورواه حماد بن مسعدة عن مالك عن نعيم، فقال: عن محمد بن زيد عن أبيه، ووهم فيه، ورواه داود بن قيس الفراء، عن نعيم عن أبى هريرة، خالف فيه مالكًا، وحديث مالك أولى بالصواب.

قلت: وقد اختلف على ابن إسحاق فى هذه الزيادة، فذكرها عنه إبراهيم بن سعد كما تقدم، ورواه زهير بن معاوية عن ابن إسحاق بدون ذكر الزيادة، كذلك قال عبد بن حميد فى «مسنده» عن أحمد بن يونس، والطبرانى فى المعجم، عن عباس بن الفضل، عن أحمد ابن يونس، عن زهير، والله أعلم.

قال عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسى فى نسب الأنصار: أبو مسعود عقبة بن

---

(٢) **صحيح**: رواه أحمد (٤/ ١١٩) وابن خزيمة فى صحيحه (٧١١) والحاكم فى المستدرك (١/ ٤٠١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وابن حبان فى موارد الظمآن (١/ ١٣٨) والبيهقى فى السنن الكبرى (٢/ ١٤٦).

(٣) **حسن**: رواه الدارقطنى (١/ ٣٥٤) وحسنه.

عمرو بن ثعلبة البدرى نزل ماء ببدر أو سكنه فسمى البدرى لذلك ولم يشهد بدراً عند جمهور أهل العلم بالسير، وقد قيل: إنه شهدها واتفقوا على أنه شهد العقبة، وولاه على الكوفة لما خرج إلى صفين وكان يستخلفه على ضعفة الناس، فيصلى بهم العيد فى المسجد، قيل: مات بعد الأربعين، وقيل: بعد الستين.

قلت: ذكر أربعة من الأئمة أنه شهد بدراً: البخارى، وابن إسحاق، والزهرى.

٢- حديث كعب بن عجرة:

وأما حديث كعب بن عجرة، فقد رواه أهل الصحيح وأصحاب السنن والمسانيد من حديث عبد الرحمن بن أبى ليلى عنه، وهو حديث لا مغمز فيه بحمد الله، ولفظ الصحيحين فيه عن ابن أبى ليلى قال: لقينى كعب بن عجرة فقال: ألا أهدى لك هدية؟ خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلى عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد»(٤).

٣- وله حديث آخر، رواه الحاكم فى «المستدرك» من حديث محمد بن إسحاق - هو الصنعانى - حدثنا ابن أبى مريم، حدثنا محمد بن هلال، حدثنى سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبيه، عن كعب بن عجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احضروا» فحضرنا فلما ارتقى الدرجة قال: «آمين» ثم ارتقى الدرجة الثانية فقال: «آمين» ثم ارتقى الدرجة الثالثة، فقال: «آمين» فلما فرغ نزل عن المنبر، فقلنا: يا رسول الله، سمعنا منك شيئًا ما كنا نسمعه، فقال: «إن جبريل عرض لى فقال: بَعُدَ مَن أدرك رمضان فلم يُغفرْ له، فقلت: آمين، فلما رقيت الثانية قال: بَعُدَ مَن ذكرتَ عنده فلم يُصَلِّ عليك، فقلت: آمين، فلما رقيت الثالثة قال: بَعُدَ مَن أدرك أبويه الكبر أو أحدهما فلم يدخل الجنة، فقلت: آمين» قال الحاكم: صحيح الإسناد(٥).

وكعب بن عجرة أنصارى سلمى كنيته فيما قيل: أبو إسحاق عداده فى بنى سالم أخى

---

(٤) **صحيح**: رواه البخارى (٥٩٩٦) ومسلم (٤٠٦) وأبو داود (٩٧٦) والترمذى (٤٨٣) والنسائى (١٢٨٧) وابن ماجه (٩٠٤) وأحمد (٤/ ٢٤١).

(٥) **صحيح**: رواه الحاكم فى المستدرك (٤/ ١٧٠) وصححه الألبانى فى الشواهد فى التعليق على «فضل الصلاة على النبى ﷺ».

عمرو بن عوف، وهو قوقل ويعرف بنوه بالقواقلة؛ لأن عوفًا هذا كان له عز ومنعة، وكان إذا جاء خائف إليه يقول له: قوقل حيث شئت، أى انزل فإنك آمن، وقال ابن عبد البر: كعب ابن عجرة بن بن أمية بن عدى بن عبيد بن الحارث البلوى، من بنى سواد، حليف للأنصار قيل: حليف لبنى حارثة بن الحارث بن الخزرج، وقيل: حليف لبنى سالم من الأنصار، وقال الواقدى: ليس بحليف للأنصار ولكنه من أنفسهم، وقال ابن سعد: طلبت اسمه فى نسب الأنصار فلم أجده، يكنى أبا محمد، وفيه نزلت: ﴿ **فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ** ﴾ (البقرة: ١٩٦)(٦) نزل الكوفة ومات بالمدينة سنة ثلاث، أو إحدى، أو اثنتين وخمسين وهو ابن خمس وسبعين، روى عنه أهل المدينة وأهل الكوفة.

٤- حديث أبى حميد الساعدى:

وأما حديث أبى حميد الساعدى، فرواه البخارى، وأبو داود، عن القعنبى، عن مالك، عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرو بن سليم الزرقى، أخبرنى أبو حميد الساعدى أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلى عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: «قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد»(٧).

ورواه مسلم عن ابن نمير عن روح بن عبادة، وعبد الله بن نافع الصائغ.

ورواه أبو داود أيضًا عن ابن السرح عن ابن وهب، والنسائى عن الحارث بن مسكين، ومحمد بن مسلمة كلاهما عن ابن القاسم.

وابن ماجه عن عمار بن طالوت، عن عبد الملك بن الماجشون خمستهم عن مالك كما تقدم.

وأبو حميد الساعدى قال ابن عبد البر: اختلف فى اسمه، فقيل: المنذر بن سعد بن المنذر، وقيل: عبد الرحمن بن سعد بن المنذر، وقيل: عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن المنذر، وقيل: عبد الرحمن بن سعد بن مالك، وقيل: عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن

---

(٦) صحيح: رواه البخارى (١٨١٦، ٣٩٥٥) ومسلم (١٢٠١) والترمذى (٩٥٣) وأحمد (٤/ ٢٤١) وابن حبان (٩/ ٣٩٨٠) إحسان.

(٧) صحيح: رواه البخارى (٣١٨٩) ومسلم (٤٠٧) وأبو داود (٩٧٩) والنسائى (١٢٨٦) وابن ماجه (٩٠٥) ومالك (١/ ١٥٢) وأحمد (٤/ ٢٤٤) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (١/ ١٦٤/ ٥٩).

مالك بن خالد بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة يعد فى أهل المدينة، توفى فى آخر خلافة معاوية، روى عنه من الصحابة جابر، ومن التابعين عروة بن الزبير، والعباس بن سهل ابن سعد، ومحمد بن عمرو بن عطاء، وخارجة بن زيد بن ثابت، وجماعة من تابعى أهل المدينة.

٥- وأما حديث أبى أسيد وأبى حميد، فرواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن سليمان ابن بلال عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصارى قال: سمعت أبا حميد وأبا أسيد يقولان: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لى أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إنى أسألك من فضلك»(٨).

٦- حديث أبى سعيد الخدرى:

وأما حديث أبى سعيد الخدرى فقال: قلنا: يا رسول الله، هذا السلام عليك عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل إبراهيم»(٩).

فرواه البخارى فى «صحيحه» عن عبد الله بن يوسف، عن الليث بن سعد، وعن إبراهيم بن حمزة، عن عبد العزيز بن أبى حازم، وعبد العزيز الدراوردى ثلاثتهم عن ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب عن أبى سعيد، ورواه النسائى عن قتيبة، عن بكر بن مضر، عن ابن الهاد، ورواه ابن ماجه، عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن خالد بن مخلد، عن عبد الله بن جعفر، عن ابن الهاد.

وأبو سعيد الخدرى اسمه سعد بن مالك بن سنان وهو مشهور بكنيته، قال ابن عبد البر: أول مشاهده الخندق وغزا مع رسول الله ﷺ اثنتى عشرة غزوة، وكان ممن حفظ عن رسول الله ﷺ سننًا كثيرة، وروى عنه جماعة من الصحابة وجماعة من التابعين.

٧- حديث طلحة بن عبيد الله:

وأما حديث طلحة بن عبيدالله، فقال الإمام أحمد فى «المسند»: حدثنا محمد بن بشر، حدثنا مجمع بن يحيى الأنصارى، حدثنى عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة،

(٨) **صحيح**: رواه مسلم (٧١٣) وأبو داود (٤٦١) وابن ماجه (٧٧٢) والدارمى (١/ ٣٤٦).

(٩) **صحيح**: رواه البخارى (٥٩٩٧) والنسائى (١٢٨٧) وابن ماجه (٩٠٣) وأحمد (٢/ ١٤٧) والبيهقى (٢/ ١٤٧) كبرى..

عن أبيه قال: قلت: «يا رسول الله كيف الصلاة عليك؟ قال: «قل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»(١٠) ورواه النسائي، عن عبيد الله ابن سعد، عن عمه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن شريك، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: كيف نصلي عليك يا نبي الله؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد».

أخبرني إسحاق بن إبراهيم، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا مجمع بن يحيى، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه قال: قلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد» واحتج الشيخان بعثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة.

٨- حديث زيد بن خارجة:

وأما حديث زيد بن خارجة، فرواه الإمام أحمد، عن علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس حدثنا عثمان بن حكيم، حدثنا خالد بن سلمة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن دعا موسى بن طلحة حين عرَّس على ابنه فقال: يا أبا عيسى، كيف بلغك في الصلاة على النبي ﷺ؟ فقال موسى: سألت زيد بن خارجة فقال: أنا سألت رسول الله ﷺ كيف الصلاة عليك؟ فقال: «صلوا واجتهدوا، ثم قولوا: اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد»(١١) رواه النسائي عن سعيد بن يحيى الأموي، عن أبيه، عن عثمان به، ورواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ﷺ، عن علي بن عبيد الله، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا عثمان بن حكيم، عن خالد ابن سلمة، عن موسى بن طلحة أخبرني زيد بن حارثة - أخو بني الحارث بن الخزرج - قال: قلت: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك؟... فذكر نحوه، فقال زيد بن حارثة.

وقال الحافظ أبو عبد الله بن منده في كتاب الصحابة: روى عبد الواحد بن زياد عن

(١٠) **صحيح**: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١/ ١٦١/ ٥٢) وأحمد (١/ ١٦٢) وصححه أحمد شاكر.

(١١) **صحيح**: رواه النسائي (١٢٩٢) وأحمد (١/ ١٩٩) وصححه الألباني في «صفة الصلاة».

عثمان بن حكيم، عن خالد بن سلمة، قال: سمعت موسى بن طلحة، وسأله عبد الحميد، كيف الصلاة على النبى ﷺ؟ فقال: سألت زيد بن خارجة الأنصارى... فذكره.

وأما زيد بن حارثة هذا فهو: زيد بن ثابت بن الضحاك بن حارثة بن زيد بن ثعلبة من بنى سلمة، ويقال: ابن خارجة الخزرجى الأنصارى ذكره ابن منده فى الصحابة، والصواب زيد بن خارجة، وهو ابن أبى زهير الأنصارى الخزرجى، شهد بدراً، توفى فى خلافة عثمان، وهو الذى تكلم بعد الموت، قاله أبو نعيم، وابن عبد البر، وقيل: بل هو خارجة بن زيد، والأول أصح، والله أعلم.

٩- حديث على بن أبى طالب - رضي الله عنه -:

وأما حديث على بن أبى طالب - رضي الله عنه - فرواه الترمذى عن يحيى بن موسى، وزياد بن أيوب، حدثنا أبو عامر العقدى، عن سليمان بن بلال، عن عمارة بن غزية، عن عبد الله بن على بن حسين بن على بن أبى طالب، عن أبيه عن حسين بن على، عن على قال: قال رسول الله ﷺ: «البخيل الذى من ذكرتُ عنده فلم يُصَلِّ علىَّ»(١٢) قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب، وفى بعض النسخ: حديث حسن غريب، ورواه النسائى وابن حبان فى «صحيحه» والحاكم فى «المستدرك».

١٠ - وروى الحسن عن عرفة، عن الوليد بن بكير، عن سلام الخزاز، عن أبى إسحاق السبيعى، عن الحسن بن على، عن على - رضي الله عنه - عن النبى ﷺ قال: «ما من دعاء إلا بينه وبين السماء حجاب حتى يُصَلِّىَ على محمد ﷺ، فإذا صُلى على النبى محمد ﷺ انخرق الحجاب واستجيب الدعاء، وإذا لم يُصَلِّ على النبى ﷺ لم يستجب الدعاء»(١٣).

ولكن للحديث ثلاث علل:

إحداها: أنه من رواية الحارث الأعور عن على بن أبى طالب.

العلة الثانية: أن شعبة قال: لم يسمع أبو إسحاق السبيعى من الحارث إلا أربعة أحاديث فعدها ولم يذكر هذا منها، وقاله العجلى أيضاً.

---

(١٢) **صحيح**: رواه الترمذى (٣٥٤٦) والنسائى فى الكبرى (٨٠٠) وفى عمل اليوم والليلة (٦/ ٩٨٨٣ كبرى) وابن حبان (٣/ ٩٠٩ إحسان) والحاكم (١/ ٥٤٩) وصححه الألبانى فى المشكاة (٩٣٣).

(١٣) **ضعيف**: رواه الديلمى فى مسند الفردوس (٤/ ٣٤٣) والبيهقى فى شعب الإيمان (٢/ ٢١٦) والحديث ضعيف فيه أبو إسحاق السبيعى لم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها والحارث الأعور ضعيف..

العلة الثالثة: أن الثابت عن أبى إسحاق وقفه على علىّ - ﷺ - وروى النسائى فى مسند على، عن أبى الأزهر: حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا حبان بن يسار الكلابى، عن عبد الرحمن بن طلحة الخزاعى، عن محمد بن على، عن محمد ابن الحنفية، عن على - ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سرَّه أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد النبى وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد»(١٤) وحبان بن يسار وثقه ابن حبان، وقال البخارى: إنه اختلط فى آخر عمره، وقال أبو حاتم الرازى: ليس بالقوى ولا بالمتروك، وقال ابن عدى: حديثه فيه ما فيه، لأجل الاختلاط الذى ذكر عنه.

قلت: لهذا الحديث علة، وهى أن موسى بن إسماعيل التبوذكى خالف عمرو بن عاصم فيه، فرواه عن حبان بن يسار: حدثنى أبو المطرف الخزاعى، حدثنى محمد بن عطاء الهاشمى، عن نعيم المجمر، عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَن سره أن يكتال بالمكيال الأوفى...»(١٥) فذكره، ورواه أبو داود عن موسى بن إسماعيل به.

وله علة أخرى: وهى أن عمرو بن عاصم قال: أخبرنا حبان بن يسار، عن عبد الرحمن ابن طلحة الخزاعى، وقال موسى بن إسماعيل: عبيد الله بن طلحة بن عبيد الله بن كريز، وهكذا هو فى تاريخ البخارى، وكتاب ابن أبى حاتم، والثقات لابن حبان، وتهذيب الكمال لشيخنا أبى الحجاج المزى، فإما أن يكون عمرو بن عاصم وهم فى اسمه، وإما أن يكونا اثنين، ولكن عبد الرحمن هذا مجهول لا يعرف فى غير هذا الحديث، ولم يذكره أحد من المتقدمين، وعمرو بن عاصم، وإن كان روى عنه البخارى ومسلم واحتجا به، فموسى بن إسماعيل أحفظ منه، والحديث له أصل من رواية أبى هريرة بغير هذا السند والمتن، ونحن نذكره.

١١- قال محمد بن إسحاق السراج: أخبرنى أبو يحيى، وأحمد بن محمد البرتى قالا: أنبأنا عبد الله بن مسلم بن قعنب، أنبأنا داود بن قيس، عن نعيم بن عبد الله، عن أبى هريرة - ﷺ - أنهم سألوا رسول الله ﷺ: كيف نصلى عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت وباركت على

---

(١٤) ضعيف: رواه أبو داود (٩٨٢) والبيهقى فى السنن الكبرى (١/ ١٥١) والبخارى فى التاريخ (٣/ ٨٧).

(١٥) انظر التخريج السابق.

إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم»[١٦] وهـذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين، رواه عبد الوهاب بن منده عن الخفاف عنه.

وقال الشافعي: أنبأنا إبراهيم بن محمد، أخبرنا صفوان بن سليم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أنه قال: يا رسول الله، كيف نصلي عليك - يعني في الصلاة -؟ قال: «تقولون: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم ثم تسلمون علي»[١٧] إبراهيم هذا هو ابن أبي يحيى الأسلمي، كان الشافعي يرى الاحتجاج به على عجزه وبجره، وكان يقول: لأن يخر إبراهيم من السماء أحب إليه من أن يكذب وقد تكلم فيه مالك والناس، ورموه بالضعف والترك وصرح بتكذيبه مالك، وأحمد، ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن معين، والنسائي، وقال ابن عقدة الحافظ: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيراً وليس بمنكر الحديث، وقال أبو أحمد بن عدي: هو كما قال ابن عقدة، وقد نظرت أنا في حديثه الكثير فلم أجد فيه منكراً إلا عن شيوخ يجهلون، يعني أن يكون الضعف منهم ومن جهتهم، ثم قال ابن عدي: وقد نظرت في أحاديثه وتبحرتها وفتشت الكل فليس فيها حديث منكر، وقد وثقه محمد بن سعيد الأصبهاني مع الشافعي.

ولأبي هريرة أيضاً أحاديث في الصلاة على النبي ﷺ.

١٢- منها ما رواه العشاري من حديث محمد بن موسى، عن الأصمعي، حدثني محمد بن مروان السدي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صلَّى عليَّ عند قبري وكَّل الله به ملَكًا يبلغني، وكفى أمر دنياه وآخرته، وكنتُ له يوم القيامة شهيداً أو شفيعًا»[١٨] لكن محمد بن موسى هذا هو محمد بن يونس بن موسى الكديمي متروك الحديث.

١٣- ومنها حديث صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١٦) صحيح: رواه مسلم (٤٠٥) والنسائي في عمل اليوم والليلة..

(١٧) ضعيف: رواه الشافعي في مسنده (١/ ٤٢) وفيه إبراهيم بن يحيى الأسلمي انظر كلام المؤلف فيه.

(١٨) موضوع: رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٨٩) وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٠٣): موضوع بهذا التمام.

«ما جلس قوم مجلسًا فلم يذكروا الله ولم يُصَلُّوا على نبيه ﷺ إلا كان مجلسهم عليهم ترة يوم القيامة إن شاء عفا عنهم، وإن شاء آخذهم»(١٩).

ورواه الترمذى من حديث عبد الرحمن بن عدى، عن سفيان الثورى، عن صالح بن أبى صالح، وقال فيه: حديث حسن.

ورواه عن يوسف بن يعقوب، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن أبى إسحاق قال: سمعت الأغر أبا مسلم قال: أشهد على أبى سعيد، وأبى هريرة - رضي الله عنهما - أنهما شهدا على رسول الله ﷺ - فذكر مثله.

ورواه إسماعيل بن إسحاق فى كتاب فضل الصلاة على النبى ﷺ من حديث محمد ابن كثير، عن سفيان، عن صالح.

ورواه أبو داود والنسائى، وابن حبان فى «صحيحه» من رواية سهيل، عن أبيه، عن أبى هريرة وهو على شرط مسلم.

ورواه ابن حبان أيضًا من حديث شعبة، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة رضي الله عنه ولفظه: «ما قعد قوم مقعدًا لا يذكرون الله فيه، ويصلون على النبى ﷺ إلا كان عليهم حسرةٌ يوم القيامة، وإن دخلوا الجنة للثواب»(٢٠).

وهذا الإسناد على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم فى «صحيحه» من رواية ابن أبى ذئب، عن سعيد المقبرى، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن أبى هريرة - رضي الله عنه - عن النبى ﷺ، قال الحاكم: صحيح على شرط البخارى.

وفيما قاله نظر؛ فإن إبراهيم بن الحسن بن يزيد راويه عن آدم بن أبى إياس ضعيف متكلم فيه، وعلته أن أبا إسحاق الفزارى رواه عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة موقوفًا، وصالح مولى التوأمة كان شعبة لا يروى عنه وينهى عنه، وقال مالك: ليس بثقة فلا يأخذن عنه شيئًا، وقال يحيى: ليس بالقوى فى الحديث، وقال مرة: لم يكن ثقة، وقال مرة: ثقة، وقال السعدى: تغير، وقال النسائى: ضعيف.

---

(١٩) **صحيح**: رواه الترمذى (٣٣٨٠) وأحمد (٢/ ٤٦٦) والحاكم (١/ ٤٩٦) وأبو داود بنحوه (٤٨٥٦) وصححه الألبانى فى الصحيحة (٧٤ – ٧٨).

(٢٠) **صحيح**: رواه ابن حبان فى صحيحه (١/ ٥٧٧) وأحمد فى مسنده (٢/ ٤٦٣) والحاكم فى المستدرك (١/ ٤٩٢) وانظر الصحيحة (٧٤ – ٧٨) للألبانى رحمه الله.

قلت: للحفاظ فى صالح هذا ثلاثة أقوال، ثالثها أحسنها، وهو أنه ثقة فى نفسه ولكن تغير بآخرته، فن سمع منه قديمًا فسماعه صحيح، ومن سمع منه أخيرًا ففى سماعه شىء، فمن سمع منه قديمًا ابن أبى ذئب، وابن جريج، وزياد بن سعد، وأدركه مالك، والثورى بعد اختلاطه، وهذا منصوص الإمام أحمد - رحمه الله - فإنه قال: ما أعلم بأسًا بمن سمع منه قديمًا.

ثم إن هذا الحديث قد رواه سلميان بن بلال، عن سهيل، عن أبيه، عن أبى هريرة ولكن لم يذكر فيه الصلاة على النبى ﷺ، وتابعه ابن أبى أويس، عن عبد العزيز بن أبى حازم، عن سهيل.

وقال إسماعيل فى كتاب الصلاة على النبى ﷺ: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا سعيد بن ثابت ،عن ليث عن كعب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا علىّ، فإن صلاتَكم علىَّ زكاةٌ لكم» قال: «واسألوا الله لى الوسيلة» قال: فإما حدثنا وإما سألنا قال: «الوسيلة أعلى درجة فى الجنة لا ينالها إلا رجل، وأرجو أن أكون أنا ذلك الرجل»(٢١).

حدثنا محمد بن أبى بكر، حدثنا معتمر، عن ليث فذكره بإسناده ولفظه.

ورواه ابن أبى شيبة فى مسنده، وقال إسماعيل أيضًا:

حدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى، حدثنا عمرو بن هارون، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: «صلوا على أنبياء الله ورسله؛ فإن الله بعثهم كما بعثنى، صلوات الله وسلامه عليهم»(٢٢).

قلت: سعيد بن زيد هذا هو أخو حماد بن زيد، ضعفه يحيى بن سعيد جدًا، وقال السعدى: يضعفون حديثه، وليس بحجة، وقال النسائى: ليس بالقوى، وروى له مسلم.

وقال الإمام أحمد - ﷺ - فكان حسن القول فيه، قال: ليس به بأس، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال البخارى: ثقة، وعمرو بن هارون وموسى بن عبيدة، ومحمد بن ثابت، وإن لم يكونوا بحجة، فالحديث له شواهد، ومثله يصلح للاستشهاد.

---

(٢١) **ضعيف**: رواه أحمد (٢/ ٣٦٥) وضعفه الألبانى فى تعليقه على «فضل الصلاة» وقال: الشطر الثانى منه صحيح.

(٢٢) **ضعيف جدًا**: رواه إسماعيل القاضى فى «فضل الصلاة على النبى» وقال الألبانى فى تعليقه «إسناده واهٍ جدًا».

١٤ - ومن حديث أبى هريرة - رضي الله عنه - أيضًا فى الصلاة على النبى ﷺ ما رواه الترمذى، عن الدورقى، حدثنا ربعى عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى، عن أبى هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «رغم أنفُ رجلٍ ذكرتُ عنده فلم يُصَلِّ علىَّ، ورغم أنفُ رجلٍ دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة»(٢٣).

قال الترمذى: وفى الباب عن جابر، وأنس، وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وربعى بن إبراهيم هو أخو إسماعيل بن إبراهيم، وهو ثقة وهو ابن علية.

ويروى عن بعض أهل العلم قال: «إذا صلى الرجل على النبى ﷺ مرة فى المجلس أجزأ عنه ما كان فى ذلك المجلس» ورواه الحاكم فى «المستدرك»(٢٤) وعبد الرحمن بن إسحاق احتج به مسلم، وقال فيه أحمد بن حنبل: صالح الحديث، وتكلم فيه بعضهم، وقال فيه أبو داود: ثقة، إلا أنه قدرى.

ورواه إسماعيل بن إسحاق القاضى، حدثنا أبو ثابت، حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ رقى المنبر فقال: «آمين - آمين - آمين» فقيل له: يا رسول الله، ما كنت تصنع هذا؟ فقال: «قال لى جبريل: رغم أنف رجل دخل عليه رمضان ولم يغفر له، فقلت: آمين، ثم قال: رغم أنف عبد أدرك أبويه أو أحدهما الكبر لم يدخل الجنة فقلت: آمين، ثم قال: رغم أنف عبد ذكرتَ عنده فلم يصلِّ عليك، فقلت: آمين»(٢٥).

كثير بن زيد وثقه ابن حبان، وقال أبو زرعة: صدوق وقد تكلم فيه، ورواه ابن حبان فى «صحيحه» من حديث محمد بن عمرو، عن أبى سلمة عن أبى هريرة، فذكره، وقال فيه: «من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليك فمات فدخل النار، فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين»(٢٦) ومحمد بن عمرو هذا أخرج له البخارى ومسلم فى المتابعات، ووثقه ابن معين ويصحح له الترمذى و «رغم» بكسر الغين المعجمة أى لصق بالتراب وهو الرغام، وقال ابن الأعرابى: هو بفتح الغين، ومعناه ذل.

---

(٢٣) صحيح: رواه الترمذى (٣٥٤٥) وأحمد (٢/ ٢٧٤) والحاكم فى المستدرك (١/ ٧٣٤) وصححه الألبانى فى تعليقه على «فضل الصلاة على النبى».

(٢٤) سبق تخريجه برقم ٦.

(٢٥) سبق تخريجه برقم ٦.

(٢٦) سبق تخريجه برقم ٦.

١٥- ومن حديثه أيضًا ما رواه مسلم فى «صحيحه» من حديث العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى علىَّ واحدة صلى الله عليه عشرًا»(٢٧) ورواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن حبان فى «صحيحه» وقال الترمذى: حديث حسن صحيح، وفى بعض ألفاظه: «مَن صلى علىَّ مرة واحدة كتب له بها عشر حسنات» ذكرها ابن حبان.

١٦- ومن حديث أبى هريرة ما روى ابن خزيمة فى «صحيحه» حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو بكر الحنفى، حدثنا الضحاك بن عثمان، حدثنا سعيد المقبرى، عن أبى هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبى ﷺ وليقل: اللهم افتح لى أبواب رحمتك، فإذا خرج فليسلم على النبى ﷺ وليقل: اللهم أجرنى من الشيطان»(٢٨) ورواه ابن حبان فى «صحيحه» عن عبد الله بن محمد، عن إسحاق بن إبراهيم، عن أبى بكر الحنفى به.

١٧- ومنها ما رواه الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن نفيل صاحب الجزء المعروف، عن مسلم بن عمرو، حدثنا عبيد الله بن نافع، عن ابن أبى ذئب، عن سعيد بن أبى سعيد، عن أبى هريرة - رضي الله عنه - عن النبى ﷺ أنه قال: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا ولا تجعلوا قبرى عيدًا وصلوا علىَّ؛ فإن صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم»(٢٩).

١٨- ومن حديثه أيضًا ما رواه مسلم عن إبراهيم، حدثنا عبد السلام بن عجلان، حدثنا أبو عثمان النهدى، عن أبى هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله سيَّارةً من الملائكة، إذا مروا بحلق الذِّكْر قال بعضهم لبعض: اقعدوا، فإذا دعا القوم أمنوا على دعائهم، فإذا صلوا على النبى ﷺ صلوا معهم حتى يفرغوا ثم يقول بعضهم لبعض: طوبى لهؤلاء يرجعون مغفورًا لهم»(٣٠) رواه أبو سعيد القاص فى فوائده.

---

(٢٧) صحيح: رواه مسلم (٤٠٨) وأبو داود (١٥٣٠) والترمذى (٤٨٥) والنسائى (١٢٩٥) وأحمد (٢/ ٣٧٢).

(٢٨) صحيح: رواه ابن حبان فى صحيحه (٥/ ٣٩٥، ٣٩٦) وفى الموارد (١/ ١٠١) والبيهقى فى السنن الكبرى (٢/ ٤٤٢) وابن ماجه (٧٧٣) وبنحوه مسلم (٧١٣) والحديث صحيح صححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه.

(٢٩) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٤٢) وأحمد (٢/ ٣٦٧) وأبو يعلى فى مسنده (١/ ٣٦١) والبيهقى فى شعب الإيمان (٣/ ٤٩١) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٢٢٦).

(٣٠) حسن: رواه البزار فى مسنده كما قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ٧٧) وقال: من طريق زائدة عن أبى الرقاد عن زياد النميرى وكلاهما وثق على ضعفه، فعاد هذا إلى إسناد حسن، ورواه مسلم (٢٦٨٩) بنحوه.

١٩- ومن حديثه أيضًا ما رواه الإمام أحمد، وأبو داود قال أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حيوة، حدثنا أبو صخر أن يزيد بن عبد الله بن قسيط، أخبره، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يسلِّم عليَّ إلا رد الله إليَّ روحي حتى أردَّ إليه السلام»[٣١] أبو صخر اسمه حميد بن زياد، ورواه أبو داود، عن محمد بن عوف، عن عبد الله بن يزيد المقرى، وقد صح إسناد هذا الحديث.

وسألت شيخنا عن سماع يزيد بن عبد الله من أبي هريرة فقال: ما كان أدركه وهو ضعيف ففي سماعه منه نظر.

وقال أبو الشيخ في كتاب الصلاة على النبي ﷺ: حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الأعرج، حدثنا الحسين بن الصباح، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صلى عليَّ عند قبري سمعته، ومن صلَّى عليَّ من بعيد أعلمته»[٣٢] وهذا الحديث غريب جدًّا.

٢٠- ومن حديثه أيضًا ما رواه أبو نعيم، عن الطبراني، حدثنا عبيد الله بن محمد العمري، حدثنا أبو مصعب، حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة - ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مسلم يُسَلِّمُ عليَّ في شرق ولا في غرب إلا وأنا وملائكة ربي نرد عليه السلام» فقال قائل: يا رسول الله، ما بال أهل المدينة؟ قال: «وما يقال لكريم في جيرته وجيرانه، إنه مما أمر به من حفظ الجوار وحفظ الجيران»[٣٣] قال محمد بن عثمان الحافظ: هذا وضعه العمري وهو كما قال، فإن هذا الإسناد لا يحتمل هذا الحديث.

٢١- حديث بريدة بن الحصيب:

وأما حديث بريدة بن الحصيب، فرواه الحسن بن شاذان، عن عبد الله بن عبد الله بن إسحاق الخراساني، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي داود، عن بريدة قال: قلنا: يا رسول الله، قد علمنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتَك على محمد، وعلى آل

---

(٣١) **حسن**: رواه أبو داود (٢٠٤١) والطبراني في الأوسط (٣/ ٢٦٢) والبيقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٤٥) وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٢٦٦).

(٣٢) **ضعيف جدًا**: رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٢١٨) وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٠٣).

(٣٣) **موضوع**: رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٢١٨) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٤٩) وضعفه الألباني في الضعيف (٢٠٥) وقال: موضوع..

محمد كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد»(٣٤) وأبو داود هو نفيع بن الحارث الأعمى وإن كان متروكًا مطرح الحديث، فالعمدة على ما تقدم ولا يضر إخراج حديثه في الشواهد دون الأصول.

٢٢- حديث سهل بن سعد الساعدي:

وأما حديث سهل بن سعد الساعدي، فرواه الطبراني في «المعجم» عن عبد الرحمن ابن معاوية العتبي، حدثنا عبيد الله بن محمد بن المنكدر، حدثنا ابن أبي فديك، عن ابن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصلِّ على النبي ﷺ، ولا صلاة لمن لم يحب الأنصار»(٣٥) رواه ابن ماجه من حديث عبد المهيمن بن عباس أخي أبي بن عباس.

فأما أبي بن عباس فقد احتج به البخاري في «صحيحه» وضعفه أحمد، ويحيى بن معين وغيرهما.

وأما أخوه عبد المهيمن فمتفق على تركه وإطراح حديثه، فإن كان عبد المهيمن قد سرقه من أخيه فلا يضر الحديث شيء ولا ينزل عن درجة الحسن، وإن كان ابن أبي فديك أو من دونه غلط من عبد المهيمن إلى أخيه أبي - وهو الأشبه - والله أعلم؛ لأن الحديث معروف بعبد المهيمن فتلك علة قوية فيه.

٢٣- وله حديث آخر، رواه عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا محمد بن حبيب، حدثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد، قال: خرج رسول الله ﷺ فإذا أنا بأبي طلحة فقام إليه فتلقاه، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، إني لأرى السرور في وجهك، قال: «أجل، إنه أتاني جبريل آنفًا فقال: يا محمد، من صلى عليك مرة - أو قال: واحدة - كتب الله له بها عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له بها عشر درجات» قال ابن حبيب: ولا أعلمه إلا قال: «وصلت عليه الملائكة عشر مرات»(٣٦) وهذا الحديث بمسند سهل أولى منه بمسند أبي طلحة.

---

(٣٤) **ضعيف**: رواه أحمد (٤/ ٢٤٣) وقال في المطالب العالية (٣٣٥٣): ضعيف فيه أبو داود والأعمى.

(٣٥) **منكر**: رواه أبو داود (١٠١) وابن ماجه (٤٠٠) والحاكم في المستدرك (١/ ٤٠٢) وقال الألباني في ضعيف ابن ماجه (٩٠): منكر.

(٣٦) **ضعيف**: رواه ابن الجعد في مسنده (١/ ٤٣٣) وفيه محمد بن حبيب الجرمي وهو مجهول.

٢٤- حديث عبد الله بن مسعود:

وأما حديث ابن مسعود، فرواه الحاكم فى «المستدرك» من حديث الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعد بن أبى هلال، عن يحيى بن السباق، عن رجل من آل الحارث، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «إذا تشهَّدَ أحدُكم فى الصلاة فليقل: اللهم صلِّ على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم، وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد»[٣٧] رواه البيهقى فى «السنن» هكذا.

وفى تصحيح الحاكم لهذا نظر ظاهر؛ فإن يحيى بن السباق وشيخه غير معروفين بعدالة، ولا جرح، وقد ذكر أبو حاتم بن حبان يحيى بن السباق فى كتاب الثقات.

وقد رواه الدارقطنى من حديث عبد الوهاب بن مجاهد، حدثنى مجاهد، حدثنى ابن أبى ليلى أو أبو معمر، قال: علمنى ابن مسعود التشهد، وقال: علمنيه رسول الله ﷺ كما كان يعلمنا السورة من القرآن «التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل على محمد، وعلى أهل بيت محمد، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم صل علينا معهم اللهم بارك على محمد، وعلى أهل بيته كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك علينا معهم، صلوات الله وصلوات المؤمنين على محمد النبى الأمى، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته» قال: وكان مجاهد يقول: «إذا سلم فبلغ وعلى عباد الله الصالحين فقد سلم على أهل السماء والأرض»[٣٨].

وعلة هذا الحديث: أنه من رواية عبد الوهاب بن مجاهد، وقد ضعفه يحيى بن معين، والدارقطنى، وغيرهما، وقال فيه الحاكم: يروى عن أبيه أحاديث موضوعة.

وله علة أخرى: وهى أن ابن مسعود المحفوظ عنه في التشهد إلى «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله» ثم روى عنه موقوفًا ومرفوعًا: «فإذا قلت هذا فقد تمت صلاتُك، فإن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد»[٣٩] والموقوف أشبه وأصح.

---

(٣٧) ضعيف :رواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٤٠٢) والبيهقى فى السنن الكبرى (٢/ ٣٧٩) وضعفه الحافظ فى: (١/ ١٥٨) وقال: فى إسناده مجهول.

(٣٨) ضعيف :رواه الدارقطنى فى سننه (١/ ٣٥٤) وضعفه.

(٣٩) سيأتى تخريجه.

٢٥- ومن حديث ابن مسعود أيضًا ما رواه محمد بن حمدان المروزى، حدثنا عبد الله بن خبيق، حدثنا يوسف بن أسباط، عن سفيان الثورى، عن رجل، عن ذر، عن عبد الله ابن مسعود - ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن لم يصلِّ عليَّ فلا دينَ له»(٤٠).

وروى الترمذى فى «جامعه» من حديث موسى بن يعقوب الزمعى، عن عبد الله بن كيسان، عن عبد الله بن شداد، عن ابن مسعود - ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أولى الناس بى يوم القيامة، أكثرهم عليَّ صلاة»(٤١) قال الترمذى: حديث حسن غريب.

ورواه أبو حاتم بن حبان فى «صحيحه» من حديث خالد بن مخلد، عن موسى بن يعقوب، وقال فيه: عن عبد الله بن شداد، عن أبيه، عن ابن مسعود.

وهو فى مسند البزار، والترمذى عنده، عن ابن شداد، عن ابن مسعود.

وعند أبى حاتم، عن ابن شداد أو عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود - ﷺ -.

وكذلك رواه البغوى، عن أبى بكر بن أبى شيبة، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا موسى فذكره - وقال: عن ابن شداد، عن أبيه، عن ابن مسعود.

وقد روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث المسعودى، عن عون بن عبد الله، عن ابن فاختة، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود، قال: «إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، قال: فقالوا له: فعلِّمْنا، قال: قولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتَك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمامِ الخير وقائد الخير، ورسولِ الرحمة، اللهم ابعثه مقامًا محمودًا يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبرهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٤٢).

٢٦- ومن حديثه أيضًا، ما رواه النسائى من حديث سفيان، عن عبد الله بن السائب،

---

(٤٠) **ضعيف**: انظر الضعيفة للألبانى (٢١٤) حيث قال: رأيته فى معجم الطبرانى الكبير (٣/ ١٩/ ١) وإسناده حسن ثم هو موقوف وهو الأشبه بالصواب.

(٤١) **ضعيف**: رواه ابن حبان فى صحيحه (٢/ ١٢٣) وبنحوه الترمذى (٣/ ٤٨٤) وضعفه الألبانى فى التعليق الترغيب (٢/ ٢٨٠).

(٤٢) **ضعيف**: رواه ابن ماجه (٩٠٦) وأبو يعلى فى مسنده (٩/ ١٧٥) وضعفه الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (١٩١).

عن زاذان، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن لله ملائكةً سياحين يبلِّغون عن أمتي السلام»(٤٣) وهذا إسناد صحيح.

ورواه أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» عن أبي يعلى، عن أبي خيثمة، عن وكيع، عن سفيان به.

٢٧- حديث فضالة بن عبيد:

وأما حديث فضالة بن عبيد فقال الإمام أحمد: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرى قال: حدثنا حيوة بن شريح قال: أخبرني حميد بن هانئ أن أبا على عمرو بن مالك الجنبي، حدثه أنه سمع فضالة بن عبيد صاحب رسول الله ﷺ قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يحمد الله، ولم يُصَلِّ على النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «عجل هذا» ثم دعاه، فقال له أو لغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بما شاء»(٤٤) فرواه الإمام أحمد وأبو داود وهذا لفظه، والترمذي والنسائي وقال: حديث صحيح.

رواه الترمذي، عن محمد بن غيلان عن المقرى، والنسائي عن محمد بن سلمة عن ابن وهب عن حيوة، وابن خزيمة في «صحيحه» عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عن أبي هانئ، قال أبو عبد الله المقرى: وأظن سقطت من روايته حيوة، وعن بكر بن إدريس بن الحجاج بن هارون المصري، عن أبي عبد الرحمن، ورواه ابن حبان في «صحيحه» عن محمد بن إسحاق السراج.

٢٨- حديث أبي طلحة الأنصاري:

وأما حديث أبي طلحة الأنصاري، فقال الإمام أحمد في المسند: حدثنا شريح، حدثنا أبو معشر، عن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبي طلحة الأنصاري، قال: «أصبح رسول الله ﷺ يومًا طيب النفس يرى في وجهه البشر، قالوا: يا رسول الله أصبحت اليوم

---

(٤٣) **صحيح**: رواه النسائي (١٢٨١) والدارمي (٢٧٧٤) الدارمي (٤/ ٤٠٩) والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٢١) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وابن حبان في الموارد (٨/ ٧٢) وأحمد (١/ ٤٤١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢١٧٤).

(٤٤) **صحيح**: رواه أبو داود (٥٠٦٧) والترمذي (٣٤٧٧) وابن حبان في حيحه (٥/ ٢٩٠) والحاكم في المستدرك (١/ ٣٥٤) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وابن خزيمة في صحيحه (٧١٠) وأحمد (٦/ ١٨١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٨).

طيب النفس يرى فى وجهك البشر، قال: «أجل، أتانى آت من ربى عز وجل، فقال: من صلَّى عليك من أمتك صلاةً كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئاتٍ، ورفع له عشر درجات، ورد عليه مثلها»(٤٥).

حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن سلمان مولى الحسن بن على، عن عبد الله بن أبى طلحة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم والسرور يرى فى وجهه، فقالوا: يا رسول الله، إنا لنرى السرور فى وجهك، فقال: «إنه أتانى الملك فقال: يا محمد، أما يرضيك أن ربك عز وجل يقول: إنه لا يصلى عليك أحدٌ من أمتك إلا صليتُ عليه عشرًا، ولا يسلِّمُ عليك أحدٌ من أمتِك إلا سلمتُ عليه عشرًا» قال: «بلى»(٤٦) ورواه النسائى من حديث ابن المبارك وعفان عن حماد، ورواه ابن حبان فى «صحيحه» أيضًا من حديث حماد.

٢٩- حديث أنس بن مالك:

وأما حديث أنس بن مالك، فقال النسائى: أخبرنا محمد بن المثنى، عن أبى داود، حدثنا أبو سلمة، وهو المغيرة بن مسلم الخراسانى، عن أبى إسحاق، عن أنس بن مالك - ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال: «مَن ذُكِرتُ عنده فليصلِّ عليَّ، ومن صلَّى عليَّ مرة صلى الله عليه عشرًا»(٤٧).

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا يونس بن أبى إسحاق، حدثنى بريد بن أبى مريم، عن أنس أنه سمعه يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن صلَّى عليَّ صلاةً واحدة صلَّى الله عليه عشر صلواتٍ وحطَّ عنه عشر سيئات، ورُفِعَ بها عشرَ درجات»(٤٨).

---

(٤٥) **صحيح**: رواه النسائى (١٢٨٢) والدارمى (٢/ ٤٠٨) وأحمد (٤/ ١٩، ٣٠) وصححه الألبانى فى المشكاة (٩٢٤).

(٤٦) **صحيح**: رواه أحمد (٤/ ٣٠) وابن أبى شيبة (٦/ ٣٢٦) وصححه الألبانى فى «فضل الصلاة».

(٤٧) **صحيح**: رواه النسائى فى عمل اليوم والليلة (٦١) وأبو داود الطيالسى (١/ ٢٨٣) وأبو يعلى فى مسنده (٧/ ٧٥) والبخارى فى الأدب المفرد (٦٤٣) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٢٤٦).

(٤٨) **صحيح**: رواه النسائى فى الكبرى (٦/ ٢١) وابن حبان فى الموارد (١/ ٥٩٤) وفى صحيحه (٣/ ١٨٥) والحاكم فى المستدرك (١/ ٧٣٥) وأحمد (٣/ ٧٠٢) وصححه الألبانى فى «فضل الصلاة».

ورواه الإمام أحمد فى «المسند» عن أبى نعيم، عن يونس، ورواه ابن حبان فى «صحيحه» عن الحسن بن الخليل، عن أبى كريب، عن محمد بن بشر العبدى، عن يونس، وعلته ما أشار إليه النسائى فى كتابه الكبير، أن مخلد بن يزيد.

ورواه عن يونس بن أبى إسحاق، عن بريد بن أبى مريم، عن الحسن، عن أنس، وهذه العلة لا تقدح فيه شيئًا؛ لأن الحسن لا شك فى سماعه من أنس، وقد صح سماع بريد بن أبى مريم من أنس أيضًا هذا الحديث، فرواه ابن حبان فى «صحيحه» والحاكم فى «المستدرك» من حديث يونس بن أبى إسحاق، عن بريد بن أبى مريم قال: سمعت أنس ابن مالك ... فذكره، ولعل بريد سمعه من الحسن، ثم سمعه من أنس فحدث به على الوجهين، فإنه قال: كنت أزامل الحسن فى محمد، فقال: حدثنا أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ فذكره، ثم إنه حدثه به أنس، فرواه عنه كما تقدم.

لكن يبقى أن يقال: يحتمل أن يكون هذا هو حديث أبى طلحة بعينه، أرسله أنس عنه عن النبى ﷺ ويدل عليه.

٣٠- ما رواه إسماعيل بن إسحاق القاضى، حدثنا إسماعيل بن أبى أويس، حدثنى أخى، عن سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن عمر، عن ثابت البنانى، قال: قال أنس بن مالك، قال أبو طلحة - رضي الله عنه -: إن رسول الله ﷺ خرج عليهم يومًا يعرفون البشر فى وجهه، فقالوا: إنا نعرف الآن البشر فى وجهك، فذكر حديث أبى طلحة المتقدم، والله أعلم(٤٩).

٣١- وروى ابن العشارى من حديث الحكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى علىَّ فى يوم ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة»(٥٠) قال الحافظ أبو عبد الله المقدسى فى كتاب الصلاة على النبى ﷺ: لا أعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية، قال الدارقطنى: حدث عن ثابت أحاديث لا يتابع عليها، وقال الإمام أحمد: لا بأس به، إلا أن أبا داود الطيالسى روى عنه أحاديث منكرة، وقال: وروى عن يحيى بن معين أنه قال: هو ثقة.

٣٢- وقال جعفر الفريابى: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا سلمة بن وردان قال: سمعت أنسًا يقول: ارتقى رسول الله ﷺ المنبر فرقى درجة

---

(٤٩) سبق تخريجه.

(٥٠) **ضعيف**: رواه الديلمى فى مسند الفردوس (٤/ ٦٢) وضعفه الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٥/ ٥١).

فقال: «آمين» ثم ارتقى درجة فقال: «آمين» ثم ارتقى الثالثة فقال: «آمين» ثم استوى فجلس، فقال أصحابه: أى نبى الله على ما أمَّنتَ؟ فقال: «أتانى جبريل فقال: رغم أنف امرئ أدرك أبويه الكبرُ أو أحدهما، لم يدخله الجنة، فقلت: آمين، ورغم أنف امرئ أدرك رمضان فلم يغفر له، قلت: آمين، قال: ورغم أنف امرئ ذكرتُ عنده فلم يصلِّ عليك، فقلت: آمين»(٥١).

رواه أبو بكر الشافعى، عن معاذ بن معاذ، حدثنا القعنبى، حدثنا سلمة بن وردان، فذكره، وسلمة هذا لين الحديث قد تكلم فيه وليس ممن يطرح حديثه ولا سيما حديث له شواهد وهو معروف من حديث غيره.

٣٣- ومن حديث أنس أيضًا، ما رواه أبو يعلى الموصلى، حدثنا شبابة، حدثنا خليفة ابن خياط، حدثنا ذر بن حمزة، عن مطر الوراق، عن قتادة، عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبدين متحابين يستقبل أحدُهما الآخر ويصليان على النبى ﷺ إلا لم يتفرقا حتى تغفر لهما ذنوبُهما ما تقدم منها وما تأخر»(٥٢).

٣٤- ومن حديث أنس أيضًا ما رواه ابن أبى عاصم، حدثنا الحسن بن البزار، حدثنا شبابة، حدثنا المغيرة بن مسلم، عن أبى إسحاق عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا علىَّ فإن الصلاة علىَّ كفارةٌ لكم، فمن صلى علىَّ صلى الله عليه»(٥٣).

٣٥- ومن حديثه أيضًا ما رواه ابن شاهين حدثنا محمد بن أحمد بن البراء، حدثنا محمد بن عبد العزيز الدينورى، حدثنا قرة بن حبيب القشيرى، حدثنا الحكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى علىَّ فى يوم ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة»(٥٤) وسيأتى هذا الحديث بطريق آخر.

٣٧- حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

وأما حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا سلمة بن وردان قال: سمعت أنس بن مالك قال: «خرج النبى ﷺ يتبرز

---

(٥١) صحيح: رواه إسماعيل بن إسحاق فى «فضل الصلاة على النبى» (ص٣٠) وصححه الألبانى بالشواهد.

(٥٢) منكر: رواه أبو يعلى فى مسنده (٥/ ٢٩٦٠) وقال الألبانى فى الضعيفة (٦٥٢): منكر.

(٥٣) سبق تخريجه.

(٥٤) سبق تخريجه.

فلم يجد أحداً يتبعه ففزع عمر فاتبعه بمطهرة - يعنى إداوة - فوجده ﷺ ساجداً فى شربة فتنحى عمر فجلس وراءه حتى رفع رأسه فقال: أحسنت يا عمر، حين وجدتنى ساجداً فتنحيت عنى إن جبريل أتانى فقال: من صلّى عليك واحدة صلى الله عليه عشراً ورفعه عشر درجات(٥٥).

وهذا الحديث يحتمل أن يكون فى مسند أنس وأن يكون فى مسند عمر، وجعله فى مسند عمر أظهر لوجهين:

أحدهما: أن سياقه يدل على أن أنساً لم يحضر القصة وأن الذى حضرها عمر.

والثانى: أن القاضى إسماعيل قال:

٣٨- حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنى أنس بن عياض، عن سلمة بن وردان، حدثنى مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «خرج النبى ﷺ يتبرز فاتبعته بإداوة من ماء فوجدته ساجداً فى شربة فتنحيت عنه، فلما فرغ رفع رأسه فقال: أحسنت يا عمر حين تنحيت عنى إن جبرائيل أتانى فقال: من صلى عليك صلاة صلى الله عليه عشراً ورفعه عشر درجات»(٥٦).

فإن قيل: فهذا الحديث الثانى علة الحديث الأول، لأن سلمة بن وردان أخبر أنه سمعه من مالك بن أوس بن الحدثان.

قيل: ليس بعلة له، فقد سمعه سلمة بن وردان منهما.

٣٩- قال أبو بكر الإسماعلى فى كتاب مسند عمر: حدثنى عبد الرحمن بن المؤمن، أنبأنا أبو موسى الفزوى، حدثنا أبو ضمرة، عن سلمة بن وردان قال: سمعت أنس بن مالك يقول: «خرج رسول الله ﷺ ومعه عمر بن الخطاب بإداوة وحجارة، فوجده قد فرغ ووجده ساجداً فى شربة، فتنحى عمر...»(٥٧) وذكر الحديث.

حدثنا عمران بن موسى، حدثنا ابن كاسب، حدثنا أنس بن عياض، عن سلمة بن وردان، حدثنى مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر - وحدثنى أنس بن مالك - ثم ساقه من حديث الفضيل بن دكين، حدثنا سلمة بن وردان، سمعت أنس بن مالك، ومالك بن أوس ابن الحدثان ... فذكره.

---

(٥٥) ضعيف: رواه إسماعيل القاضى فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» (٤) وضعفه الألبانى.

(٥٦) انظر الحديث السابق.

(٥٧) سبق تخريجه.

٤٠ - وقال ابن شاهين: حدثني العباس بن العباس بن المغيرة، حدثنا عبيد الله بن ربيعة قال: سمعت عبد الله بن شريك، عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عبد الله عن عامر بن ربيعة، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ أنه قال: مَنْ صَلّى عليَّ صلاة صلى الله بها عشرًا فليقلل عبد بعد عليَّ من الصلاة أو ليكثر»[(٥٨)].

٤١ - ومن حديث عمر رضي الله عنه في الباب ما رواه الترمذي في جامعه من حديث النضر بن شميل، عن أبي قرة الأسدي، عن سعيد بن المسيب، عن عمر رضي الله عنه قال: «إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك ﷺ»[(٥٩)] هكذا رواه موقوفًا.

وكذلك رواه الإسماعيلي في مسند عمر من حديث النضر أتم من هذا قال:

٤٢ - أخبرني الحسن، حدثنا محمد بن قدامة وإسحاق بن إبراهيم قالا: أخبرنا النضر، عن أبي قرة سمعت سعيد بن المسيب يقول: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «ما من امرئ مسلم يأتي فضاء من الأرض فيصلي به الضحى ركعتين، ثم يقول: اللهم أصبحت عبدك على عهدك ووعدك، خلقتني ولم أك شيئًا أستغفرك لذنبي، فإني قد أرهقتني ذنوبي وأحاطت بي إلا أن تغفرها، فاغفر لي يا رحمن، إلا غفر الله له في ذلك المقعد ذنبه وإن كان مثل زبد البحر»[(٦٠)].

٤٣ - وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ذكر لي أن الدعاء يكون بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك ﷺ[(٦١)].

٤٤ - قال: وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ذكر لي أن الأعمال تتباهى فتقول الصدقة: أنا أفضلكن، وقال: ما من امرئ مسلم يتصدق بزوجين من ماله إلا ابتدرته حجبة الجنة[(٦٢)].

قال الإسماعيلي: الحديث الأول في صلاة الضحى موقوف، وكذلك الصدقة بزوجين من ماله موقوف والباقي سواء.

قلت: يريد به أن حديث الصلاة وحديث تباهي الأعمال يحتمل الرفع، ويحتمل الوقف على السواء.

---

(٥٨) حسن: رواه ابن ماجه (٩٠٧) والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٢١١) وأحمد (٣/ ٤٥٥، ٤٥٦) وحسنه الألباني في تخريج فضل الصلاة (١).

(٥٩) حسن: رواه الترمذي (٤٨٦) وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٠٥٣).

(٦٠) ضعيف:

(٦١) سبق تخريجه.

(٦٢) سبق تخريجه.

وقد روى حديث الصلاة على النبى ﷺ من حديث معاذ بن الحارث، عن أبى قرة مرفوعًا لكنه لا يثبت، والموقوف أشبه والله أعلم.

وحديث أنس بن مالك عنه المتقدم قد روى من طريق آخر، قال الطبرانى:

٤٥ – حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن يحيى بمصر، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنى عبيد الله بن عمر، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم النخعى، عن الأسود بن يزيد، عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: «خرج رسول الله ﷺ لحاجته، فلم يجد أحداً يتبعه ففزع عمر فأتاه بمطهرة من خلفه فوجد النبى ﷺ ساجداً فى شربة، فتنحى عنه من خلفه حتى رفع النبى ﷺ رأسه وقال: أحسنت يا عمر حين وجدتنى ساجداً فتنحيت عنى، إن جبريل أتانى فقال: من صلى عليك من أمتك واحدة صلى الله عليه عشراً ورفعه بها عشر درجات»(٦٣) قال الطبرانى: لم يروه عن عبيد الله بن عمر إلا يحيى بن أيوب، تفرد به عمرو بن طارق.

٤٦- حديث عامر بن ربيعة:

وأما حديث عامر بن ربيعة: فقال أحمد فى مسنده: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن عاصم بن عبيد الله قال: سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يحدث عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب ويقول: «مَنْ صلّى علىَّ صلاة لم تزل الملائكة تصلى عليه ما صلّى علىَّ فليقلّ عبد من ذلك أو ليكثر»(٦٤).

ورواه ابن ماجه، عن بكير بن خالف، عن خالد بن الحارث، عن شعبة.

٤٧ – ورواه عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر العمرى، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن عامر، عن أبيه، ولفظه: «مَنْ صلّى علىَّ صلاة صلّى الله عليه، فأكثروا أو أقلوا»(٦٥).

وعاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ﷺ، وعبد الله بن عمر العمرى وإن كان حديثهما فيه بعض الضعف، فرواية هذا الحديث من هذين الوجهين المختلفين يدل على أن له أصلاً، وهذا لا ينزل عن وسط درجات الحسن والله أعلم.

---

(٦٣) سبق تخريجه.

(٦٤) سبق تخريجه.

(٦٥) سبق تخريجه.

٤٨- حديث عبد الرحمن بن عوف:

وأما حديث عبد الرحمن بن عوف؛ فقال الإمام أحمد في مسنده:

حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي ويونس قالا: حدثنا ليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد الرحمن بن عوف قال: «خرج رسول الله ﷺ فاتبعته حتى دخل نخلاً، فسجد فأطال السجود، حتى خفت، أو خشيت أن يكون الله قد توفاه أو قبضه، قال: فجئت أنظر، فرفع رأسه، فقال: ما لك يا عبد الرحمن؟ قال: فذكرت ذلك له، قال: فقال: إن جبريل قال لي: ألا أبشرك إن الله عز وجل يقول: من صلى عليك صليت عليه، ومن سلم عليك سلمت عليه»(٦٦).

٤٩- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه عن جده ـ فذكره وقال فيه: «فسجدت لله شكرًا»(٦٧).

ورواه الحاكم في المستدرك من رواية سليمان بن بلال عن عمرو وقال: صحيح الإسناد، ورواه ابن أبي الدنيا عن يحيى بن جعفر.

٥٠- حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني موسى بن عبيدة، أخبرني قيس بن عبد الرحمن ابن أبي صعصعة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف قال: «سجد رسول الله ﷺ سجدة فأطالها فقلت له في ذلك، فقال: إني سجدت هذه السجدة شكرًا لله عز وجل فيما أبلاني في أمتي، فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشرًا»(٦٨) وموسى بن عبيدة وإن كان في حديثه بعض الضعف فهو شاهد لما تقدم.

٥١- وقال المخلص: حدثنا البغوي، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر عن قتادة، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن أن النبي ﷺ قال:

---

(٦٦) **صحيح**: رواه أحمد (١/ ١٩١) وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» وصححه الألباني في تعليقه على «فضل الصلاة».

(٦٧) سبق تخريجه

(٦٨) سبق تخريجه.

«لقينى جبريل فبشرنى أن الله عز وجل يقول: من صلّى عليك صلاة صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه فسجدت لذلك» (٦٩).

٥٢- حديث أبى بن كعب ﷺ:

وأما حديث أبى بن كعب ﷺ، فقال عبد الحميد فى مسنده: حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبى، عن أبى بن كعب قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ربع الليل قام فقال: يا أيها الناس، اذكروا الله، اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه، قال أبى بن كعب: قلت: يا رسول الله، إنى أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتى؟ قال: ما شئت، قلت: الربع؟ قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير، قلت: النصف؟ قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير، قلت: الثلثين؟ قال: ما شئت وإن زدت فهو خير، قال: أجعل لك صلاتى كلها، قال: إذًا تكفى همك، ويغفر لك ذنبك» وأخرجه الترمذى عن هناد، عن قبيصة به (٧٠).

وأخرجه الإمام أحمد فى «المسند» عن وكيع، عن سفيان به.

وأخرجه الحاكم فى «المستدرك».

وقال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وعبد الله بن محمد بن عقيل احتج به الأئمة الكبار كالحميدى، وأحمد، وإسحاق وعلى بن المدينى، والترمذى، وغيرهم؛ والترمذى يصحح هذه الترجمة تارة ويحسنها تارة.

وسئل شيخنا أبو العباس بن تيمية ﷺ عن تفسير هذا الحديث فقال: كان لأبى بن كعب دعاء يدعو به لنفسه فسأل النبى ﷺ: «هل يجعل له منه ربعه صلاة عليه ﷺ، فقال: إن زدت فهو خير لك، فقال: له النصف، فقال: إن زدت فهو خير لك، إلى أن قال: أجعل لك صلاتى كلها أى أجعل دعائى كله صلاة عليك، قال: إذًا تكفى همك ويغفر لك ذنبك» لأن من صلى على النبى ﷺ صلاة صلى الله عليه بها عشرًا، ومن صلى الله عليه كفاه همه وغفر له ذنبه هذا معنى كلامه.

---

(٦٩) سبق تخريجه.

(٧٠) **صحيح**: رواه الترمذى (٢٤٥٧) والحاكم فى المستدرك (٢/ ٤٥٧) وصححه الألبانى فى الصحيحة (٦٧٥).

٥٣- حديث أوس بن أوس:

وأما حديث أوس بن أوس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق الله آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة فأكثروا علىَّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة على، قالوا: يا رسول الله كيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت - يعنى وقد بليت؟ - فقال: إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء» (٧١).

قال الإمام أحمد فى المسند: حدثنا حسين بن على الجعفى، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبى الأشعث الصنعانى، عن أوس بن أوس فذكره، ورواه أبو داود، عن هارون بن عبد الله، والنسائى عن إسحاق بن منصور، وابن ماجه، عن أبى بكر بن أبى شيبة ثلاثتهم عن حسين الجعفى.

ورواه ابن حبان فى صحيحه، والحاكم فى المستدرك أيضًا من حديث حسين الجعفى.

وقد أعلَّه بعض الحفاظ بأن حسينًا الجعفى حدث به عن عبد الرحمن بن يزيد، عن جابر، عن أبى الأشعث الصنعانى، عن أوس بن أوس قال: ومن تأمل هذا الإسناد لم يشك فى صحته لثقة رواته وشهرتهم وقبول الأئمة أحاديثهم، وعلته أن حسين بن على الجعفى لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم لا يحتج به فلما حدث به ابن حسين الجعفى غلط فى اسم الجد فقال: ابن جابر، وقد بين ذلك الحفاظ ونبهوا عليه، فقال البخارى فى التاريخ الكبير: عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمى الشامى عن مكحول سمع منه الوليد بن مسلم، عنده مناكير، ويقال: هو الذى روى عنه أبو أسامة، وحسين الجعفى، وقالا هو يزيد بن جابر وغلطا فى نسبه، ويزيد بن تميم أصح وهو ضعيف الحديث.

وقال الخطيب: روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ووهموا فى ذلك، والحمل عليهم فى تلك الأحاديث.

وقال موسى بن هارون الحافظ: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر،

(٧١) **صحيح**: رواه أبو داود (١٠٤٧، ١٥٣١) والنسائى (٣/ ٩١ - ٩٢) وابن ماجه (١٠٨٥ - ١٦٣٦) والدارمى (١/ ٣٦٩) وابن خزيمة (١٧٣٣) وابن حبان (٣/ ١٩١) وأحمد (٥/ ٥٤٣) وصححه الألبانى فى الإرواء (٤).

وكان ذلك وهمًا منه، هو لم يلق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما لقى عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، فظن أنه ابن جابر نفسه وابن تميم ضعيف.

وقد أشار غير واحد من الحفاظ إلى ما ذكره هؤلاء الأئمة.

وجواب هذا التعليل من وجوه:

أحدها: أن حسين بن على الجعفى قد صرح بسماعه له من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال ابن حبان فى صحيحه: حدثنا ابن خزيمة، حدثنا أبو كريب، حدثنا حسين بن على، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر فصرح بالسماع منه.

وقولهم: إنه ظن أنه ابن جابر وإنما هو ابن تميم، فغلط فى اسم جده بعيد، فإنه لم يكن يشتبه على حسين هذا بهذا مع نقده وعلمه بهما وسماعه منهما.

فإن قيل: فقد قال عبد الرحمن بن أبى حاتم فى كتاب العلل: سمعت أبى يقول عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا أعلم أحداً من أهل العراق يحدث عنه، والذى عندى أن الذى يروى عنه أبو أسامة وحسين الجعفى واحد وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، لأن أبا أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة خمسة أحاديث أو ستة أحاديث منكرة لا يحتمل أن يحدث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بمثله، ولا أعلم أحداً من أهل الشام روى عن ابن جابر من هذه الأحاديث شيئاً.

وأما حسين الجعفى فإنه يروى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبى الأشعث، عن أوس بن أوس عن النبى ﷺ فى يوم الجمعة أنه قال: «أفضل الأيام يوم الجمعة، فيه الصعقة، وفيه النفخة، وفيه كذا» وهو حديث منكر، لا أعلم أحداً رواه غير حسين الجعفى، وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فهو ضعيف الحديث، وعبد الرحمن بن يزيد ابن جابر ثقة، تم كلامه.

قيل: قد تكلم فى سماع حسين الجعفى، وأبى أسامة من ابن جابر فأكثر أهل الحديث أنكروا سماع أبى أسامة منه.

قال شيخنا فى التهذيب: قال ابن نمير ـ وذكر أبا أسامة ـ فقال الذى يروى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يرى أنه ليس بابن جابر المعروف، ذكر لى أنه رجل يسمى باسم ابن جابر، قال يعقوب: صدق، هو عبد الرحمن بن فلان بن تميم، فدخل عليه أبو أسامة فكتب عنه هذه الأحاديث فروى عنه، وإنما هو إنسان يسمى باسم ابن جابر قال يعقوب:

وكأنى رأيت ابن نمير يتهم أبا أسامة أنه علم ذلك وعرف، ولكن تغافل عن ذلك قال: وقال لى ابن نمير: أما ترى روايته لا تشبه سائر حديث الصحاح الذى روى عنه أهل الشام وأصحابه؟ وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم: سألت محمد بن عبد الرحمن ابن أخى حسين الجعفى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، فقال: قدم الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثم قدم عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر، والذى يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر هو ابن تميم، وقال ابن أبى داود: سمع أبو أسامة من ابن المبارك عن ابن جابر وجميعًا يحدثان عن مكحول، وابن جابر أيضًا دمشقى، فلما قدم هذا قال: أنا عبد الرحمن بن يزيد الدمشقى وحدث عن مكحول، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر الذى روى عنه ابن المبارك، وابن جابر ثقة مأمون يجمع حديثه، وابن تميم ضعيف، وقال أبو داود: متروك الحديث، حدث عنه أبو أسامة وغلط فى اسمه قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامى وكل ما جاء عن أبى أسامة عن عبد الرحمن ابن يزيد فإنما هو ابن تميم.

وأما رواية حسين الجعفى عن ابن جابر فقد ذكره شيخنا فى التهذيب وقال: روى عنه حسين بن على الجعفى، وأبو أسامة حماد بن أسامة إن كان محفوظًا فجزم برواية حسين عن ابن جابر وشك فى رواية حماد.

فهذا ما ظهر فى جواب هذا التعليل.

ثم بعد أن كتبت ذلك رأيت الدارقطنى قد ذكر ذلك نصًّا فقال فى كلامه على كتاب أبى حاتم فى الضعفاء «قوله حسين الجعفى» روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وأبو أسامة يروى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فيغلط فى اسم جده، تم كلامه.

وللحديث علة أخرى: وهى أن عبد الرحمن بن يزيد لم يذكر سماعه من أبى الأشعث، قال على بن المدينى: حدثنا الحسين بن على الجعفى، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، سمعته يذكر عن أبى الأشعث الصنعانى، عن أوس بن أوس - فذكره.

وقال إسماعيل بن إسحاق فى كتابه: حدثنا على بن عبد الله - فذكره.

وليس هذه بعلة قادحة، فإن للحديث شواهد من حديث أبى هريرة وأبى الدرداء، وأبى أمامة وأبى مسعود الأنصارى، وأنس بن مالك، والحسن عن النبى ﷺ.

٥٤- فأما حديث أبى هريرة، فرواه مالك، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم عن أبى

سلمة عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه أهبط، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهى مصيخة يوم الجمعة من حين تطلع الشمس شفقًا من الساعة إلا الجن والإنس، وفيها ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى يسأل الله شيئًا إلا أعطاه إياه» (٧٢).

فهذا الحديث الصحيح مؤيد لحديث أوس بن أوس دال على مثل معناه.

٥٥- وأما حديث أبى الدرداء ففى الثقفيات، أخبرنا أبو بكر بن محمد بن إبراهيم بن على بن المقرئ، أخبرنا أبو العباس محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلانى، حدثنا حرملة، حدثنا ابن وهب، أخبرنى عمرو بن سعيد بن أبى هلال، عن زيد بن أيمن، عن عبادة بن نسى، عن أبى الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا علىَّ الصلاة يوم الجمعة، فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة وإن أحداً ليصلى علىَّ إلا عرضت علىَّ صلاته حتى يفرغ منها، قال: قلت: وبعد الموت؟، قال: إن الله حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء فنبى الله حى يرزق» (٧٣) وسيأتى فى حديث أبى الدرداء بإسناد آخر من الطبرانى، ورواه ابن ماجه أيضًا.

٥٦- وأما حديث أبى أمامة فقال البيهقى: حدثنا على بن أحمد بن عبدان، أنبانا أحمد بن عبيد، حدثنا الحسين بن سعيد، حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حماد بن سلمة، عن برد عن سنان، عن مكحول الشامى، عن أبى أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا علىَّ من الصلاة فى كل يوم جمعة، فإن صلاة أمتى تعرض علىَّ فى كل يوم جمعة، فمن كان أكثرهم صلاة كان أقربهم منى منزلة» (٧٤) لكن لهذا الحديث علتان:

إحداهما: أن برد بن سنان قد تكلم فيه، وقد وثقه يحيى بن معين وغيره.

العلة الثانية: أن مكحولاً قد قيل: إنه لم يسمع من أبى أمامة، والله أعلم.

٥٧- وأما حديث أنس فقال الطبرانى: حدثنا محمد بن على الأحمر حدثنا نصر بن على، حدثنا النعمان بن عبد السلام، حدثنا أبو ظلال، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(٧٢) سبق تخريجه.

(٧٣) ضعيف: رواه ابن ماجه (١٦٣٧) وقال الألبانى فى الإرواء (١/ ٣٥) والمشكاة (١٣٦٦): ضعيف ولكن غالبه فى الصحيح (أى الحديث رقم ٧١) السابق.

(٧٤) سبق تخريجه.

«أكثروا الصلاة علىَّ يوم الجمعة فإنه أتانى جبرائيل آنفًا من ربه عز وجل فقال: ما على الأرض من مسلم يصلى عليك مرة واحدة إلا صليت أنا وملائكتى عليه عشراً»(٧٥).

٥٨- وقال محمد بن إسماعيل الوراق، حدثنا جبارة بن مغلس، حدثنا أبو إسحاق حازم، عن يزيد بن الرقاشى، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا الصلاة علىَّ يوم الجمعة فإن صلاتكم تعرض علىَّ»(٧٦).

وهذان وإن كانا ضعيفين فيصلحان للاستشهاد.

ورواه ابن أبى السرى، حدثنا داود بن الجراح، حدثنا سعيد بن بشر رضي الله عنه، عن قتادة، عن أنس، عن النبى ﷺ: «أكثروا الصلاة علىَّ يوم الجمعة» وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون إكثار الصلاة على النبى ﷺ يوم الجمعة.

قال محمد بن يوسف العابد، عن الأعمش، عن زيد بن وهب قال: قال لى ابن مسعود رضي الله عنه: «يا زيد بن وهب لا تدع إذا كان يوم الجمعة أن تصلى يوم الجمعة على النبى ﷺ ألف مرة تقول: اللهم صلِّ على محمد النبى الأمى».

٥٩- وأما حديث الحسن فقال إسماعيل: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت الحسن يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تأكل الأرض جسد من كلمه روح القدس».

٦٠- وأما حديث الحسن بن على رضي الله عنه، فقال أبو يعلى فى مسنده: حدثنا موسى بن محمد بن حبان، حدثنا أبو بكر الحنفى، حدثنا عبد الله بن نافع، أخبرنا العلاء بن عبد الرحمن قال: سمعت الحسين بن على بن أبى طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا فى بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً ولا تتخذوا بيتى عيداً صلوا علىَّ وسلموا، فإن صلاتكم وسلامكم يبلغنى أين ما كنتم»(٧٧).

وعلة هذا الحديث أن مسلم بن عمرو رواه عن عبد الله بن نافع، عن ابن أبى ذئب، عن سعيد بن أبى سعيد، عن أبى هريرة رضي الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبرى عيداً وصلوا علىَّ فإن صلاتكم تبلغنى حيث ما كنتم»(٧٨) وهذا أشبه.

---

(٧٥) ضعيف: فيه أبو ظلال وهو هلال بن أبى هلال وهو ضعيف مشهور بكنيته كما فى التقريب.

(٧٦) رواه ابن عدى فى الكامل (٣/ ١٧٨) وفى إسناده رواه بن الجراح صدوق اختلط بآخره فترك وفى حديثه عن الثورى ضعف شديد.

(٧٧) سبق تخريجه.

(٧٨) سبق تخريجه.

٦١- وقال الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا أحمد بن رشدين المصري، حدثنا سعيد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا حميد بن أبي زينب، عن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «حيث ما كنتم فصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني»(٧٩).

٦٢- وأما حديث الحسين أخيه، فقال الطبراني في المعجم: حدثنا يوسف بن الحكم الضبي، حدثنا محمد بن بشر الكندي، حدثنا عبيد بن حميد، حدثني فطر بن خليفة، عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن جده حسين بن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ذكرت عنده فخطئ الصلاة عليَّ خطئ طريق الجنة»(٨٠).

وعلته أن ابن أبي عاصم رواه عن أبي بكر - وهو ابن أبي شيبة - حدثنا حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً.

ورواه عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

ورواه إسماعيل بن إسحاق، عن إبراهيم بن الحجاج، حدثنا وهيب، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً.

ورواه علي بن المديني، حدثنا سفيان قال: قال عمرو: عن محمد بن علي بن حسين، عن النبي ﷺ مرسلاً ثم قال: قال سفيان: قال رجل بعد عمرو: سمعت محمد بن علي يقول: قال رسول الله ﷺ، ثم سمى سفيان الرجل، فقال: هو بسام وهو الصيرفي.

ذكره إسماعيل عن علي، وقال: حدثنا سليمان بن حرب وعارم قالا: حدثنا حماد بن زيد عن عمرو، عن محمد بن علي قال: قال رسول الله ﷺ مرسلاً.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عباس، سيأتي إن شاء الله تعالى.

٦٣- وقال النسائي: أخبرنا سليمان بن عبيد الله، حدثنا أبو عامر، حدثنا سليمان عن عمارة بن غزية، عن عبد الله بن علي بن حسين، عن علي بن حسين، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «البخيل من ذكرت عنده ولم يصلِّ عليَّ»(٨١).

---

(٧٩) حسن: رواه ابن أبي شيبة (٣/ ٣٠) والطبراني في الأوسط (١/ ١١٧) وقد سبق.

(٨٠) صحيح: رواه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٤١) وصححه الألباني في تعليقه عليه.

(٨١) حسن: رواه أحمد ١/ ٢٠١ والنسائي في الكبرى ٥/ ٨١٠٠ وفي عمل اليوم والليلة (٦/ =

أنا أحمد بن الخليل، حدثنا خالد - وهو ابن مخلد القطوانى - حدثنا سليمان بن بلال حدثنى عمار بن غزية به.

ورواه ابن حبان والحاكم فى صحيحيهما من حديث خالد بن مخلد، والترمذى فى جامعه، وقال: حديث حسن صحيح غريب وزاد فى مسنده عن على بن أبى طالب.

قلت: وله علة ذكرها النسائى فى سننه الكبير، **فقال**: رواه عبد العزيز بن محمد، عن عمارة بن غزية، عن عبد الله بن على بن الحسين، عن على بن أبى طالب مرسلاً.

٦٤- اخبرنى زكريا بن يحيى، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز، عن عمارة ابن غزية، عن عبد الله بن على بن الحسين **قال**: **قال على بن أبى طالب** ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «**إن البخيل الذى إن ذكرت عنده لم يصلِّ علىَّ**»(٨٢).

قال إسماعيل بن إسحاق فى كتابه: اختلف **يحيى وأبو بكر** بن أبى أويس فى إسناد هذا الحديث، فرواه أبو بكر عن سليمان، عن عمرو **بن أبى عمرو**، **رواه** الحمانى عن سليمان بن بلال عن عمارة بن غزية.

وهذا حديث مشهور عن عمارة بن **غزية وقد** رواه عنه خمسة: سليمان بن بلال، وعمرو بن الحارث، وعبد العزيز الدراوردى، وإسماعيل بن جعفر، وعبد الله بن جعفر والد على - ثم ساقها كلها - ورواه عن إسماعيل بن أبى أويس، حدثنى أخى عن سليمان بن بلال عن عمرو بن أبى عمرو عن على بن حسين عن أبيه ... فذكره.

٦٥- حديث فاطمة ﷺ:

وأما حديث فاطمة ﷺ، فقال أبو العباس الثقفى: حدثنا أبو رجاء، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز - وهو ابن محمد - عن عبد الله بن الحسن، عن أمه أن النبى ﷺ قال لفاطمة ابنته ﷺ: «إذا دخلت المسجد فقولى: باسم الله والحمد لله، اللهم صل على محمد وسلم، اللهم اغفر لى وسهل لى أبواب رحمتك، فإذا خرجت من المسجد فقولى كذلك»(٨٣) إلا أنه قال: «وسهل لى أبواب رزقك».

= ٩٨٨٣ كبرى» وابن حبان (٣/ ١٩٠٩) حسان» والحاكم (١/ ٥٤٩) والبخارى فى التاريخ (٥/ ١٤٨).

(٨٢) **صحيح**: رواه الترمذى (٣١٤) وابن ماجه (٧٧١) أحمد (٦/ ٢٨٢) وصححه الألبانى فى «فضل الصلاة» (٨٢ - ٨٤)..

(٨٣) انظر التخريج السابق.

٦٦- ورواه الترمذى، عن على بن حجر، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث، عن عبد الله بن الحسين، عن أمه فاطمة بنت الحسين ﵂، عن جدتها فاطمة الكبرى، قال إسماعيل: فلقيت عبد الله بن الحسين بمكة فسألته عن هذا الحديث فحدثنى به قال وليس إسناده بمتصل، فاطمة بنت الحسين ﵂ لم تدرك فاطمة الكبرى.

ورواه ابن ماجه، عن أبى بكر عن ابن علية وأبى معاوية، عن ليث نحوه.

٦٧- حديث البراء بن عازب:

وأما حديث البراء بن عازب، فقال أحمد بن عمر بن أبى عاصم حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عبد الله، عن مولى البراء بن عازب، عن البراء أن النبى ﷺ قال: «من صلّى عليَّ كتبت له عشر حسنات ومحى عنه بها عشر سيئات، ورفعه بها عشر درجات وكن له عدل عشر رقاب»(٨٤).

٦٨- حديث جابر بن عبد الله:

وأما حديث جابر بن عبد الله، فقال النسائى فى سننه الكبير: حدثنا أحمد بن عبد الله ابن سويد بن منجوف، حدثنا أبو داود الطيالسى، حدثنا يزيد بن إبراهيم التسترى، عن أبى الزبير، عن جابر ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله عز وجل وصلاة على النبى ﷺ إلا قاموا عن أنتن جيفة»(٨٥) قال أبو عبد الله المقدسى: هذا عندى على شرط مسلم.

٦٩- وقال أحمد بن عمرو بن أبى عاصم: حدثنا أحمد بن عصام، حدثنا أبو عاصم، عن موسى بن عبيدة، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن جابر ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلونى كقدح الراكب إن الراكب يملأ قدحه فإذا فرغ وعلق معاليقه، فإن كان فيه ماء شرب حاجته أو الوضوء توضأ وإلا أهراق القدح فاجعلونى فى أول الدعاء، وفى أوسطه، ولا تجعلونى فى آخره»(٨٦) لفظ أبى عاصم.

---

(٨٤) **ضعيف**: رواه ابن أبى عاصم «الصلاة على النبى» (٥٢) وفيه مجهول.

(٨٥) **صحيح**: رواه النسائى فى عمل اليوم والليلة (٥٨) وأبو داود الطيالسى (١/ ٢٤٢) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٦٠٦) والصحيحة (٨٠).

(٨٦) **ضعيف**: رواه عبد الرزاق فى المصنف (٣١١٧) وابن حميد فى مسنده (١١٣٢) والبيهقى فى الشعب (٢/ ٢١٦) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ١٥٥): رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة ضعيف، وهو كما قال الدارقطنى وابن حبان من الضعفاء.

٧٠- وقال الطبراني : حدثنا إسحاق الدبرى، أنبأنا عبد الرزاق، عن الثورى، عن موسى ابن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جابر . . . فذكر نحوه إلا أنه قال : « فاجعلونى فى وسط الدعاء وفى أوله وفى آخره »(٨٧) .

٧١- حديث أبى رافع مولى النبى ﷺ:

وأما حديث رافع مولى النبى ﷺ، فقال الطبرانى : حدثنا نصر بن عبد الملك السنجارى - بمدينة سنجار سنة ثمان وسبعين ومائتين، حدثنا معمر بن محمد بن عبد الله ابن أبى رافع، عن أبى رافع قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا طنت إذن أحدكم فليذكرنى وليصل على »(٨٨) قال الطبرانى : لا يروى عن أبى رافع إلا بهذا الإسناد تفرد به معمر بن محمد .

٧٢- وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحسانى، حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن على بن أبى رافع مولى رسول الله ﷺ قال : أخبرنى أبى محمدٌ عن أبيه عبيد الله بن أبى رافع قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا طنَّتْ أذن أحدكم فليذكرنى، وليصل علىَّ، وليقل ذكر الله من ذَكَرنى بخير »(٨٩) .

٧٣- حديث عبد الله بن أبى أوفى:

وأما حديث عبد الله بن أبى أوفى، فقال الترمذى فى جامعه : حدثنا على بن عيسى بن يزيد البغدادى، حدثنا عبد الله بن بكر السهمى وحدثنا عبد الله بن منير، عن عبد الله بن بكر، عن فائد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبى أوفى قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بنى آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء، ثم ليصل ركعتين، ثم ليثن على الله وليصل على النبى ﷺ ثم ليقل : لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك، والغنيمة من كل بر، والسلامة من كل إثم، لا تدع لى ذنبًا إلا غفرته، ولا همًّا إلا فرجته، ولا حاجة هى لك رضًا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين »(٩٠) قال الترمذى : هذا

---

(٨٧) انظر ما قبله .

(٨٨) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى الصغير (٢/ ٢٤٥) وفى الكبير (١/ ٣٢١) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع وغيره .

(٨٩) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى الأوسط (٩/ ١٨٢) وانظر ما قبله .

(٩٠) **ضعيف جداً** : رواه الترمذى (٤٧٩) وابن ماجه (١٣٨٤) وقال الألبانى فى المشكاة (١٣٢٧) : ضعيف جدًا .

حديث غريب وفى إسناده مقال: وفائد بن عبد الرحمن يضعف فى الحديث، وفائد هو أبو الورقاء.

٧٤- وقال الإمام أحمد بن حنبل: فائد متروك الحديث، وقال يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم بن حبان: كان ممن يروى المناكير عن المشاهير، ويأتى عن ابن أبى أوفى بالمعضلات لا يجوز الاحتجاج به.

ورواه الحاكم فى المستدرك، وقال: إنما أخرجته شاهداً، وفائد مستقيم الحديث كذا قال.

٧٥- حديث رويفع بن ثابت:

وأما حديث رويفع بن ثابت، فقال الطبرانى فى المعجم الكبير: حدثنا عبدالملك بن يحيى بن بكير المصرى، حدثنا أبى، حدثنا ابن لهيعة، عن بكر بن سوادة، عن زياد بن نعيم، عن وفاء بن شريح الحضرمى، عن رويفع بن ثابت الأنصارى قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: اللهم صل على محمد، وأنزله المقعد المقرب عندك يوم القيامة، وجبت له شفاعتى»(٩١).

٧٦- ورواه إسماعيل بن إسحاق فى كتابه، عن يحيى، حدثنا زيد بن الحباب أخبرنى ابن لهيعة، حدثنى بكر بن سوادة المعافرى، عن زياد بن نعيم الحضرمى، عن ابن شريح، حدثنى رويفع الأنصارى فذكره.

٧٧- حديث أبى أمامة:

وأما حديث أبى أمامة فقال الطبرانى: حدثنا محمد بن إبراهيم بن عرق، حدثنا سعيد ابن عمرو الحضرمى، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم، عن أبى أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم جلسوا مجلساً ثم قاموا منه لم يذكروا الله ولم يصلوا على النبى ﷺ، إلا كان ذلك المجلس عليهم ترة»(٩٢).

٧٨- وقال الطبرانى فى المعجم الكبير: حدثنا الحسين بن محمد بن مصعب الاشنانى، حدثنا محمد بن عبيد المحاربى، حدثنا موسى بن عمير، عن مكحول، عن أبى

(٩١) ضعيف: رواه أحمد (٤ / ١٠٨) وابن أبى عاصم فى السنة (٨٢٧) والطبرانى فى الكبير (٤٤٨٠) وإسماعيل بن إسحاق فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» (ص٥٠، ٥١) وضعفه الألبانى فى تعليقه عليه.

(٩٢) سبق تخريجه.

أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى عليَّ صلَّى الله عليه عشرًا، ملك موكل بها حتى يبلغنيها»(٩٣).

٧٩- حديث عبد الرحمن بن بشر بن مسعود:

وأما حديث عبد الرحمن بن بشر بن مسعود، فقال إسماعيل بن إسحاق فى كتابه: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود قال: قيل: يا رسول الله أمرتنا أن نسلم عليك، وأن نصلى عليك، فقد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك؟ قال: «تقولون: اللهم صلِّ على آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، اللهم بارك على محمد كما باركت على آل إبراهيم»(٩٤).

حدثنا مسدد، حدثنا ابن زريع، حدثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود ... فذكره.

٨٠- حدثنا نصر بن على، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا هشام، عن محمد بن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود رضي الله عنه قال: قلنا - أو قيل - للنبى ﷺ: أمرنا أن نصلى عليك ونسلم عليك فأما السلام فقد عرفنا، ولكن كيف نصلى عليك؟ قال: تقولون: «اللهم صلِّ على محمد كما صليت على آل إبراهيم»(٩٥) فذكره بمثله سواء.

وعبد الرحمن هذا معدود فى الصحابة ذكره ابن منده وقال ابن بشر: وقال ابن عبد البر: ابن بشير، ويقال: ابن بشر رضي الله عنه، روى عن النبى ﷺ فى فضل على روى عنه الشعبى، وروى عنه محمد بن سيرين عن النبى ﷺ: «قالوا: يا رسول الله قد عرفنا السلام عليك - الحديث».

٨١- حديث أبى بردة بن نيار:

وأما حديث أبى بردة بن نيار، فقال النسائى": أخبرنى زكريا بن يحيى، حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، عن سعيد بن سعيد بن عمير، عن عقبة بن نيار، عن عمه أبى بردة بن نيار قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى عليَّ من أمتى صلاة مخلصًا من قلبه صلى

---

(٩٣) ضعيف: رواه الطبرانى فى الكبير (٨/ ١٣٤) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد: رواه الطبرانى وفيه موسى بن عمير القرشى وهو ضعيف جدًا.

(٩٤) مرسل صحيح: رواه إسماعيل بن إسحاق فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» (صـ٦٦) وقال الألبانى فى تعليقه عليه «مرسل صحيح».

(٩٥) انظر الحديث السابق.

الله عليه بها عشر صلوات، ورفعه بها عشر درجات وكتب له بها عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات»(٩٦) لكن علة هذا الحديث أن وكيعًا رواه عن سعيد بن سعيد، عن سعيد ابن عمير الأنصارى، عن أبيه ـ وكان بدريًّا ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى عليَّ...» فذكره.

قال النسائى: أنا الحسين بن حريث، حدثنا وكيع... فذكره.

فقد اختلف فيه أبو أسامة ووكيع.

قال الحافظ أبو قريش محمد بن جمعة: سألت أبا زرعة ـ يعنى الرازى ـ عن اختلاف هذين الحديثين؟ فقال: حديث أبى أسامة أشبه.

٨٢- وقال الطبرانى فى المعجم الكبير: حدثنا عبيد بن غنام، حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا أبو أسامة، عن سعيد بن سعيد أبى الصباح، حدثنا سعيد بن عمير بن عقبة ابن نيار الأنصارى، عن عمه أبى بردة بن نيار فذكره(٩٧).

ورواه ابن أبى عاصم فى كتاب الصلاة على النبى ﷺ، عن أبى بكر بن أبى شيبة عن أبى أسامة، عن سعيد بن سعيد به.

٨٣- حديث عمار بن ياسر:

وأما حديث عمار بن ياسر، فقال أبو الشيخ الأصبهانى: أنا إسحاق بن أحمد الفارسى، حدثنا أبو كريب، حدثنا قبيصة، عن نعيم بن ضمضم قال: قال لى عمران بن حميرى: ألا أحدثك عن خليلى عمار بن ياسر رضي الله عنه؟ قلت: بلى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تبارك وتعالى ملكًا أعطاه أسماع الخلائق، فهو قائم على قبرى إذا مت، فليس أحد يصلى عليَّ صلاة إلا قال: يا محمد صلى عليك فلان ابن فلان، قال: فيصلى الرب تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشراً»(٩٨).

٨٤- وقال الطبرانى فى المعجم الكبير: حدثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة، حدثنا أبو كريب، حدثنا قبيصة بن عقبة، عن نعيم بن ضمضم، عن ابن الحميرى قال: قال لى

(٩٦) **صحيح**: رواه النسائى فى عمل اليوم والليلة (٦٤) والديلمى فى مسند الفردوس (٤/ ٦٢) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ١٦١، ١٦٢) رواه البزار ورجاله ثقات..

(٩٧) انظر الحديث السابق.

(٩٨) **حسن**: رواه البزار فى مسنده (٤/ ٢٥٤) والبخارى فى التاريخ الكبير (٦/ ٤١٦) وحسنه الألبانى فى الصحيحة (١٥٣٠).

عمار: يا بن الحميرى ألا أحدثك عن حبيبى نبى الله ﷺ؟ قلت: بلى، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عمار إن لله ملكًا أعطاه أسماع الخلائق كلها وهو قائم على قبرى إذا مت إلى يوم القيامة فليس أحد من أمتى يصلى علىَّ صلاة إلا سماه باسمه واسم أبيه قال: يا محمد، صلى عليك فلان كذا وكذا فيصلى الرب عز وجل على ذلك الرجل بكل واحدة عشرًا»(٩٩).

٨٥- حدثنا أحمد بن داود المكى، حدثنا عبد الرحمن بن صالح الكوفى، حدثنا نعيم بن ضمضم عن خال له يقال له عمران الحميرى قال: سمعت عمار بن ياسر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن لله ملكًا أعطاه سمع العباد، فليس من أحد يصلى علىَّ صلاة إلا أبلغنيها، وإنى سألت ربى أن لا يصلى علىَّ عبد صلاة إلا صلى الله عليه عشر أمثالها»(١٠٠) رواه الرويانى فى مسنده عن أبى كريب عن قبيصة عن نعيم بن ضمضم.

٨٦- حديث أبى أمامة بن سهل بن حنيف:

وأما حديث أبى أمامة بن سهل بن حنيف، قال الشافعى فى مسنده: أخبرنى مطرف ابن مازن، عن معمر، عن الزهرى، قال: أخبرنى أبو أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره رجل من أصحاب النبى ﷺ: «أن السنّة فى الصلاة فى الجنازة: أن يكبر الإمام ثم يقرأ فاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرًّا فى نفسه، ثم يصلى على النبى ﷺ، ويخلص الدعاء للجنازة فى التكبيرات، ولا يقرأ فى شىء منهن، ثم يسلم سرًّا فى نفسه»(١٠١).

٨٧- وقال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا معمر، عن الزهرى قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث سعيد بن المسيب قال: إن السنة فى صلاة الجنازة أن يقرأ فاتحة الكتاب ويصلى على النبى ﷺ، ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ، ولا يقرأ إلا مرة واحدة، ثم يسلم فى نفسه(١٠٢)، ورواه النسائى فى سننه.

---

(٩٩) انظر الحديث السابق.

(١٠٠) انظر الحديث السابق.

(١٠١) حسن: رواه الشافعى فى الأم (١/ ٤١٤) والنسائى (١٩٨٨) والحاكم فى المستدرك (١/ ٣٦٠) وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى والبيهقى فى السنن الكبرى (٤/ ٣٩، ٤٠) وحسنه الألبانى فى الصحيحة (١٥٣٠).

(١٠٢) سبق تخريجه.

وهذا إسناد صحيح، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف بن واهب الأنصارى من بنى عمرو ابن عوف بن مالك اسمه «أسعد» سماه رسول الله ﷺ باسم جده أبى أمامة «أسعد بن زراره» وكناه بكنيته، ودعا له وبرك عليه.

وعده أبو عمر وغيره فى الصحابة، قال ابن عبد البر: توفى سنة مائة وهو ابن نيف وتسعين سنة.

قال: وروى الليث بن سعد، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرنى أبو أمامة بن سهل بن حنيف، وكان ممن أدرك النبى ﷺ.

لكن قد اختلف فى هذا الحديث، فقال مطرف بن مازن عن معمر، عن الزهرى، عن أبى أمامة، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ: من السنة.

وقال عبد الأعلى عن معمر بن الزهرى عن أبى أمامة: من السنة ورواه الشافعى بالوجهين.

وليس هذا بعلة قادحة فيه، فإن جهالة الصحابى لا تضر(١٠٣).

وقول الصحابى «من السنة» اختلف فيه، فقيل: هو فى حكم المرفوع، وقيل: لا يقضى له بالرفع، والصواب التفصيل كما هو مذكور فى غير هذا الموضع.

٨٨- حديث جابر بن سمرة:

وأما حديث حابر بن سمرة، فقال الدقيقى: حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق الكوفى، حدثنى قيس بن الربيع، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: «صعد النبى ﷺ المنبر، فقال: آمين آمين آمين، فقيل: يا رسول الله، ما كنت تصنع هذا؟ فقال: قال لى جبريل - فذكر الحديث، وقال فيه: يا محمد من ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل: آمين، قلت: آمين»(١٠٤).

وقيس بن الربيع صدوق سيئ الحفظ كان شعبة يثنى عليه، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وليس بالقوى، وقال ابن عدى: عامة روايته مستقيمة.

وهذا الأصل قد روى من حديث أبى هريرة، ومن حديث كعب بن عجرة، ومن

(١٠٣) وذلك لأنهم - الصحابة - كلهم عدول كما هو معلوم مشهور، وانظر تقريب الراوى (٢/ ١٩٠، ١٩١).

(١٠٤) سبق تخريجه برقم ٦.

حديث ابن عباس ﷺ، ومن حديث مالك بن الحويرث، ومن حديث عبد الله بن الحارث ابن جزء الزبيدى، من حديث جابر بن سمرة.

فأما أحاديث أبى هريرة، وجابر بن سمرة، وكعب بن عجرة، وأنس بن مالك فقد تقدمت.

٨٩- حديث مالك بن الحويرث:

وأما حديث مالك بن الحويرث؟ فقال أبو حاتم البستى فى صحيحه: حدثنا عبد الله ابن صالح المحاربى ببغداد، حدثنا الحسن بن على الحلوانى، حدثنا عمران بن أبان حدثنا مالك بن الحويرث، عن أبيه، عن جده قال: «صعد رسول الله ﷺ المنبر، فلما رقى عتبته قال: آمين، ثم رقى عتبة أخرى قال آمين، ثم رقى عتبة ثالثة، وقال آمين، ثم قال: أتانى جبريل، وقال: يا محمد، من أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله، قلت: آمين، ومن أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار فأبعده الله، فقلت: آمين، فقال: ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله قل: آمين، قلت: آمين»(١٠٥).

٩٠- حديث عبد الله بن جزء الزبيدى:

وأما حديث عبد الله بن جزء الزبيدى، فقال جعفر الفريابى: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن يزيد الحضرمى، عن مسلم بن يزيد الصدفى، عن عبد الله ابن الحارث بن جزء الزبيدى «أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فصعد المنبر، فلما صعد أول درجة قال: آمين، ثم صعد الثانية، فقال: آمين، ثم صعد الثالثة، فقال: آمين، فلما نزل قيل له: رأيناك صنعت شيئًا ما كنت تصنعه؟ فقال: إن جبريل تبدى لى فى أول درجة فقال: يا محمد من أدرك أحد والديه فلم يدخلاه الجنة فأبعده الله، ثم أبعده، قال: فقلت: آمين، ثم قال فى الثانية: من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له أبعده الله ثم أبعده الله فقلت: آمين، فقال فى الثالثة: ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله ثم أبعده الله فقلت: آمين»(١٠٦).

---

(١٠٥) سبق تخريجه برقم ٦.

(١٠٦) سبق تخريجه برقم ٦.

٩١- حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

وأما حديث ابن عباس فقال الطبراني : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا ليث بن هارون العكلي، حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال : «بينما النبي ﷺ على المنبر إذ قال : آمين ثلاث مرات فسئل عن ذلك فقال : أتاني جبريل فقال : من ذكرت عنده فلم يصلّ عليك فأبعده الله، قل : آمين، فقلت آمين، قال : ومن أدرك والديه أو أحدهما فمات ولم يغفر له فأبعده الله، قل : آمين، فقلت : آمين، ومن أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله قل : آمين، فقلت : آمين»(١٠٧) .

٩٢- ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً في ذلك ما رواه محمد بن الحسن الهاشمي، حدثنا سليمان بن الربيع، حدثنا كادح بن رحمة، حدثنا نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «من صلى عليَّ في كتاب لم تزل الصلاة جارية له ما دام اسمي في ذلك الكتاب»(١٠٨) .

وكادح هذا، ونهشل غير ثقتين، وقد اتهما بالكذب، لكن لم يرو في هذا الأصل إلا هذا الحديث.

٩٣- وحديث آخر من رواية ابن الجارود، حدثنا محمد بن عاصم، حدثنا بشر بن عبيد، حدثنا محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره.

وقد روى موقوفاً من كلام جعفر بن محمد، وهو أشبه، يرويه محمد بن حمير عنه قال : «من صلى على رسول الله ﷺ في كتاب صلت عليه الملائكة غدوة ورواحاً ما دام اسم رسول الله ﷺ في ذلك الكتاب».

وقال أحمد بن عطاء الروذباري : سمعت أبا صالح عبد الله بن صالح يقول : رئي بعض أصحاب الحديث في المنام، فقيل له : ما فعل الله بك؟ فقال : غفر لي، فقيل : بأي شيء؟ فقال : بصلاتي في كتبي على النبي ﷺ .

٩٤- ومن حديثه أيضاً ما رواه الطبراني في معجمه، عن عبدان بن أحمد، حدثنا جبارة بن مغلس، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد عن ابن عباس

---

(١٠٧) سبق تخريجه.

(١٠٨) ضعيف : ذكره العجلوني في كشف الخفا (٢/ ٣٣٨) (٢٥١٨) وقال : رواه الطبراني في «الأوسط» وابن أبي شيبة والمستعزى في الدعوات بسند ضعيف.

رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نسيَ الصلاة عليَّ خطئ طريق الجنة»(١١٩) ورواه ابن ماجه في سننه عن جبارة بن مغلس وجبارة هذا كان ممن إذا وضع له الحديث حدث به وهو لا يشعر.

وهذا المعنى قد روى من حديث أبي هريرة، وحسين بن على، ومحمد ابن الحنفية، وابن عباس.

فأما حديث حسين بن على وابن عباس فقد تقدما.

٩٥- حديث محمد ابن الحنفية:

وأما حديث محمد ابن الحنفية، فقال ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي ﷺ: حدثنا أبو بكر، حدثنا حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ذكرت عنده فنسي الصلاة عليَّ خطئ طريق الجنة».

٩٦- حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فقال عبد الخالق بن الحسين السقطي، حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثني أبي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نسي الصلاة على خطيء طريق الجنة»(١٢٠).

٩٧- حديث أبي ذر رضي الله عنه:

وأما حديث أبي ذر: فقال إسماعيل بن إسحاق في كتاب الصلاة على النبي ﷺ: حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد بن هلال العنزي قال: حدثني رجل من أهل دمشق، عن عوف بن مالك، عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن أبخل الناس من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليَّ ﷺ»(١٢١).

٩٨- وقال أبو عاصم في كتاب الصلاة: حدثنا عمر بن عثمان، حدثنا محمد بن شعيب بن شابور، عن عثمان بن أبي العالية، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة،

---

(١١٩) **صحيح**: رواه ابن ماجه (٩٠٨) وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٧٩٣) والطبراني في الكبير (١٢/ ١٨٠) وصححه الألباني في الصحيحة (٢٣٣٧).

(١٢٠) سبق تخريجه.

(١٢١) **صحيح**: رواه الحارث عن أبي أسامة في مسنده (٢/ ٩٦٣) وإسماعيل بن إسحاق القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢٩) وصححه الألباني في تعليقه عليه.

عـن أبـى ذر ﷺ قال: «خرجت ذات يوم فأتيت رسول الله ﷺ قال: ألا أخبركم بأبخل الناس؟ قـالوا: بلى يا رسـول الله، قـال: من ذكـرت عنده فلم يصلِّ عليَّ فـذلك أبخل الناس»(١٢٢) وهذا من رواية الصحابى عن مثله.

وهذا الأصل قد روى عن النبى ﷺ من حديث على بن أبى طالب، وابنه الحسين ﷺ وقد ذكرا.

٩٩- حديث واثلة بن الأسقع:

وأما حديث واثلة بن الأسـقع، فـقال ابن منيع فى مسنده: حدثنا يوسف بن عطية الصفار، عن العلاء بن كثير، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما قوم جلسوا فى مجلس ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله ويصلوا على النبى ﷺ كان ذلك المجلس عليهم تِرَةً يوم القيامة»(١٢٣) يعنى حسرة.

وهذا الأصل قد رواه عن النبى ﷺ أبو سعيد الخدرى، وأبو هريرة ﷺ.

١٠٠- حديث أبى بكر الصديق ﷺ:

وأما حديث أبى بكر الصديق ﷺ، فقال ابن شاهين: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا على بن الحسين، حدثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمى، حدثنا فطر بن خليفة، عن أبى الطفيل، عن أبى بكر الصديق ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلّى عليَّ كنت شفيعه يوم القيامة»(١٢٤).

١٠١- وقال ابن أبى داود أيضًا: حدثنا على بن الحسبن حدثنا إسماعيل بن يحيى، حدثنا فطر بن خليفة، عن أبى الطفيل، عن أبى بكر الصديق ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ فى حجة الوداع يقول: «إن الله عز وجل قد وهب لكم ذنوبكم عند الاستغفار فمن استغفر بنية صادقة غفر له، ومن قال: لا إله إلا الله رجح ميزانه، ومن صلى عليَّ كنت شفيعه يوم القيامة»(١٢٥).

---

(١٢٢) انظر التخريج السابق.

(١٢٣) ضـعـيـف: فيه العلاء بن كثير الدمشقى، قال ابن المدينى: ضعيف، وقال البخارى: منكر الحديث.

(١٢٤) ضعيف: فيه إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله الهيثمى، قال عنه الأزدى: ركن من أركان الكذب لا تحل الرواية عنه، انظر الميزان (١/ ت٩٦٥).

(١٢٥) انظر ما قبله.

١٠٢- حديث عائشة رضي الله عنها:

وأما حديث عائشة رضي الله عنها، فقال إبراهيم بن رشيد بن مسلم، حدثنا عمر بن حبيب القاضي، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد صلى على صلاة إلا عرج بها ملك حتى يجيء بها وجه الرحمن عز وجل فيقول ربنا تبارك وتعالى: اذهبوا بها إلى قبر عبدى تستغفر لصاحبها وتقر بها عينه»(١٢٦).

١٠٣ - وقال أبو نعيم: أخبرنا عبد الله بن جعفر، أخبرنا إسماعيل بن عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن هانئ، حدثنا أبو مالك - هو عبد الملك بن حسين - عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من صلّى علىَّ صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علىَّ فليكثر عبد أو يقل»(١٢٧).

١٠٤- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما:

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فقال أبو داود فى سننه: حدثنا محمد - يعنى ابن سلمة - حدثنا ابن وهب، عن ابن لهيعة، وحيوة، وسعيد بن أبى أيوب، عن كعب بن علقمة، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه سمع النبى ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علىَّ فإنه من صلى علىَّ صلاة صلى الله عليه عشرًا ثم سلوا الله لى الوسيلة فإنها منزلة فى الجنة لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة»(١٢٨) ورواه مسلم عن محمد بن سلمة.

١٠٥ - وله حديث آخر موقوف ذكره عبد الله بن أحمد، حدثنا أبى، حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن عبد الله - وفى نسخة عبد الرحمن بن شريح الخولانى - قال: سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاص يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: «مَنْ صلَّى على رسول ﷺ صلاة صلى الله عليه وملائكه بها سبعين صلاة فليقل من ذلك أو ليكثر»(١٢٩) كذا رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالى موقوفًا، ذكره أبو نعيم، عن أحمد بن جعفر، عن عبد الحميد، عن أبيه.

---

(١٢٦) ضعيف: رواه الديلمى فى الفردوس (٤/ ١٠) وفيه عمر بن حبيب القاضى ضعيف.

(١٢٧) ضعيف: فيه عاصم بن عبد الله وهو ضعيف، وقد سبق.

(١٢٨) صحيح: رواه مسلم (٢٨٨، ٢٨٩) وأبو داود (٥٢٣) والترمذى (٤/ ٣٦) والنسائى (٦٧٧) وأحمد (٢/ ١٦٨).

(١٢٩) حسن: رواه أحمد (٢/ ١٧١) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ١٦٠): رواه أحمد وإسناده حسن وكذلك حسنه الشيخ أحمد شاكر.

١٠٦ - وله حديث آخر موقوف رواه الحافظ أبو موسى المدينى من حديث محمد بن أبى العوام، عن أبيه، حدثنا إبراهيم بن سليمان أبو إسماعيل المؤدب، عن سعيد بن معروف، عن عمرو بن قيس أو ابن أبى قيس، عن أبى الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو قال: «من كانت له إلى الله حاجة فليصم الأربعاء والخميس والجمعة، فإذا كان يوم الجمعة تطهر وراح إلى المسجد، فتصدق بصدقة - قلت أو كثرت - فإذا صلى الجمعة قال: اللهم إنى أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذى لا إله إلا هو الحى القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذى ملأت عظمته السموات والأرض الذى عنت له الوجوه، وخشعت له الأصوات ووجلت القلوب من خشيته: أن تصلى على محمد ﷺ وأن تعطينى حاجتى وهى كذا وكذا، فإنه يستجاب له إن شاء الله تعالى»(١٢٤م) قال: وكان يقول: لا تعلموا سفهاءكم لئلا يدعوا به فى مأثم أو قطيعة رحم».

١٠٧- **حديث أبى الدرداء** ﷺ:

وأما حديث أبى الدرداء، فقال الطبرانى فى المعجم الكبير: حدثنا محمد بن على بن حبيب الطرائفى الرقى، حدثنا محمد بن على بن ميمون، حدثنا سليمان بن عبد الله بن الرقى، حدثنا بقية بن الوليد، عن إبراهيم بن محمد بن زياد، قال: سمعت خالد بن معدان يحدث عن أبى الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى علىَّ حين يصبح عشراً وحين يمسى عشراً أدركته شفاعتى»(١٢٥م).

١٠٨ - قال الطبرانى: حدثنا يحيى بن أيوب العلاف، حدثنا سعيد بن أبى مريم عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبى هلال، عن أبى الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا الصلاة علىَّ يوم الجمعة فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة ليس من عبد يصلى على إلا بلغنى صوته حيث كان، قلنا: وبعد وفاتك؟ قال: وبعد وفاتى إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»(١٢٦م).

(١٢٤م) ضعيف: فيه سعيف بن معروف، قال الذهبى فى «ميزان الاعتدال» (٢/ت١٥٩): لا تقوم به حجة.

(١٢٥م) جيد: ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ١٢٠) وقال: رواه الطبرانى بإسنادين وإسناد أحدهما جيد ورجاله وثقوا.

(١٢٦م) سبق تخريجه.

١٠٩- حديث سعيد بن عمير الأنصارى البدرى:

وأما حديث سعيد بن عمير الأنصارى عن أبيه عمير البدرى، فقال عبد الباقى بن قانع: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن صالح بن شيخ بن عميرة قال: حدثنى محمد ابن هشام، حدثنا محمد بن ربيعة الكلابى، عن أبى الصباح البهرى، حدثنا سعيد بن عمير، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى علىَّ صادقًا من نفسه صلى الله عليه عشر صلوات ورفعه عشر درجات وكتب له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات»(١٢٧م).

(١٢٧م) سبق تخريجه.



فى المراسيل والموقوفات

فمنها ما رواه إسماعيل فى كتابه:

١١٠- حدثنا عبد الرحمن بن واقد، حدثنا هشيم، حدثنا حصين بن عبد الرحمن، عن يزيد الرقاشي قال: «إن ملكًا موكلاً يوم الجمعة من صلى على النبى ﷺ يبلغ النبى ﷺ يقول: إن فلانًا من أمتك يصلى عليك» هذا موقوف(١٢٨).

وقال إسماعيل: حدثنا سلم، حدثنا مبارك، عن الحسن، عن النبى ﷺ قال: «أكثروا علىَّ الصلاة يوم الجمعة».

وقال إبراهيم بن الحجاج: حدثنا وهيب، عن أيوب قال: «بلغنى ـ والله أعلم ـ أن ملكًا موكل بكل من صلى على النبى ﷺ حتى يبلغه النبى ﷺ».

١١١- حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن سهيل قال: «جئت أسلم على النبى ﷺ وحسن بن حسين رضي الله عنه يتعشى فى بيت عند النبى ﷺ فدعانى، فجئته، فقال: ادن فتعش، قال: قلت: لا أريده، قال لى: ما لى رأيتك وقفت؟ قال: وقفت أسلم على النبى ﷺ، قال: إذا دخلت المسجد فسلم عليه، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «صلوا فى بيوتكم ولا تجعلوا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا علىَّ فإن صلاتكم تبلغنى حيث ما كنتم»(١٢٩).

١١٢- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت الحسن يقول: قال رسول الله ﷺ: «بحسب امرئ من البخل أن أذكر عنده فلا يصلى على النبى ﷺ»(١٣٠).

---

(١٢٨) مكرر ضعيف: رواه إسماعيل بن إسحاق فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» (ص٣٧، ٣٨) وضعفه الألبانى.

(١٢٩) مكرر صحيح بشواهد: رواه إسماعيل بن إسحاق فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ (ص٣٨) وصححه الألبانى بالشواهد.

(١٣٠) مرسل صحيح: رواه إسماعيل بن إسحاق فى «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٣٦) وقال الألبانى: إسناده مرسل صحيح.

١١٣- حدثنا سليم بن سيمان الضبى، حدثنا أبو حرة عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى به شحّا أن يذكرنى قوم فلا يصلون علىَّ ﷺ»(١٣١).

١١٤- حدثنا عارم، حدثنا جرير، عن الحسن رفعه: «أكثروا من الصلاة علىَّ يوم الجمعة»(١٣٢).

١١٥- حدثنا إسماعيل بن أبى أويس، حدثنا سليمان بن بلال، عن جعفر، عن أبيه رفعه إلى النبى ﷺ «من نسى الصلاة علىَّ خطئ طريق الجنة»(١٣٣).

١١٦- حدثنا على بن عبد الله، حدثنا سفيان قال: قال عمرو: عن محمد بن على بن حسين، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسى الصلاة علىَّ خطئ طريق الجنة»(١٣٤).

١١٧- قال سفيان: قال رجل بعد عمرو، سمعت محمد بن على يقول: قال رسول الله ﷺ: «من ذكرت عنده فلم يصل علىَّ خطئ طريق الجنة»(١٣٥) ثم سمى سفيان الرجل فقال: هو بسام وهو الصيرفى.

١١٨- حدثنا سليمان بن حرب، وعارم قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو عن محمد بن على يرفعه: «من نسى الصلاة على خطئ طريق الجنة»(١٣٦).

١١٩- حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا وهيب، عن جعفر، عن أبيه أن النبى ﷺ قال: «من ذكرت عنده فلم يصلِّ على فقد خطئ طريق الجنة»(١٣٧).

١٢٠- حدثنا محمد بن أبى بكر، حدثنا عمر بن على بن أبى بكر الجشمى، عن صفوان بن سليم، عن عبيد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلى علىَّ أو سأل الله لى الوسيلة حلَّت عليه شفاعتى يوم القيامة»(١٣٨).

---

(١٣١) **ضعيف**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ﷺ (ص ٤٣) وضعفه الألبانى لإرساله من حديث الحسين ومراسيل الحسن ضعيفة.

(١٣٢) **مرسل جيد**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ﷺ ص٤٤ وجود إسناده الألبانى بالشواهد.

(١٣٣) سبق تخريجه.

(١٣٤) سبق تخريجه.

(١٣٥) سبق تخريجه.

(١٣٦) سبق تخريجه.

(١٣٧) سبق تخريجه.

(١٣٨) **صحيح**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ﷺ ص ٤٩ وصححه الألبانى.

١٢١- حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سعد الجريرى، عن يزيد بن عبد الله أنهم كانوا يستحبون أن يقولوا: «اللهم صلّ على محمد النبى الأمى عليه السلام» (١٣٩).

١٢٢- حدثنا عاصم بن على المسعودى، عن عون بن عبد الله، عن ابن فاختة، عن الأسود، عن عبد الله أنه قال: «إذا صليتم على النبى ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، قالوا: فعلمنا، قال قولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك قائد الخير وإمام الخير، ورسول الرحمة، اللهم ابعثه مقامًا محمودًا يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، واللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد» (١٤٠).

١٢٣- حدثنا يحيى الحمانى، حدثنا هشيم، حدثنا أبو بلج، حدثنا يونس مولى بنى هاشم قال: قلت لعبد الله بن عمرو، أو ابن عمر: كيف الصلاة على النبى ﷺ، فقال: «اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وإمام المتقين، وخاتم النبيين عبدك ورسولك إمام الخير، وقائد الخير، اللهم ابعثه يوم القيامة مقامًا محمودًا يغبطه الأولون والآخرون، وصل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم» (١٤١).

١٢٤- أخبرنا محمود بن خداش، أخبرنا جرير، عن مغيرة، عن أبى معشر، عن إبراهيم قال: قالوا: يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد» (١٤٢).

---

(١٣٩) **إسناده صحيح**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ﷺ ص ٥٦ وصححه الألبانى وقال: إسناده صحيح وهو مقطوع.

(١٤٠) **ضعيف**: رواه ابن ماجه (٩٠٦) وإسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى (٦١) وضعفه الألبانى.

(١٤١) **ضعيف**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ص ٥٨ وضعفه الألبانى.

(١٤٢) **صحيح**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى (ص ٦٠) وصححه الألبانى.

١٢٥ – حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا السرى بن يحيى قال: سمعت الحسن قال: ولما نزلت ﴿ **إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً** ﴾ (**الأحزاب: ٥٦**) قالوا: يا رسول الله هذا السلام قد علمنا كيف هو، فكيف تأمرنا أن نصلى عليك؟ قال: «تقولون اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد» (**١٤٣**).

١٢٦ – حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا عمرو بن مسافر، حدثنى شيخ من أهلى قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «ما من دعوة لا يصلى على النبى ﷺ قبلها إلا كانت معلقة بين السماء والأرض» (**١٤٤**).

١٢٧ – وفى الترمذى من حديث النضر بن شميل، عن أبى قرة الأسدى، عن سعيد بن المسيب، عن عمر رضي الله عنه قال: «إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شىء حتى تصلى على نبيك ﷺ» (**١٤٥**).

وقد روى مرفوعًا والموقوف أصح.

١٢٨ – وروى عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز، عن أبى إسحاق السبيعى، عن الحارث، عن على رضي الله عنه أنه قال: «ما من دعاء إلا بينه وبين السماء حجاب حتى يصلى على محمد ﷺ فإذا صلى على النبى ﷺ انخرق الحجاب واستجيب الدعاء وإذا لم يصل على النبى ﷺ لم يستجب الدعاء» هذا هو الصواب موقوف، ورفعه سلام الخزاز، وعبد الكريم ابن مالك الخزاز عن أبى إسحاق عن الحارث.

وقال القاضى إسماعيل: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنى أبى عن قتادة، عن عبد الله بن الحارث: «أن أبا حليمة معاذًا كان يصلى على النبى ﷺ فى القنوت» (**١٤٦**).

(**١٤٣**) **مرسل صحيح**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ص ٦١ وقال الألبانى: مرسل صحيح..

(**١٤٤**) **ضعيف**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ص٦٧ وقال الألبانى: إسناده موقوف ضعيف..

(**١٤٥**) **ضعيف**: أورده الألبانى فى الإرواء (٢/ ١٧٧) وقال: أخرج إسماعيل القاضى فى «فضل الصلاة على النبى (٢/ ٩٤) ثم ضعفه رحمه الله..

(**١٤٦**) **إسناده موقوف صحيح**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ص ٨٦ وقال الألبانى: فى إسناده موقوف صحيح.

١٢٩- حدثنا معاذ بن أسد، حدثنا عبد الله بن المبارك، أنا ابن لهيعة، حدثني خالد ابن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن وهب بن منبه أن كعبًا دخل على عائشة ﵂ فذكروا رسول الله ﷺ فقال كعب: «ما من فجر يطلع إلا نزل سبعون ألفًا من الملائكة حتى يحفوا بالقبر يضربون بأجنحتهم القبر ويصلون على النبي ﷺ، حتى إذا أمسوا عرجوا وهبط سبعون ألفًا حتى يحفوا بالقبر يضربون بأجنحتهم، فيصلون على النبي ﷺ سبعون ألفًا بالليل وسبعون ألفًا بالنهار حتى إذا انشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفًا من الملائكة يزفون»(١٤٧).

١٣٠- حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدستوائي، حدثنا حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم، عن علقمة أن ابن مسعود، وأبا موسى، وحذيفة خرج عليهم الوليد ابن عقبة قبل العيد يومًا فقال لهم: «إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير؟ قال عبد الله: تبدأ فتكبر تكبيرة تفتح بها الصلاة، وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ، ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تبكر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ، ثم تكبر وتركع ثم تقوم فتقرأ وتركع، وتحمد ربك، وتصلي على النبي محمد ﷺ، ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ثم تركع» فقال حذيفة، وأبو موسى: صدق أبو عبد الرحمن(١٤٨).

١٣١- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن أبي بكر قال: «كنا بالخيف ومعنا عبد الله بن أبي عتبة فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ ودعا بدعوات، ثم قام فصلى»(١٤٩).

١٣٢- حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا عبد الله بن عبد الله الأموي عن صالح بن محمد بن زائدة قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: «كان يستحب للرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي ﷺ»(١٥٠).

---

(١٤٧) **إسناده مقطوع**: رواه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٩٠) وإسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي صـ٨٣ وقال الألباني: إسناده مقطوع.

(١٤٨) **موقوف حسن**: رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي (ص ٧٥ - ٧٦) وقال الألباني: إسناده موقوف حسن.

(١٤٩) **إسناده موقوف صحيح**: رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ص ٧٦ وصححه الألباني.

(١٥٠) **ضعيف**: رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي صـ٧٠ وضعفه الألباني.

١٣٣- حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا سيف بن عمر التميمى، عن سليمان العبسى، عن على بن حسين قال: قال على بن أبى طالب ﷺ: «إذا مررتم بالمساجد فصلوا على النبى ﷺ»(١٥١).

١٣٤- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن إسحاق قال: سمعت سعيد ذى حران قال لعلقمة: ما أقول إذا دخلت المسجد؟ قال: تقول: صلى الله وملائكته على محمد السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته»(١٥٢).

١٣٥- حدثنا عارم بن الفضل، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا زكريا، عن الشعبى، عن وهب بن الأجدع، قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ يقول: إذا قدمتم فطوفوا بالبيت سبعًا، وصلوا عند المقام ركعتين ثم ائتوا الصفا فقوموا عليه من حيث ترون البيت فكبروا سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمد لله وثناء عليه وصلاة على النبى ﷺ ومسألة لنفسك وعلى المروة مثل ذلك(١٥٣).

١٣٦- حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار حدثنا هشيم، أخبرنا العوام بن حوشب، حدثنى رجل من بنى أسد، عن عبد الرحمن بن عمرو قال: من صلى على النبى ﷺ كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات(١٥٤).

١٣٧- حدثنا على بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن يعقوب بن زيد بن طلحة التيمى قال: قال رسول الله ﷺ: «أتانى آت من ربى فقال: ما من عبد يصلى عليك صلاة إلا صلى الله بها عشرًا، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله أجعل نصف دعائى لك، قال: إن شئت أكثر، قال: أجعل ثلثى دعائى لك؟ قال: إن شئت، قال: أجعل دعائى كله لك؟ قال: إذن يكفيك الله هم الدنيا وهم الآخرة»(١٥٥) فقال شيخ كان بمكة يقال له منيع: سفيان عمن أسنده؟ فقال: لا أدرى.

---

(١٥١) **ضعيف جدًا**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى صـ٧٠ وقال الألبانى: ضعيف جدًا.

(١٥٢) **إسناده ضعيف**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى صـ٧٤ وضعفه الألبانى وقال: إسناده موقوف ضعيف.

(١٥٣) **إسناده صحيح موقوف**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى صـ٧١ وقال الألبانى: إسناده صحيح موقوف.

(١٥٤) **ضعيف موقوف**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى (٢٨) وقال الألبانى: إسناده ضعيف موقوف.

(١٥٥) **مرسل صحيح**: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ص ٢٨، ٢٩، وقال الألبانى: مرسل صحيح.

١٣٨- حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار، حدثنا هشيم، حدثنا حصين بن عبد الرحمن، عن يزيد الرقاشي قال: «إنَّ ملكًا موكل يوم الجمعة بمن صلى على النبي ﷺ يبلغ النبي ﷺ يقول إن فلانًا من أمتك يصلى عليك»(١٥٦).

١٣٩- وقال على بن المدينى: حدثنا سفيان، حدثنى معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: «اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى وارفع درجته العليا وأعطه سؤاله فى الآخرة والأولى، كما آتيت إبراهيم وموسى عليهما الصلاة والسلام»(١٥٧).

١٤٠- وقال إسماعيل: حدثنا عاصم بن على، وحفص بن عمر، وسليمان بن حرب قالوا: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن ذكوان، عن أبى سعيد قال: «ما من قوم يقعدون ثم يقومون لا يصلون على النبى ﷺ إلا كان عليهم يوم القيامة حسرة وإن دخلوا الجنة يرون الثواب»(١٥٨) وهذا لفظ حفص.

---

(١٥٦) ضعيف: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى صـ٣٧، ٣٨ وضعفه الألبانى.

(١٥٧) صحيح موقوف: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى صـ٥٢، ٥٣ وقال الألبانى إسناده صحيح موقوف.

(١٥٨) صحيح موقوف: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى صـ٥٢ وقال الألبانى: صحيح موقوف.

الباب الثالث

في بيان معنى الصلاة على النبى ﷺ والصلاة على آله وتفسير الآل، ووجه تشبيه الصلاة على النبى ﷺ بالصلاة على إبراهيم وآله من بين سائر الأنبياء، وختم الصلاة بالاسمين الخاصين وهما «الحميد المجيد» وفى بيان معنى السلام عليه، والرحمة والبركة، ومعنى اللهم، ومعنى اسمه «محمد» ﷺ.

فهذه عشرة فصول:

الفصل الأول

فى افتتاح صلاة المصلى بقول: «اللهم» ومعنى ذلك

لا خلاف أن لفظه «اللهم» معناه «يا الله» ولهذا لا تستعمل إلا فى المطلب، فلا يقال: اللهم غفور رحيم، بل يقال: اغفر لى وارحمنى.

واختلف النحاة فى الميم المشددة من آخر الاسم.

فقال سيبويه: زيدت عوضًا من حرف النداء وذلك لا يجوز عنده الجمع بينهما فى اختيار الكلام فلا يقال: «يا اللهم» إلا فيما ندر كقول الشاعر:

إنى إذا ما حدث ألمَّا ... أقول يا اللهم يا اللهما

ويسمى ما كان من هذا الضرب عوضًا إذ هو فى غير محل المحذوف فإن كان فى محله سمى بدلاً كالألف فى «قام» و «باع» فإنها بدل عن الواو والياء.

ولا يجوز عنده أن يوصف هذا الاسم أيضًا فلا يقال: «اللهم الرحيم ارحمنى» ولا يبدل منه.

والضمة التى على الهاء ضمة الاسم المنادى المفرد وفتحت الميم لسكونها سكون الميم التى قبلها، وهذا من خصائص هذا الاسم، كما اختص بالتاء فى القسم، وبدخول حرف النداء عليه مع لام التعريف، وبقطع همزة وصله فى النداء، وتفخيم لامه وجوبًا غير مسبوقة بحرف إطباق.

هذا ملخص مذهب الخليل وسيبويه.

وقيل: الميم عوض عن جملة محذوفة، والتقدير «يا الله أمنا بخير» أى اقصدنا ثم حذف الجار والمجرور وحذف المفعول فتبقى فى التقدير «يا اللهم» ثم حذف الهمزة لكثرة دوران هذا الاسم فى الدعاء على ألسنتهم فبقى «يا اللهم» وهذا قول الفراء.

وصاحب هذا القول يجوز دخول «يا» عليه ويحتج بقول الشاعر:

* يا اللهم ما أردد علينا سحًا مسلمًا *

وبالبيت المتقدم وغيرهما.

ورد البصريون هذا بوجوه:

أحدها: إن هذه تقادير لا دليل عليها ولا يقتضيها القياس فلا يصار إليها بغير دليل.

الثانى: إن الأصل عدم الحذف فتقدير هذه المحذوفات الكثيرة خلاف الأصل.

الثالث: إن الداعى بهذا قد يدعو بالشر على نفسه وعلى غيره فلا يصح هذا التقدير فيه.

الرابع: إن الاستعمال الشائع الفصيح يدل على أن العرب لم تجمع بين «يا» و «اللهم» ولو كان أصله ما ذكره الفراء لم يمتنع الجمع، بل كان استعماله فصيحًا شائعًا والأمر بخلافه.

الخامس: أنه لا يمتنع أن يقول الداعى «اللهم أمنا بخير» ولو كان التقدير كما ذكره لم يجز الجمع بينهما لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض عنه.

السادس: إن الداعى بهذا الاسم لا يخطر ذلك بباله، وإنما تكون عنايته مجردة إلى المطلوب بعد ذكر الاسم.

السابع: إنه لو كان التقدير ذلك لكان «اللهم» جملة تامة يحسن السكوت عليها لاشتمالها على الاسم المنادى وفعل الطلب، وذلك باطل.

الثامن: أنه لو كان التقدير ما ذكره لكتب فعل الأمر وحده ولم يوصل بالاسم المنادى كما يقال: «يا الله قه» و «يا زيد عه» و «يا عمرو فه» لأنه الفعل لا يوصل بالاسم الذى قبله حتى يجعلا فى الخط كلمة واحدة هذا لا نظير له فى الخط، وفى الاتفاق على وصل الميم باسم الله دليل على أنها ليست بفعل مستقل.

التاسع: أنه لا يسوغ ولا يحسن فى الدعاء أن يقول العبد: «اللهم أمنى بكذا» بل هذا مستكره اللفظ والمعنى، فإنه لا يقال: اقصدنى بكذا إلا لمن كان يعرض له الغلط

والنسيان، فيقول: اقصدنى، وأما من كان لا يفعل إلا بإرادته ولا يضل ولا ينسى فلا يقال له: اقصد كذا.

العاشر: أنه يسوغ استعمال هذا اللفظ فى موضع لا يكون بعد دعاء كقوله ﷺ فى الدعاء: «اللهم لك الحمد وإليك المشتكى، وأنت المستعان، وبك المستغاث، وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بك»(١٥٩) وقوله: «اللهم إنى أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسوله»(١٦٠) وقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ﴾ (آل عمران: ٢٦) الآية، وقوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (الزمر: ٤٦) وقول النبى ﷺ فى ركوعه وسجوده: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى»(١٦١) فهذا كله لا يسوغ فيه التقدير الذى ذكروه، والله أعلم، وقيل: زيدت الميم للتعظيم والتفخيم، كزيادتها فى «زرقم» لشديد الزرقة «وابنم» فى الابن وهذا القول صحيح ممكن يحتاج إلى تتمة، وقائله لحظ معنى صحيحاً لا بد من بيانه.

وهو أن الميم تدل على الجمع وتقيضه، ومخرجها يقتضى ذلك، وهذا مطرد على أصل من أثبت المناسبة بين اللفظ والمعنى، كما هو مذهب أساطين العربية، وعقد له أبو الفتح ابن جنى باباً فى الخصائص، وذكره عن سيبويه، واستدل عليه بأنواع من تناسب اللفظ والمعنى، ثم قال: ولقد مكثت برهة يرد على اللفظ لا أعلم موضوعه، وآخذ معناه من قوة لفظه، ومناسبة تلك الحروف لذلك المعنى ثم أكشف فأجده كما فهمته أو قريباً منه، فحكيت لشيخ الإسلام هذا عن ابن جنى فقال: وأنا كثيراً ما يجرى لى ذلك، ثم ذكر لى فصلاً عظيم النفع فى التناسب بين اللفظ والمعنى ومناسبة الحركات لمعنى اللفظ،

---

(١٥٩) **إسناده حسن**: رواه الطبرانى فى الأوسط (٣/ ٣٥٦) وفى الصغير (١/ ٢١) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ١٨٣) رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير وفيه من لم أعر فهم وقال المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/ ٣٨٤): رواه الطبرانى فى الصغير بإسناد جيد.

(١٦٠) **صحيح**: رواه أبو داود (٥٠٦٩) والترمذى (٣٥٠١) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٩) وصححه الألبانى فى الصحيحة (٢٦٧) دون التقيد بالصباح والمساء وإلا فالحديث بها ضعيف، وانظر الضعيفة للألبانى (١٠٤١).

(١٦١) **صحيح**: رواه البخارى (٧٩٤، ٨١٦) ومسلم (٣٥٠) وأبو داود (٨٧٧) والنسائى (١٠٤٦).

وأنهم فى الغالب يجعلون الضمة التى هى أقوى الحركات للمعنى الأقوى، والفتحة خفيفة للمعنى الخفيف، والمتوسطة للمتوسط، فيقولون: «عز يعز» بفتح العين إذا صلب «وأرض عزاز» صلبة، ويقولون: «عز يعز» بكسرها إذا امتنع والممتنع فوق الصلب فقد يكون الشىء صلبًا ولا يمتنع على كاسره ثم يقولون: «عز يعزه» إذا غلبه: قال الله تعالى فى قصة داود: ﴿وَعَزَّنِى فِى الْخِطَابِ﴾ (ص: ٢٣) والغلبة أقوى من الامتناع، إذ قد يكون الشىء ممتنعًا فى نفسه متحصنًا عن عدوه ولا يغلب غيره فالغالب أقوى من الممتنع فأعطوه أقوى الحركات والصلب أضعف من الممتنع فأعطوه أضعف الحركات، والممتنع المتوسط بين المرتبتين فأعطوه حركة الوسط.

ونظير هذا قولهم: «ذبح» بكسر أوله للمحل المذبوح، و «ذبح» بفتحه لنفس الفعل ولا ريب أن الجسم أقوى من العرض، فأعطوا الحركة القوية للقوى، والضعيفة للضعيف وهو مثل قولهم: (نهب) و (نهب) بالكسر للمنهوب وبالفتح للفعل، وكقولهم: (ملء) (ملء) بالكسر لما يملأ الشىء، وبالفتح للمصدر الذى هو الفعل وكقولهم: (حمل) و (حمل) فبالكسر لما كان قويًّا مثقلاً لحامله على ظهره أو رأسه أو غيرهما من أعضائه، والحمل بالفتح لما كان خفيفًا غير مثقل لحامله كحمل الحيوان، وحمل الشجرة به أشبه ففتحوه، وتأمل هذا فى الحب والحب فجعلوا المكسور الأول لنفس المحبوب ومضومه للمصدر إيذانًا بخفة المحبوب على قلوبهم، ولطف موقعه من أنفسهم وحلاوته عندهم، وثقل حمل الحب ولزومه كما يلزم الغريم غريمه، ولهذا يسمى غرامًا، ولهذا كثر وصفهم لتحمله بالشدة والصعوبة، وإخبارهم بأن أعظم المخلوقات وأشدها من الصخر والحديد ونحوهما لو حمله لذاب من حمله، ولم يستقل به كما هو كثير فى أشعار المتقدمين والمتأخرين وكلامهم، فكان الأحسن أن يعطوا المصدر هنا الحركة القوية، والمحبوب الحركة التى هى أخف منها، ومن هذا قولهم: (قبض) بسكون وسطه للفعل، و (قبض) بتحريكه للمقبوض، والحركة أقوى من السكون، والمقبوض أقوى من المصدر ونظيره (سبق) بالسكون للفعل، و (سبق) بالفتح للمال المأخوذ فى هذا العقد، وتأمل قولهم: (دار دورانًا، وفار القدر فورانًا، وغلت غليانًا) كيف تأبوا بين الحركات فى هذه المصادر لتتابع حركة المسمى فطابق اللفظ المعنى، وتأمل قولهم: (حجر وهواء) كيف وضعوا للمعنى الثقيل الشديد هذه الحروف الشديدة ووضعوا للمعنى الخفيف هذه الحروف الهوائية التى هى من أخف الحروف.

وهذا أكثر من أن يحاط به وإن مدَّ الله في العمر وضعت فيه كتابًا مستقلاً إن شاء الله تعالى.

ومثل هذه المعاني يستدعي لطافة ذهن ورقة طبع ولا تتأتى مع غلظ القلوب والرضى بأوائل مسائل النحو والتصريف دون تأملها وتدبرها، والنظر إلى حكمة الواضع ومطالعة ما في هذه اللغة الباهرة من الأسرار التي تدق على أكثر العقول وهذا باب ينبه الفاضل على ما وراءه ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ (النور: ٤٠) وانظر إلى تسميتهم الغليظ الجافي بـ (العتل) و (الجعظري) و (الجواظ) كيف تجد هذه الألفاظ تنادي على ما تحتها من المعاني، وانظر إلى تسميتهم الطويل بـ (العنشق) وتأمل اقتضاء هذه الحروف ومناسبتها لمعنى الطويل وتسميتهم القصير بـ (البحتر) وموالاتهم من بين ثلاث فتحات في اسم الطويل وهو (العشنق) وإتيانهم بضمتين بينهما سكون في (البحتر) كيف يقتضي اللفظ الأول انفتاح الفم وانفرج آلات النطق وامتدادها وعدم ركوب بعضها بعضًا، وفي اسم (البحتر) الأمر بالضد.

وتأمل قولهم: طال الشيء فهو طويل وكبر فهو كبير، فإن زاد طوله قالوا طوالاً وكباراً فأتوا بالألف التي هي أكثر مدًا وأطول من الياء في المعنى الأطول فإن زاد كبر الشيء وثقل موقعه من النفوس ثقلوا اسمه فقالوا «كبَّاراً» بشد الباء.

ولو أطلقنا عنان القلم في ذلك لطال مداه واستعصى على الضبط، فلنرجع إلى ما جرى الكلام بسببه فنقول:

الميم حرف شفهي يجمع الناطق به شفتيه فوضعته العرب علمًا على الجمع، فقالوا: للواحد: «أنت» فإذا جاوره إلى الجمع قالوا: «أنتم» وقالوا للواحد الغائب: هو، فإذا جاوزوه إلى الجمع قالوا: (هم) وكذلك في المتصل يقولون: ضربت، وضربتم، وإياك، وإياكم، وإياه، وإياهم، ونظائرهم نحو به وبهم، ويقولون للشيء الأزرق أزرق فإذا أشدت زرقته واجتمعت واستحكمت قالوا: زرقم، ويقولون للكبير الإست: ستهم.

وتأمل الألفاظ التي فيها الميم كيف نجد الجمع معقوداً بها مثل «لمَّ الشيء يلمه» إذا جمعه، ومنه «لمَّ الله شعثه» أي جمع ما تفرق من أموره ومنه قولهم «دار لمومة» أي تلم الناس تجمعهم ومنه «الأكل اللم» جاء في تفسيرها يأكل نصيبه ونصيب صاحبه، وأصله من «اللم» وهو الجمع كما يقال «لفه يلفه» ومنه «ألم بالشيء» إذا قارب الاجتماع به

والوصول به، ومنه «اللمم» وهو مقاربة الاجتماع بالكبائر، ومنه «اللمة» وهى النازلة التى تصيب العبد، ومنه «اللمة» وهو الشعر الذى قد اجتمع وتقلص حتى جاوز شحمة الأذن، ومنه «لم الشيء» وما تصرف منها ومنه «بدر التم» إذا كمل واجتمع نوره ومنه «التوأم» للولدين المجتمعين فى بطن، ومنه الأم وأم الشيء أصله الذى تفرع منه فهو الجامع له وبه سميت مكة أم القرى، والفاتحة أم القرآن، واللوح المحفوظ أم الكتاب، قال الجوهرى: أم الشيء أصله ومكة أم القرى، وأم مثواك صاحبة منزلك يعنى التى تأوى إليها وتجتمع معها، وأم الدماغ الجلدة التى تجمع الدماغ ويقال لها أم الرأس، وقوله تعالى فى الآيات المحكمات: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (آل عمران: ٧) والأمة الجماعة المتساوية فى الخلقة أو الزمان، قال تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ (الأنعام: ٣٨) وقال النبى ﷺ: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها»(١٦٢).

ومنه الإمام الذى يجتمع المقتدون به على اتباعه، ومنه أم الشيء بأنه إذا جمع قصده وهمه إليه ومنه «رم الشيء يرمه» إذا أصلحه وجمع مفتقره قيل: ومنه سمى الرمان لاجتماع حبه وتضامنه، ومنه «ضم الشيء يضمه» إذا جمعه، ومنه هم الإنسان وهمومه وهى إرادته وعزائمه التى تجتمع فى قلبه.

ومنه قولهم للأسود «أحم» والمحمة السوداء «حممة» و «حمم رأسه» إذا اسود بعد حلقه كله هذا لأن السواد لون جامع للبصر لا يدعه يتفرق، ولهذا يجعل على عينى الضعيف البصر لوجع أو غيره شيء أسود من شعر أو خرقة ليجمع عليه بصره فتقوى القوة الباصرة، وهذا باب طويل فلنقتصر منه على هذا القدر.

وإذا علم هذا من شأن الميم فهم ألحقوها فى آخر هذا الاسم الذى يسأل به الله سبحانه فى كل حاجة وكل حال إيذانًا بجميع أسمائه وصفاته، فإذا قال السائل «اللهم إنى أسألك» كأنه قال: أدعو الله الذى له الأسماء الحسنى والصفات العلى بأسمائه وصفاته، فأتى بالميم المؤذنة بالجمع فى آخر هذا الاسم إيذانًا بسؤاله تعالى بأسمائها كلها كما قال النبى ﷺ فى الحديث الصحيح: «ما أصاب عبداً قط هم ولا حزن فقال: اللهم إنى عبدك وابن عبدك وابن أمتك ناصيتى بيدك ماضٍ فىَّ حكمك عدل فىَّ قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به فى علم

(١٦٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٨٤٥) والنسائى (٤٢٩١) والترمذى (١٤٨٩) وابن ماجه (٣٢٠٥) وأحمد (٥/ ٥٦) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٥٣٥).

الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى ونور صدرى وجلاء حزنى وذهاب همى وغمى، إلا أذهب الله همه وغمه، وأبدله مكانه فرحًا، قالوا: يا رسول الله أفلا نتعلمهن؟ قال: بل ينبغى لمن سمعهن أن يتعلمهن»(١٦٣).

فالداعى مندوب إلى أن يسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته كما فى الاسم الأعظم: «اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان المنان بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حى يا قيوم»(١٦٤).

وهذه الكلمات تتضمن الأسماء الحسنى كما ذكر فى غير هذا الموضع.

والدعاء ثلاثة أقسام:

أحدها: أن تسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته، وهذا أحد التأويلين فى قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (الأعراف: ١٨٠).

والثانى: أن تسأله بحاجتك وفقرك، وذلك فتقول: أنا العبد الفقير المسكين البائس الذليل المستجير ونحو ذلك.

والثالث: أن تسأل حاجتك ولا تذكر واحداً من الأمرين، الأول أكمل من الثانى، والثانى أكمل من الثالث، فإذا جمع الدعاء الأمور الثلاثة كان أكمل.

وهذه عامة أدعية النبى ﷺ وفى الدعاء الذى علمه صديق الأمة ذكر الأقسام الثلاثة فإنه قال فى أوله: «ظلمت نفسى كثيراً» وهذا حال السائل، ثم قال: «وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» وهذا حال المسئول ثم قال: «فاغفر لى» فذكر حاجته وختم الدعاء باسمين من الأسماء الحسنى تناسب المطلوب وتقتضيه(١٦٥).

وهذا القول الذى اخترناه قد جاء عن غير واحد من السلف.

قال الحسن البصرى: «اللهم مجمع الدعاء».

---

(١٦٣) صحيح: رواه أحمد (١/ ٣٩١) وابن حبان (٣/ ٢٥٣) والحاكم فى المستدرك (١/ ٦٩٠) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه فإنه مختلف فى سماعه من أبيه، والبزار (٥/ ٢٦٣) وأبو يعلى (٩/ ١٩٨ - ١٩٩) والطبرانى فى الكبير (١٠/ ١٦٩) وصححه الألبانى فى الصحيحة (١٩٩).

(١٦٤) صحيح: رواه أبو داود (١٤٩٥) والنسائى (١٢٢٩) والترمذى (٣٥٤٤) وابن ماجه (٣٨٥٨) وأحمد (٣/ ١٢٠، ١٥٨، ٢٤٥) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٣٤٢).

(١٦٥) صحيح: رواه البخارى (٨٣٤) ومسلم (٢٧٠٤) والترمذى (٣٥٣١) والنسائى (٣/ ٥٣) وابن ماجه (٣٨٣٥) وأحمد (١/ ٤، ٧).

وقال أبو رجاء العطاردى: إن الميم فى قوله: « اللهم » فيها تسعة وتسعون اسمًا من أسماء الله تعالى.

وقال النضر بن شميل: « من قال اللهم فقد دعا الله بجميع أسمائه ».

وقد وجه طائفة هذا القول بأن الميم هنا بمنزلة الواو الدالة على الجمع، فإنها من مخرجها فكأن الداعى بها يقول: يا الله الذى اجتمعت له الأسماء الحسنى والصفات العليا ولذلك شددت لتكون عوضًا عن علامة الجمع وهى الواو والنون فى « مسلمون » ونحوه.

وعلى الطريقة التى ذكرناها أن نفس الميم دالة على الجمع لا يحتاج إلى هذا.

يبقى أن يقال: فهلا جمعوا بين « يا » وبين هذه الميم على المذهب الصحيح.

فالجواب أن القياس يقتضى عدم دخول حرف النداء على هذا الاسم لمكان الألف واللام منه، وإنما احتملوا ذلك فيه لكثرة استعمالهم دعاه واضطرارهم إليه، واستغاثتهم به فإما أن يحذفوا الألف واللام منه وذلك لا يسوغ للزومهما له، وإنما أن يتوصلوا إليه بأى وذلك لا يسوغ لأنها لا يتوصل بها إلا إلى نداء اسم الجنس المحلى بالألف واللام كالرجل، والرسول، والنبى، وأما فى الأعلام فلا، فخالفوا قياسهم فى هذا الاسم لمكان الحاجة، فلما أدخلوا الميم المشددة فى آخره عوضًا عن جميع الاسم جعلوها عوضًا عن حرف النداء، فلم يجمعوا بينهما والله أعلم.

الفصل الثانى

فى بيان معنى الصلاة على النبى ﷺ

وأصل هذه اللفظة يرجع إلى معنيين:

أحدهما: الدعاء والتبريك.

والثانى: العبادة، فمن الأول قوله تعالى: ﴿ **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ** ﴾ (التوبة: ١٠٣) وقوله تعالى فى حق المنافقين: ﴿ **وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ** ﴾ (التوبة: ٨٤) وقول النبى ﷺ: «إذا دعى أحدكم إلى الطعام فليجب فإن كان صائمًا فليصل»(١٦٦) فسر بهما قيل: فليدع لهم بالبركة» وقيل: «يصلى عندهم» بدل أكله، وقيل: «إن الصلاة» فى اللغة معناها الدعاء.

والدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة، والعابد داع كما أن السائل داع، وبهما فسر قوله تعالى: ﴿ **وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ﴾ (غافر: ٦٠) قيل: أطيعونى أثبكم، وقيل: سلونى أعطكم، وفسر بهما قوله تعالى: ﴿ **وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ** ﴾ (البقرة: ١٨٦).

والصواب: أن الدعاء يعم النوعين، وهذا لفظ متواطئ لا اشتراك فيه، فمن استعماله فى دعاء العبادة قوله تعالى: ﴿ **قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ** ﴾ (سبأ: ٢٢) وقوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ** ﴾ (النحل: ٢٠) وقوله تعالى: ﴿ **قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلا دُعَاؤُكُمْ** ﴾ (الفرقان: ٧٧) والصحيح من القولين: لولا أنكم تدعونه وتعبدونه أى: أى شىء يعبأه لولا عبادتكم إياه، فيكون المصدر مضافًا إلى الفاعل، وقال تعالى: ﴿ **ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (٥٥) وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا** ﴾ (الأعراف: ٥٥، ٥٦) وقال تعالى إخباراً عن أنبيائه ورسله: ﴿ **إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا** ﴾ (الأنبياء: ٩٠) وهذه الطريقة أحسن من الطريقة الأولى، ودعوى الخلاف فى مسمى الدعاء، وبهذا تزول الإشكالات الواردة على اسم الصلاة الشرعية، هل هو منقول عن موضعه فى اللغة فيكون حقيقة شرعية أو مجازاً شرعيًا.

---

(١٦٦) صحيح: رواه مسلم (١١٥٠) وأبو داود (٢٤٦٠) الترمذى (٧٨٠).

فعلى هذا تكون الصلاة باقية على مسماها في اللغة، وهو الدعاء، والدعاء دعاء عبادة، ودعاء مسألة والمصلي من حين تكبيره إلى سلامه بين دعاء العبادة ودعاء المسألة فهو في صلاة حقيقة لا مجازاً، ولا منقولة لكن خص اسم الصلاة بهذه العبادة المخصوصة كسائر الألفاظ التي يخصها أهل اللغة والعرب ببعض مسماها كالدابة، والرأس، ونحوهما فهذا غاية تخصيص اللفظ وقصره على بعض موضوعه، ولهذا لا يوجب نقلاً ولا خروجًا عن موضوعه الأصلي والله أعلم.

هذه الصلاة من الآدمي.

فصل: في تقسيم صلاة الله على عباده

وأما صلاة الله سبحانه فنوعان: عامة، وخاصة.

أما العامة: فهي صلاته على عباده المؤمنين قال تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ**﴾ (الأحزاب: ٤٣) ومنه دعاء النبي ﷺ بالصلاة على آحاد المؤمنين كقوله: «اللهم صلِّ على آل أبي أوفى»(١٦٧) وفي حديث آخر أن امرأة قالت له: «صلِّ عليَّ وعلى زوجي قال: صلَّى الله عليك وعلى زوجك»(١٦٨) وسيأتي ذكر هذا الحديث وما شابهه إن شاء الله تعالى.

النوع الثاني: صلاته الخاصة على أنبيائه ورسله خصوصاً على خاتمهم وخيرهم محمد ﷺ.

فاختلف الناس في معنى الصلاة منه سبحانه على أقوال:

أحدها: أنها رحمته.

قال إسماعيل: حدثنا نصر بن علي، حدثنا محمد بن سواء، عن جويبر، عن الضحاك قال: صلاة الله رحمته، وصلاة الملائكة الدعاء(١٦٩).

وقال المبرد: أصل الصلاة الرحمة، فهي من الله رحمة ومن الملائكة رحمة واستدعاء الرحمة من الله.

---

(١٦٧) صحيح: رواه البخاري (١٤٩٧) مسلم (١٠٧٨) وأبو داود (١٥٩٠) والنسائي (٥/ ٣١) وابن ماجه (١٧٩٦) وأحمد (٤/ ٣٥٣).

(١٦٨) صحيح: رواه أبو داود (١٥٣٣) والدارمي (١/ ٣٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ١٥٢) وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(١٦٩) موقوف ضعيف جداً: رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي صـ٨٠ وقال الألباني: إسناده موقوف ضعيف جداً.

وهذا القول هو المعروف عند كثير من المتأخرين.

والقول الثانى: أن صلاة الله مغفرته.

قال إسماعيل: ثنا محمد بن أبى بكر، ثنا محمد بن سواء، عن جويبر، عن الضحاك ﴿هُوَ الَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ﴾ قال: صلاة الله مغفرته، وصلاة الملائكة الدعاء(١٧٠).

وهذا القول هو من جنس الذى قبله وهما ضعيفان لوجوه:

أحدها: أن الله سبحانه فرق بين صلاته على عباده ورحمته، فقال: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ (البقرة: ١٥٥ - ١٥٧) فعطف الرحمة على الصلاة فاقتضى ذلك تغايرهما، هذا أصل العطف، وأما قولهم:

* وألفى قولها كذباً وميناً *

فهو شاذ نادر لا يحمل عليه أفصح الكلام مع أن لمين أخص من الكذب.

الوجه الثانى: أن صلاة الله سبحانه خاصة بأنبيائه ورسله وعباده المؤمنين، وأما رحمته فوسعت كل شىء، فليست الصلاة مرادفة للرحمة، لكن الرحمة من لوازم الصلاة وموجباتها وثمراتها، فمن فسرها بالرحمة فقد فسرها ببعض ثمرتها ومقصودها وهذا كثير ما يأتى فى تفسير ألفاظ القرآن والرسول ﷺ يفسر اللفظة بلازمها وجزء معناها كتفسير الريب بالشك، والشك جزء مسمى الريب، وتفسير المغفرة بالستر، وهو جزء مسمى المغفرة، وتفسير الرحمة بإرادة الإحسان، وهو لازم الرحمة ونظائر ذلك كثيرة قد ذكرناها فى أصول التفسير.

الوجه الثالث: أنه لا خلاف فى جواز الرحمة على المؤمنين، واختلف السلف والخلف فى جواز الصلاة على غير الأنبياء على ثلاثة أقوال سنذكرها فيما بعد إن شاء الله تعالى، فعلم أنهما ليسا بترادفين.

الوجه الرابع: أنه لو كانت الصلاة بمعنى الرحمة لقامت مقامها فى امتثال الأمر وأسقطت الوجوب عند من أوجبها إذا قال: «اللهم ارحم محمداً وآل محمد» وليس الأمر كذلك.

---

(١٧٠) موقوف ضعيف جدًا: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ص ٨١ وقال الألبانى: إسناده موقوف ضعيف جداً.

الوجه الخامس: أنه لا يقال لمن رحم غيره، ورق عليه فأطعمه أو سقاه أو كساه أنه صلى عليه، ويقال: إنه قد رحمه.

الوجه السادس: أن الإنسان قد يرحم من يبغضه ويعاديه، فيجد في قلبه له رحمة ولا يصلي عليه.

الوجه السابع: أن الصلاة لا بد فيها من كلام، فهي ثناء من المصلي على من يصلي عليه، وتنويه وإشارة لمحاسنه وما فيه، وذكره.

ذكر البخاري في صحيحه عن أبي العالية قال: «صلاة الله على رسوله ثناؤه عليه عند الملائكة».

وقال إسماعيل في كتابه: حدثنا نصر بن علي، حدثنا خالد بن يزيد، عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ**﴾ (الأحزاب: ٥٦) قال: صلاة الله عز وجل ثناؤه عليه، وصلاة الملائكة عليه الدعاء(١٧١).

الوجه الثامن: أن الله سبحانه فرَّق بين صلاته وصلاة ملائكته وجمعهما في فعل واحد، فقال: ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ**﴾ وهذه الصورة لا يجوز أن تكون هي الرحمة، وإنما هي ثناؤه سبحانه وثناء ملائكته عليه، ولا يقال الصلاة لفظ مشترك، ويجوز أن يستعمل في معنييه معًا لأن في ذلك محاذير متعددة:

أحدها: أن الاشتراك خلاف الأصل، بل لا يعلم أنه وقع في اللغة من واضع واحد، كما نص على ذلك أئمة اللغة منهم المبرد، وغيره، وإنما يقع وقوعًا عارضًا اتفاقيًّا بسبب تعدد الواضعين، ثم تختلط اللغة فيعرض الاشتراك.

الثاني: أن الأكثرين لا يجوزون استعمال اللفظ المشترك في معنييه لا بطريق الحقيقة ولا بطريق المجاز، وما حكي عن الشافعي ﷺ من تجويزه ذلك فليس بصحيح عنه، وإنما أخذ من قوله: «إذا أوصى لمواليه وله موال من فوق ومن أسفل تناول جميعهم» فظن من ظن أن لفظ «المولى» مشترك بينهما، وأنه عند التجرد يحمل عليهما وهذا ليس بصحيح، فإن لفظ «المولى» من الألفاظ المتواطئة، فالشافعي وأحمد ﷺ - في ظاهر مذهبه - يقولان بدخول نوعي الموالي في هذا اللفظ وهو عنده متواطئ لا مشترك.

وأما ما حكي عن الشافعي ﷺ أنه قال مفاوضة جرت له في قوله: ﴿**أَوْ لَامَسْتُمُ**

---

(١٧١) حسن: رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ص ٨٠ وقال الألباني: إسناده حسن.

النِّسَاءَ﴾ (المائدة: ٦) وقد قيل له: قد يراد بالملامسة المجامعة، قال: «هى محمولة على الجس باليد حقيقة، وعلى الوقاع مجازاً، فهذا لا يصح عن الشافعى ولا هو من جنس المألوف من كلامه، وإنما هذا كلام بعض الفقهاء المتأخرين، وقد ذكرنا على إبطال استعمال اللفظ المشترك فى معنييه معًا بضعة عشر دليلاً فى مسألة ـ القرء ـ من كتاب التعليق على الأحكام.

فإذا كان معنى الصلاة هو الثناء على الرسول والعناية به وإظهار شرفه وفضله وحرمته، كما هو معروف من هذه اللفظة، لم يكن الصلاة فى الآية مشتركًا محمولاً على معنييه، بل يكون مستعملاً فى معنى واحد وهذا هو الأصل فى الألفاظ.

وسنعود إلى هذه المسألة إن شاء الله تعالى فى الكلام فى تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾.

الوجه التاسع: أن الله سبحانه أمر بالصلاة عليه عقيب إخباره بأنه وملائكته يصلون عليه، والمعنى: أنه إذا كان الله وملائكته يصلون على رسوله فصلُّوا أنتم أيضًا عليه، فأنتم أحق بأن تصلوا عليه وتسلموا لما نالكم ببركة رسالته ويمن سفارته من خير شرف الدنيا والآخرة، ومن المعلوم أنه لو عبر عن هذا المعنى بالرحمة لم يحسن موقعه ولم يحسن النظم، فينقض اللفظ والمعنى، فيصير التقدير إلى أن الله وملائكته ترحم ويستغفرون لنبيه فادعوا أنتم له وسلموا، وهذا ليس مراد الآية قطعًا، بل الصلاة المأمور بها فيها هى الطلب من الله ما أخبر به عن صلاته وصلاة ملائكته وهى ثناء عليه وإظهار لفضله وشرفه وإرادة تكريمه وتقريبه، فهى تتضمن الخبر والطلب وسمى هذا السؤال والدعاء منا نحن صلاة عليه لوجهين:

أحدهما: أنه يتضمن ثناء المصلى عليه والإشارة بذكر شرفه، وفضله، والإرادة والمحبة كذلك من الله تعالى، فقد تضمنت الخبر، والطلب.

والوجه الثانى: أن ذلك سمى منا صلاة لسؤالنا من الله أن يصلى عليه، فصلاة الله عليه ثناؤه وإرادته لرفع ذكره وتقريبه، وصلاتنا نحن عليه سؤالنا الله تعالى أن يفعل ذلك به، وضد هذا فى لعنه أعداءه الشانئين لما جاء به فإنها تضاف إلى الله وتضاف إلى العبد كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاَّعِنُونَ﴾(البقرة: ١٨٩) فلعنة الله لهم تتضمن مقته وإبعاده وبغضه لهم، ولعنة العبد تتضمن سؤال الله تعالى أن يفعل ذلك بمن هو أهل اللعنة.

وإذا ثبت هذا فمن المعلوم أنه لو كانت الصلاة هى الرحمة لم يصح أن يقال لطالبها من الله مصليًا، وإنما يقال له مسترحمًا، كما يقال لطالب المغفرة مستغفراً له ولطالب العطف مستعطفًا، ونظائره، ولهذا لا يقال من سأل الله المغفرة لغيره قد غفر له فهو غافر ولا لمن سأله العفو عنه قد عفا عنه، وهنا قد سمى العبد مصليًا، فلو كانت الصلاة هى الرحمة لكان العبد راحمًا لما صلى عليه وكان يقال: قد رحمه برحمة، ومن رحم النبى ﷺ مرة رحمه الله بها عشراً، وهذا معلوم البطلان.

فإن قيل: ليس معنى صلاة العبد عليه ﷺ رحمته وإنما معناه طلب الرحمة من الله.

قيل: هذا باطل من وجوه:

أحـدها: أن طلب الرحمة مشروع لكل مسلم، وطلب الصلاة من الله يختص برسله صلوت الله وسلامه عليهم عند كثير من الناس، كما سنذكره إن شاء الله تعالى.

الثـانى: أنه لو سمى طالب الرحمة مصليًا لسمى طالب المغفرة غافراً، وطالب العفو عافيًا، وطالب الصفح صافحًا ونحوه.

فإن قيل: فأنتم قد سميتم طالب الصلاة من الله مصليًا.

قـيل: إنما سمى مصليًا لوجود حقيقة الصلاة منه فإن حقيقتها الثناء، وإرادة الإكرام والتقريب وإعلاء المنزلة، وهذا حاصل من صلاة العبد لكن العبد يريد ذلك من الله عز وجل والله سبحانه يريد ذلك من نفسه أن يفعله برسوله.

وأما على الوجه الثانى: وأنه سمى مصليًا لطلبه ذلك من الله، فلأن الصلاة نوع من الكلام الطلبى والخبرى والإرادة، وقد وجد ذلك من المصلى بخلاف الرحمة والمغفرة، فإنها أفعال لا تحصل من الطالب وإنما تحصل من المطلوب منه، والله أعلم.

الوجه العاشر: أنه قد ثبت عن النبى ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه مسلم «أنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشراً وأن الله سبحانه قال له: من صلى عليك من أمتك مرة صليت عليه بها عشراً»(١٧٢) وهذا موافق للقاعدة المستقرة فى الشريعة أن الجزاء من جنس العمل، فصلاة الله على المصلى على رسوله جزاء لصلاته هو عليه، ومعلوم أن صلاة العبد على رسول الله ﷺ ليست هى رحمة من العبد لتكون صلاة الله عليه من جنسها، وإنما هى ثناء على رسول الله ﷺ وإرادة من الله أن يعلى ذكره ويزيده تعظيمًا

(١٧٢) سبق تخريجه.

وتشريفًا والجزاء من جنس العمل، فمن أثنى على رسول الله ﷺ جزاه الله من جنس عمله بأن يثني عليه ويزيد تشريفه وتكريمه، فصح ارتباط الجزاء بالعمل ومشاكلته له ومناسبته له.

«من يسر على معسر يسر الله عليه حسابه، ومن ستر مسلمًا ستره الله فى الدنيا والآخرة، ومن نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه» و «من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له طريقًا إلى الجنة»[(١٧٣)] «ومن سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار»[(١٧٤)] «من صلى على النبى ﷺ مرة صلى الله عليه بها عشرًا»[(١٧٥)] ونظائره كثيرة يوضحه.

الوجه الحادى عشر: أن أحدًا لو قال عن رسول الله «رحمه الله» أو قال «رسول الله رحمه الله» بدل صلى الله عليه وسلم لبادرت الأمة إلى الإنكار عليه وعدوه مبتدعًا غير موقر للنبى ﷺ ولا مصل عليه ولا مثن عليه بما يستحقه ولا يستحق أن يصلى عليه بذلك عشر صلوات، ولو كانت الصلاة من الله الرحمة لم يمتنع شيء من ذلك.

الوجه الثانى عشر: أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا**﴾ (النور: ٦٣) فامر سبحانه أن لا يدعى رسوله بما يدعو الناس بعضهم بعضًا بل يقال: يا رسول الله، ولا يقال: يا محمد، وإنما كان يسميه باسمه وقت خطاب الكفار، وأما المسلمون فكانوا يخاطبونه برسول الله، وإذا كان هذا فى خطابه فهكذا فى مغيبه لا ينبغى أن يجعل ما يدعى به له من جنس ما يدعو به بعضنا لبعض، بل يدعو له بأشرف الدعاء وهو الصلاة عليه، ومعلوم أن الرحمة يدعى بها لكل مسلم بل ولغير الآدمى من الحيوانات كما فى دعاء الاستسقاء: «اللهم ارحم عبادك وبلادك وبهائمك»[(١٧٦)].

الوجه الثالث عشر: أن هذه اللفظة لا تعرف فى اللغة الأصلية بمعنى الرحمة أصلاً، والمعروف عند العرب من معناه هو الدعاء والتبريك والثناء قال:

---

(١٧٣) صحيح: رواه مسلم (٤٠٥) وأبو داود (١٥٣٠) والترمذى (٤٨٥) والنسائى (١٢٩٥).

(١٧٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٦٥٨) الترمذى (٢٦٤٩) وابن ماجه (٢٦١) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٢٨٤).

(١٧٥) سبق تخريجه.

(١٧٦) حسن: رواه أبو داود (١١٧٦) ومالك فى الموطأ (١/ ١٩١) وأحمد (٥/ ٦٠) وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٠٤٣).

* وإن ذكرت صلّى عليها وزمزما *

أى برك عليها ومدحها ولا تعرف العرب قط «صلى عليه» «رحمه» فالواجب حمل اللفظ على معناه المتعارف فى اللغة.

الوجه الرابع عشر: أنه يسوغ بل يستحب لكل واحد أن يسأل الله أن يرحمه فيقول: اللهم ارحمنى كما علم النبى ﷺ الداعى أن يقول: «اللهم اغفر لى وارحمنى وعافنى وارزقنى» فلما حفظها قال «أما هذا فقد ملأ يديه من الخير»(١٧٧).

ومعلوم أنه لا يسوغ لأحد أن يقول «اللهم صلّ علىّ» بل الداعى بهذا معتد فى دعائه والله لا يحب المعتدين، بخلاف سؤال الرحمة فإن الله يحب أن يسأله عبده مغفرته ورحمته، فعلم أنه ليس معناهما واحداً.

الوجه الخامس عشر: أن أكثر المواضع التى تستعمل فيه الرحمة لا يحسن أن تقع فيها الصلاة كقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ (الأعراف: ١٥٦) وقوله: «إن رحمتى سبقت غضبى»(١٧٨) وقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (الأعراف: ٥٦) وقوله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ (الأحزاب: ٤٣) وقوله: ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ١١٧) وقول النبى ﷺ: «الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها»(١٧٩) وقوله: «ارحموا من فى الأرض يرحمكم من فى السماء»(١٨٠) وقوله: «من لا يرحم لا يرحم»(١٨١) وقوله: «لا تنزع الرحمة إلا من شقى»(١٨٢) وقوله: «والشاة إن رحمتها رحمك الله»(١٨٣).

---

(١٧٧) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٦، ٢٦٩٧) بدون الزيادة التى رواها أحمد (٤/ ٣٥٣) والبيهقى فى السنن (٢/ ٣٨١) والدارقطنى فى سننه (١/ ٣١٤/ ٢) بسند صحيح.

(١٧٨) صحيح: رواه البخارى (٣١٩٤) ومسلم (٢٧٥٣).

(١٧٩) صحيح: رواه البخارى (٥٩٩٩) مسلم (٢٧٥٤).

(١٨٠) صحيح: رواه أبو داود (٤٩٤١) الترمذى (١٩٢٤) أحمد (٢/ ١٦٠) والبيهقى فى السنن الكبرى (٩/ ٤١) وصححه الألبانى فى الصحيحة (٩٢٢).

(١٨١) صحيح: رواه البخارى (٥٩٩٧) مسلم (٢٣١٥) أبو داود (٥٢١٨) الترمذى (١٩١١) أحمد (٢/ ٢٤١).

(١٨٢) حسن: رواه أبو داود (٤٩٤٢) والبخارى فى الأدب المفرد (٣٧٤) والترمذى (١٩٢٣) وأحمد (٢/ ٣٠١) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٤٦٧).

(١٨٣) صحيح: رواه أحمد (٥/ ٣٤) والبزار (٨/ ٢٥٥) والبخارى فى الأدب المفرد (٣٧٣) وصححه الألبانى فى الصحيحة (٢٦).

فمواضع استعمال الرحمة فى حق الله وفى حق العباد لا يحسن أن تقع الصلاة فى كثير منها، بل فى أكثرها، فلا يصح تفسير الصلاة بالرحمة والله أعلم.

وقد قال ابن عباس ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (الأحزاب: ٥٦) قال: يباركون عليه، وهذا لا ينافى تفسيرها بالثناء، وإرادة التكريم والتعظيم، فإن التبريك من الله يتضمن ذلك، ولهذا قرن بين الصلاة عليه والتبريك عليه وقالت الملائكة لإبراهيم ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ (هود: ٧٣) وقال المسيح ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ (مريم: ٣١) قال غير واحد من السلف: ملمّا للخير أينما كنت وهذا جزء المعنى، فالمبارك كثير الخير فى نفسه الذى يحصله لغيره، تعليمًا وإقداراً ونصحًا وإرادة واجتهاداً، ولهذا يكون العبد مباركًا، لأن الله بارك فيه وجعله كذلك، والله تعالى متبارك لأن البركة كلها منه، فعبده المبارك وهو المتبارك: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (الفرقان: ١) وقوله: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الملك: ١) وسنعود إلى هذا المعنى عن قريب إن شاء الله تعالى.

وقد رد طائفة من الناس تفسير الصلاة من الله بالرحمة، بأن قال: معناها رقة الطبع، وهى مستحيلة فى حق الله سبحانه، كما أن الدعاء منه سبحانه مستحيل، وهذا الذى قاله هذا عرق جهمى ينبض من قلبه على لسانه وحقيقته إنكار رحمة الله جملة وكان جهم يخرج إلى الجذمى ويقول: أرحم الراحمين يفعل هذا إنكاراً لرحمته سبحانه، وهذا الذى ظنه هذا القائل هو شبهة منكرى صفات الرب سبحانه وتعالى، فإنهم قالوا: الإرادة حركة النفس لجلب ما ينفعها ودفع ما يضرها، والرب تعالى يتعالى عن ذلك فلا إرادة له، والغضب: غليان دم القلب طلبًا للانتقام، والرب منزه عن ذلك، لا غضب له وسلكوا هذا المسلك الباطل فى حياته وكلامه وسائر صفاته، وهو من أبطل الباطل، فإنه أخذ فى مسمى الصفة خصائص المخلوق، ثم نافها جملة عن الخالق، وهذا فى غاية التلبيس، والإضلال، فإن الخاصية التى أخذها فى الصفة لم يثبت لها لذاتها، وإنما يثبت لها بإضافتها إلى المخلوق الممكن، ومعلوم أن نفى خصائص صفات المخلوقين عن الخالق لا يقتضى نفى أصل الصفة عنه سبحانه ولا إثبات أصل الصفة له يقتضى إثبات خصائص المخلوق له، كما أن من نفى عن صفات الرب تعالى من النقائص والتشبيه لا يقتضى نفيه عن صفة المخلوق، ولا ما ثبت لها من الوجوب والقدم والكمال يقتضى ثبوته للمخلوق لإطلاقه

الصفة على الخالق والمخلوق، وهذا مثل الحياة والعلم، فإن حياة العبد تعرض لها الآفات المضادة لها، من النوم والمرض والموت، وكذلك علمه يعرض له النسيان والجهل المضاد له وهذا محال فى حياة الرب وعمله، فمن نفى علم الرب وحياته لما يعرض فيهما للمخلوق فقد أبطل وهو نظير من نفى رحمة الرب عنه لما يعرض فى رحمة المخلوق من رقة الطبع، وتوهم المتوهم أنه لا يعقل رحمة إلا هكذا نظير توهم المتوهم أنه لا يعقل علم ولا حياة ولا إرادة إلا مع خصائص المخلوق، وهذا الغلط منشؤه إنما هو توهم صفة المخلوق المقيدة به أولاً وتوهم أن إثباتها لله هو مع هذا القيد، وهذان وهمان باطلان، فإن الصفة الثابتة لله مضافة إليه لا يتوهم فيها شىء من خصائص المخلوقين لا فى لفظها ولا فى ثبوت معناها، وكل من نفى عن الرب تعالى صفة من صفاته لهذا الخيال الباطل لزمه نفى جميع صفات كماله لأن لا يعقل منها إلا صفة المخلوق، بل ويلزمه نفى ذاته لأن لا يعقل من الذوات إلا الذوات المخلوقة.

ومعلوم أن الرب سبحانه وتعالى لا يشبهه شىء منها، وهذا الباطل قد التزمه غلاة المعطلة، وكلما أوغل النافى فى النفى كان قوله أشد تناقضاً وأظهر بطلاناً، ولا يسلم على محك العقل الصحيح الذى لا يكذب إلا ما جاءت به الرسل صلوات الله وسلامهم عليهم، كما قال تعالى: ﴿ **سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلاَّ عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ** ﴾ (الصافات: ١٥٩، ١٦٠) فتنزه سبحانه عما يصفه به كل أحد إلا المخلصين من عباده وهم الرسل ومن اتبعهم كما قال فى الآية الأخرى: ﴿ **سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾ (الصافات: ١٨٠ - ١٨٢) فنزه نفسه عما يصفه به الواصفون وسلم على المرسلين لسلامة ما ومن كل نقص وعيب، وحمد نفسه إذ وصفه هو الموصوف به بصفات الكمال التى يستحق لأجلها الحمد وينزه عن كل نقص ينافى كماله وحمده.

الفصل الثالث

فى معنى اسم النبى ﷺ واشتقاقه

هذا الاسم هو أشهر أسمائه ﷺ، وهو اسم منقول من الحمد، وهو فى الأصل اسم مفعول من الحمد، وهو يتضمن الثناء على المحمود ومحبته وإجلاله وتعظيمه، هذا هو حقيقة الحمد وبنى على زنة «مفعل» مثل معظم، ومحبب، ومسود، ومبجل، ونظائرها، ولأن هذا البناء موضوع للتكثير، فإن اشتق منه اسم فاعل فمعناه من كثرة صدور الفعل منه مرة، بعد مرة، كمعلم، ومفهم، ومبين، ومخلص، ومفرج ونحوها، وإن اشتق منه اسم مفعول فمعناه من كثر تكرر وقوع الفعل عليه مرة بعد أخرى إما استحقاقًا أو وقوعًا، فمحمد هو الذى كثر حمد الحامدين له مرة بعد أخرى أو الذى يستحق أن يحمد مرة بعد أخرى.

ويقال: حمد فهو محمد كما يقال: علم هو معلم، وهذا علم وصفة اجتمع فيه الأمران فى حقه ﷺ وإن كان علمًا مختصًا فى حق كثير ممن تسمى به غيره.

وهذا شأن أسماء الرب تعالى، وأسماء كتابه، وأسماء نبيه، هى أعلام دالة على معان هى بها أوصاف فلا تضاد فيها العلمية الوصف بخلاف غيرها من أسماء المخلوقين فهو الله، الخالق، البارئ، المصور، القهار، فهذه أسماء له دالة على معان صفاته وكذلك القرآن، والفرقان، والكتاب المبين، وغير ذلك من أسمائه.

وكذلك أسماء النبى ﷺ «محمد، وأحمد، والماحى» وفى حديث جبير بن مطعم عن النبى ﷺ أنه قال: «إن لى أسماء أنا محمد، وأنا أحمد، والماحى الذى يمحو الله به الكفر» (١٨٤).

فذكر رسول الله ﷺ هذه الأسماء مبينًا ما خصه الله به من الفضل وأشار إلى معانيها وإلا فلو كانت أعلامًا محضة لا معنى لها لم تدل على مدح، ولهذا قال حسان رضي الله عنه:

وَشقَّ لـه مِن اســمـه لِيــجلَّه
فَذُو العَرْشِ مَحمودٌ وهذا مُحمَّدُ

وكذلك أسماء الرب تعالى كلها أسماء مدح، فلو كانت ألفاظًا مجردة لا معانى لها لم

(١٨٤) صحيح: رواه البخارى (٣٣٣٩) ومسلم (٢٣٥٤).

تدل على المدح وقد وصفها الله سبحانه بأنها حسنى كلها فقال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف: ١٨٠) فهى لم تكن حسنى لمجرد اللفظ، بل لدلالتها على أوصاف الكمال، ولهذا لما سمع بعض العرب قارئًا يقرأ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ﴾ (المائدة: ٣٨) «والله غفور رحيم» قال: ليس هذا كلام الله تعالى، فقال القارئ: أتكذب بكلام الله تعالى؟ فقال: لا، ولكن ليس هذا كلام الله تعالى فعاد إلى حفظه وقرأ ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٨) فقال الأعرابى: صدقت: «عز فحكم فقطع ولو غفر ورحم لما قطع».

ولهذا إذا ختمت آية الرحمة باسم عذاب أو بالعكس ظهر تنافر الكلام وعدم انتظامه.

وفى السنن من حديث أبى بن كعب حديث: «قراءة القرآن على سبعة أحرف» ثم قال: «ليس منها إلا شاف كاف إن قلت سميعًا عليمًا عزيزًا حكيمًا ما لم تختم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب»(١٨٥) ولو كانت هذه الأسماء أعلامًا محضة لا معنى لها لم يكن فرق بين ختم الآية بهذا أو بهذا.

وأيضا فإنه سبحانه يعلل أحكامه وأفعاله بأسمائه، ولو لم يكن لها معنى لما كان التعليل صحيحًا كقوله: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ (نوح: ١٠) وقوله: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٦، ٢٢٧) فختم حكم الفيء الذى هو الرجوع والعود إلى رضى الزوجة، والإحسان إليها، بأنه غفور رحيم يعود على عبده بمغفرته ورحمته إذا رجع إليه والجزاء من جنس العمل، فكما رجع إلى التى هى أحسن رجع الله إليه بالمغفرة والرحمة، وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم، فإن الطلاق لما كان لفظًا يسمع ومعنى يقصد، عقبه باسم «السميع» للنطق به «العليم» بمضمونه.

وكقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَن تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٣٥) فلما ذكر سبحانه التعريض بخطبة المرأة الدال على أن المعرض فى قلبه رغبة فيها ومحبة لها وأن ذلك يحمله على الكلام الذى يتوصل به إلى نكاحها رفع

---

(١٨٥) صحيح: رواه أبو داود (١٤٧٧) وأحمد (٥/ ١٢٤) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود.

الجناح عن التعريض وانطواء القلب على ما فيه من الميل والمحبة ونفى مواعدتهن سرّا، فقيل: هو النكاح، والمعنى: لا تصرحوا لهن بالتزويج إلا أن تعرضوا تعريضًا وهو القول المعروف.

وقيل: هو أن يتزوجها فى عدتها سرّا، فإذا انقضت العدة أظهر العقد ويدل على هذا قوله: ﴿وَلا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ وهو انقضاء العدة ومن رجح القول الأول قال: دلت الآية على إباحة التعريض بنفى الجناح، وتحريم التصريح بنهى المواعدة سرّا، وتحريم عقد النكاح قبل انقضاء العدة، فلو كان معنى مواعدة السر هو إسرار العقد كان تكرارًا ثم عقب ذلك بقوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ أن تتعدوا ما حدَّ لكم فإنه مطلع على ما تسرون وما تعلنون، ثم قال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ لولا مغفرته وحلمه لعنتم غاية العنت، فإنه سبحانه مطلع عليكم يعلم ما فى قلوبكم، ويعلم ما تعملون، فإن وقعتم فى شىء مما نهاكم عنه فبادروا إليه بالتوبة والاستغفار، فإنه الغفور الحليم.

وهذه طريقة القرآن يقرن بين أسماء الرجاء، وأسماء المخافة كقوله تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (المائدة: ٩٨) وقال أهل الجنة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ (فاطر: ٣٤) لما صاروا إلى كرامته بمغفرته ذنوبهم وشكره إحسانهم قالوا: ﴿إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ وفى هذا معنى التعليل، أى بمغفرته وشكره وصلنا إلى دار كرامته، فإنه غفر لنا السيئات وشكر لنا الحسنات، وقال تعالى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ (النساء: ١٤٧) فهذا جزاء لشكرهم، أى إن شكرتم ربكم شكركم وهو عليم بشكركم لا يخفى عليه من شكره ممن كفره.

والقرآن مملوء من هذا، والمقصود التنبيه عليه، وأيضًا فإنه سبحانه يستدل بأسمائه على توحيده ونفى الشريك عنه، ولو كانت أسماء لا معنى لها لم تدل على ذلك، كقول هارون لعبدة العجل: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَٰنُ﴾ (طه: ٩٠) وقوله سبحانه فى القصة: ﴿إِنَّمَا إِلَٰهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ (طه: ٩٨) وقوله تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة: ١٦٣) وقوله سبحانه فى آخر سورة الحشر ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ اللَّهُ الَّذِي

لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (الحشر: ٢٢، ٢٣) فسبح نفسه عن شرك المشركين به عقب تمدحه بأسمائه الحسنى المقتضية لتوحيده، واستحالة إثبات شريك له.

ومن تدبر هذا المعنى فى القرآن هبط به على رياض من العلم حماها الله عن كل أفاك معرض عن كتاب الله واقتباس الهدى منه، ولو لم يكن فى كتابنا هذا إلا هذا الفضل وحده لكفى من له ذوق ومعرفة، والله الموفق للصواب.

وأيضًا، فإن الله سبحانه يعلق بأسماء المعمولات من الظروف والجار والمجرور وغيرهما ولو كانت علامات محضة لم يصح فيها ذلك كقوله: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٨٢) ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (البقرة: ٩٥) ﴿اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ (آل عمران: ٦٣) ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ (الأحزاب: ٤٣) ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (التوبة: ١١٧) ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ٢٨٤) ﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ١٩) ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ (النساء: ٣٩) ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا﴾ (الكهف: ٤٥) ﴿إِنَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (هود: ١١١) ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (الحجرات: ١٨) ﴿إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ (الشورى: ٢٧) ونظائره كثيرة.

وأيضًا فإنه سبحانه يجعل أسماءه دليلاً على ما ينكره الجاحدون من صفات كماله كقوله تعالى: ﴿أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (تبارك: ١٤).

وقد اختلف النظار فى هذه الأسماء هل هى متباينة نظرًا إلى تباين معانيها وأن كل اسم يدل على معنى غير ما يدل عليه الآخر، أم هى مترادفة لأنها تدل على ذات واحدة، فمدلولها لا تعدد فيه وهذا شأن المترادفات؟ والنزاع لفظى فى ذلك.

والتحقيق أن يقال: هى مترادفة بالنظر إلى الذات متباينة بالنظر إلى الصفات، وكل اسم منها يدل على الذات الموصوفة بتلك بالمطابقة على أحدهما وحده بالتضمن، وعلى الصفة الأخرى بالالتزام.

* * *

فصل: فى وجه تسمية النبى ﷺ بمحمد:

إذا ثبت هذا فتسميته ﷺ بهذا الاسم لما اشتمل عليه من مسماه وهو الحمد، فإنه ﷺ محمود عند الله ومحمود عند ملائكته، ومحمود عند إخوانه من المرسلين، ومحمود

عند أهل الأرض كلهم، وإن كفر به بعضهم فإن ما فيه من صفات الكمال محمودة عند كل عاقل وإن كابر عقله جحوداً وعناداً وجهلاً باتصافه بها ولو علم اتصافه بها لحمده فإنه يحمد من اتصف بصفات الكمال ويجهل وجودها فيه، فهو في الحقيقة حامد له.

وهو ﷺ اختص من مسمى الحمد بما لم يجتمع لغيره، فإن اسمه محمد وأحمد، وأمته الحمادون يحمدون الله في السراء والضراء، وصلاته وصلاة أمته مفتتحة بالحمد، وخطبته مفتتحة بالحمد، وكتابه مفتتح بالحمد، هكذا كان عند الله في اللوح المحفوظ إن خلفاءه وأصحابه يكتبون المصحف مفتتحًا بالحمد، وبيده ﷺ لواء الحمد يوم القيامة، ولما يسجد بين يدى ربه عز وجل للشفاعة ويؤذن له فيها يحمد ربه بمحامد يفتحها عليه حينئذ، وهو صاحب المقام المحمود الذى يغبطه به الأولون والآخرون، قال تعالى: ﴿**وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا**﴾ (الإسراء: ٧٩).

ومن أحب الوقوف على معنى المقام المحمود، فليقف على ما ذكره سلف الأمة من الصحابة والتابعين فيه في تفسير هذه السورة كتفسير ابن أبى حاتم، وابن جرير، وعبد بن حميد، وغيرهما من تفاسير السلف.

وإذا قام في ذلك المقام حمده حينئذ أهل الموقف كلهم مسلمهم وكافرهم أولهم وآخرهم، وهو محمود ﷺ بما يملأ به الأرض من الهدى والإيمان والعلم النافع، والعمل الصالح، وفتح به القلوب، وكشف به الظلمة عن أهل الأرض، واستنقذهم من أسر الشياطين ومن الشرك بالله والكفر به والجهل به، حتى نال أتباعه شرف الدنيا والآخرة.

فإن رسالته وافت أهل الأرض أحوج ما كانوا إليها، فإنهم كانوا بين عباد أوثان وعباد صلبان وعباد نيران وعباد الكواكب ومغضوب عليهم قد باءوا بغضب من الله وحيران لا يعرف ربًّا يعبده، ولا بماذا يعبده، والناس يأكل بعضهم بعضًا من استحسن شيئًا دعا إليه، وقاتل من خالفه، وليس في الأرض موضع قدم مشرق بنور الرسالة، وقد نظر الله سبحانه إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا على آثار دين صحيح، فأغاث الله به البلاد والعباد وكشف به تلك الظلم وأحيا به الخليقة بعد الموت فهدى به من الضلالة وعلم به من الجهالة، وكثر به القلة، وأعز به بعد الذلة، وأغنى به بعد العيلة، وفتح به أعينًا عميًا وآذانًا صمًّا وقلوبًا غلفًا فعرف الناس ربهم ومعبودهم غاية ما يمكن أن تناله قواهم من المعرة وأبدأ وأعاد واختصر وأطنب في ذكر أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه، حتى تجلب

معرفته سبحانه فى قلوب عباده المؤمنين وانجابت سحائب الشك والريب عنها كما ينجاب السحاب عن القمر ليلة إبداره، ولم يدع لأمته حاجة فى هذا التعريف ولا إلى من قبله ولا إلى من بعده، بل كفاهم وشفاهم وأغناهم عن كل من تكلم فى هذا الباب ﴿**أَوَ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾ (العنكبوت: ٥١).

روى أبو داود فى مراسيله، عن النبى ﷺ أنه رأى بيد بعض أصحابه قطعة من التوراة فقال: «كفى بقوم ضلالة أن يتبعوا كتابًا غير كتابهم انزل على غير نبيهم، فانزل الله عز وجل تصديق ذلك ﴿**أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾[١٨٦] فهذا حال من أخذ دينه عن كتاب منزل على غير النبى ﷺ، فكيف بمن أخذه عن عقل فلان وفلان، وقدمه على كلام الله ورسوله؟.

وعرفهم الطريق الموصول لهم إلى ربهم ورضوانه ودار كرامته ولم يدع حسنًا إلا أمرهم به، ولا قبيحًا إلا نهى عنه كما قال ﷺ: «ما تركت من شىء يقربكم إلى الجنة إلا وقد أمرتكم به، ولا من شىء يقربكم إلى النار إلا وقد نهيتكم عنه»[١٨٧] قال أبو ذر: لقد توفى رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه فى السماء إلا ذكرنا منه علمًا»[١٨٨].

وعرفهم حالهم بعد القدوم على ربهم أتم تعريف، فكشف الأمر وأوضحه ولم يدع بابًا من العلم النافع للعباد المقرب لهم إلى ربهم إلى فتحه ولا مشكلاً إلا بينه وشرحه، حتى هدى الله به القلوب من ضلالها وشفاها به من أسقامها، وأغاثها به من جهلها، فأى بشر أحق بأن يحمد منه ﷺ وجزاء عن أمته أفضل الجزاء.

وأصح القولين فى قوله تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ**﴾ (الأنبياء: ١٠٧) أنه على عمومه، فيه على هذا التقدير وجهان:

أحدهما: أن عموم العالمين حصل لهم النفع برسالته، أما أتباعه فنالوا بها كرامة الدنيا والآخرة، وأما أعداؤه المحاربون له فالذين عجل قتلهم وموتهم خير لهم من حياتهم، لأن حياتهم زيادة لهم فى تغليظ العذاب عليهم فى الدار الآخرة، وهم قد كتب عليهم الشقاء

(١٨٦) مرسل: رواه الدارمى (١/ ١١٨) وأبو داود فى المراسيل (٤٥٤).

(١٨٧) صحيح: رواه أحمد (٥/ ١٥٣) وابن أبى شيبة (٢٤٣٣٢) وصححه الألبانى فى الصحيحة (١٨٠٣).

(١٨٨) ضعيف: رواه الطبرانى فى الكبير (٢/ ١١٥٥) وضعفه الدارقطنى فى علله (٦/ ٢٩٠).

فتعجيل موتهم خير لهم من طول أعمارهم فى الكفر، وأما المعاهدون له فعاشوا فى الدنيا تحت ظله وعهده وذمته، وهم أقل شرًا بذلك العهد من المحاربين له.

وأما المنافقون فحصل لهم بإظهار الإيمان به حقن دمائهم وأموالهم وأهلهم واحترامها وجريان أحكام المسلمين عليهم فى التوارث وغيرها، وأما الأمم النائية عنه، فإن الله سبحانه رفع برسالته العذاب العام عن أهل الأرض، فأصاب كل العالمين النفع برسالته.

الوجه الثانى: أنه رحمة لكل واحد، لكن المؤمنين قبلوا هذه الرحمة فانتفعوا بها دنيا وأخرى والكفار، ردوها فلم يخرج بذلك عن أن يكون رحمة لهم لكن لم يقبلوها كما يقال: هذا دواء لهذا المرض فإذا لم يستعمله لم يخرج عن أن يكون دواء لذلك المرض.

ومما يحمد عليه ﷺ ما جبله الله عليه من مكارم الأخلاق وكرائم الشيم، فإن من نظر فى أخلاقه وشيمه ﷺ علم أنها خير أخلاق، فإنه ﷺ كان أعلم الخلق واعظمهم أمانة وأصدقهم حديثًا، وأجودهم وأسخاهم، وأشدهم احتمالاً، وأعظمهم عفواً ومغفرة، وكان لا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلمًا، كما روى البخارى فى صحيحه، عن عبد الله بن عمرو أنه قال فى صفة رسول الله ﷺ فى التوراة: «محمد عبدى ورسولى سميته المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب بالأسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر، ولن أقبضه حتى أقيم به الملة العوجاء وأفتح به أعينًا عميًا وآذانًا صمًا وقلوبًا غلفًا، حتى يقولوا لا إله إلا الله»(١٨٩).

وأرحم الخلق وأرأفاهم بهم وأعظم الخلق نفعًا لهم فى دينهم ودنياهم وأفصح خلق الله وأحسنهم تعبيرًا عن المعانى الكثيرة بالألفاظ الوجيزة الدالة على المراد، وأصبرهم فى مواطن الصبر، وأصدقهم فى مواطن اللقاء، وأوفاهم بالعهد والذمة، وأعظمهم مكافاة على الجميل بأضعافه وأشدهم تواضعًا، وأعظمهم إيثاراً على نفسه، وأشد الخلق ذبًا عن أصحابه وحماية لهم ودفاعًا عنهم، وأقوم الخلق بما يأمر به، وأتركهم بما ينهى عنه، وأوصل الخلق لرحمه فهو أحق بقول القائل:

برد على الأدنى ومرحمة
وعلى الأعادى مازن جَلدُ

قال على ﷺ: كان رسول الله ﷺ أجود الناس صدراً، وأصدقهم لهجة، وألينهم

(١٨٩) صحيح: رواه البخارى (٤٨٣٨) والدارمى (١/ ٦).

عريكة، وأكرمهم عشرة من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه، يقول ناعته: لم أر قبله ولا بعده مثله ﷺ (١٩٠).

فقوله: «كان أجود الناس صدراً» أراد به بر الصدر وكثرة خيره، وإن الخير يتفجر منه تفجيراً وإنه منطو على كل خلق جميل، وكل خير كما قال بعض أهل العلم: «ليس فى الدنيا كلها محل كان أكثر خيراً من صدر رسول الله ﷺ قد جمع الخير بحذافيره وأودع فى صدره ﷺ».

وقوله: «أصدق الناس لهجة» هذا مما أقر له به أعداؤه المحاربون له ولم يجرب عليه أحد من أعدائه كذبة واحدة قط، دع شهادة أوليائه كلهم له به، فقد حاربه أهل الأرض بأنواع المحاربات مشركوهم وأهل الكتاب منهم، وليس أحد منهم يوماً من الدهر طعن فيه بكذبة واحدة صغيرة ولا كبيرة.

قال المسور بن مخرمة: «قلت لأبى جهل - وكان خالى - يا خال هل كنتم تتهمون محمداً بالكذب قبل أن يقول مقالته؟ فقال: والله يا بن اختى لقد كان محمد وهو شاب يدعى فينا الأمين، فلما خطه الشيب لم يكن ليكذب، قلت: يا خال فلم لا تتبعونه؟ فقال: يا بن اختى، تنازعنا نحن وبنو هاشم الشرف، فأطعموا وأطعمنا وسقوا وسقينا وأجاروا وأجرنا، فلما تجاثينا على الركب وكنا كفرسى رهان قالوا منا نبى فمتى نأتيهم بهذه» أو كما قال.

وقال تعالى يسليه ويهون عليه قول أعدائه: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَإِ الْمُرْسَلِينَ﴾.

(الأنعام: ٣٣، ٣٤)

وقوله: «ألينهم عريكة» يعنى: أنه سهل لين قريب من الناس مجيب لدعوة من دعاه قاض لحاجة من استقضاه جابر لقلب من سأله لا يحرمه ولا يرده خائباً، إذا أراد أصحابه منه أمراً وافقهم عليه وتابعهم فيه، وإن عزم على أمر لم يستبد دونهم، بل يشاورهم ويؤامرهم، وكان يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم.

وقوله: «أكرمهم عشرة» يعنى: أنه لم يكن يعاشر جليساً له إلا أتم عشرة وأحسنها

---

(١٩٠) ضعيف: رواه الترمذى (٣٦٣٨) وفى الشمائل (٦) وضعفه الألبانى فى المشكاة (٥٧٩١) وانظر الشمائل المحمدية للترمذى بتحقيقى، طبعة دار الغد الجديد.

وأكرمها، فكان لا يعبس فى وجهه ولا يغلظ له مقالة، ولا يطوى عنه بشرة، ولا يمسك عليه فلتات لسانه ولا يؤاخذه بما يصدر منه من جفوة ونحوها، بل يحسن إلى عشيره غاية الإحسان، ويحتمل غاية الاحتمال، فكانت عشرته لهم احتمال أذاهم، وجفوئهم جملة لا يعاقب أحداً منهم ولا يلومه ولا يبادئه بما يكره.

قال الحسين ﷺ: سألت أبى عن سيرة النبى ﷺ فى جلسائه فقال: «كان النبى ﷺ دائم البشر، سهل الخلق، لين الجانب، ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب ولا فحاش، ولا عياب، ولا مداح، يتغافل عما لا يشتهى، ولا يؤيس منه راجيه ولا يجيب فيه، قد ترك نفسه من ثلاث كان لا يذم أحداً ولا يعيبه، ولا يطلب عورته ولا يتكلم إلا فيما رجا ثوابه، وإذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رءوسهم الطير، فإذا سكت تكلموا لا يتنازعون عنده» الحديث، ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ حديثهم عنده حديث أولهم، يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه ويصبر للغريب على الجفوة من منطقه، ومسألته حتى إن كان أصحابه ليستجلبونهم ويقول إذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فارفدوه، ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ، ولا يقطع على أحد حديثه، حتى يجوز فيقطعه بنهى أو قيام.

وقوله: «من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه» وصفه بصفتين خص الله بهما أهل الصدق والإخلاص وهما: الإجلال والمحبة، فكان قد ألقى عليه هيبة منه ومحبة، فكان كل من يراه يهابه ويجله ويملأ قلبه تعظيماً وإجلالاً، وإن كان عدوّا له، فإذا خالطه وعاشره كان أحب إليه من كل مخلوق، فهو المجل المعظم المحبوب المكرم، وهذا غاية كمال المحبة أن تقرن بالتعظيم والهيبة، فالمحبة بلا تعظيم ولا هيبة ناقصة، والهيبة والتعظيم من غير محبة كما يكون للظالم القادر نقص أيضاً، والكمال أن تجتمع المحبة والود والتعظيم والإجلال، وهذا لا يوجد إلا إذا كان فى المحبوب صفات الكمال التى يستحق أن يعظم لأجلها يحب لأجلها، ولما كان الله سبحانه وتعالى أحق بهذا من كل أحد كان المستحق لأن يعظم ويكبر ويهاب ويحب، ويود بكل جزء من أجزاء القلب، ولا يجعل له شريك فى ذلك وهذا هو الشرك الذى لا يغفره الله سبحانه أن يسوى بينه وبين غيره فى هذا الحب والتعظيم.

قال تعالى: ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ** ﴾ (البقرة: ١٦٥) فأخبر أن من أحب شيئاً غير الله مثل حبه كان قد اتخذه ندّا، وقال

أهل النار فى النار لمعبودهم: ﴿ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الشعراء: ٩٧، ٩٨) ولم تكن تسويتهم لهم بالله فى كونهم خلقوا السموات والأرض أو خلقوهم أو خلقوا آباءهم وإنما سووهم برب العالمين فى الحب لهم كما يحب الله، فإن حقيقة العبادة هى الحب والذل، وهذا هو الإجلال والإكرام الذى وصف به نفسه فى قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ (الرحمن: ٧٨) وأصح القولين فى ذلك: أن الجلال هو التعظيم، والإكرام هو الحب، وهو سر قول العبد: «لا إله إلا الله، والله أكبر» وهذا فى مسند الإمام أحمد من حديث أنس عن النبى ﷺ أنه قال: «الظوا بياذا الجلال والإكرام» (١٩١) أى الزموها والهجوا بها.

وفى مسند أبى يعلى الموصلى، عن بعض الصحابة «أنه طلب أن يعرف اسم الله الأعظم، فرأى فى منامه مكتوبًا فى السماء بالنجوم «يا بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام» وكل محبة وتعظيم للبشر فإنما تجوز تبعًا لمحبة الله وتعظيمه كمحبة رسوله وتعظيمه، فإنها من تمام محبة مرسله وتعظيمه فإن أمته يحبون لمحبة الله له، ويعظمونه ويبجلونه لإجلال الله له فهى محبة لله من موجبات محبة الله، وكذلك محبة أهل العلم والإيمان ومحبة الصحابة ﷺ وإجلالهم تابع لمحبة الله ورسوله لهم، والمقصود أن النبى ﷺ ألقى الله عليه من المهابة، والمحبة، ولكل مؤمن مخلص حظ من ذلك.

قال الحسن البصرى رحمه الله: «إن المؤمن رزق حلاوة ومهابة» يعنى يحب ويهاب ويحل بها ألبسه الله سبحانه من ثوب الإيمان المقتضى لذلك، ولهذا لم يكن بشر أحب إلى بشر ولا أهيب وأجل فى صدره من رسول الله ﷺ فى صدر أصحابه ﷺ، قال عمرو بن العاص بعد إسلامه: إنه لم يكن شخص أبغض إلىَّ منه، فلما أسلمت لم يكن شخص أحب إليه منه ولا أجل فى عينه منه قال: ولو سألت أن أصفه لكم لما أطقت لأنى لم أكن أملأ عينى منه إجلالاً له» (١٩٢).

وقال عروة بن مسعود لقريش: «يا قوم والله لقد وفدت على كسرى وقيصر والملوك، فما رأيت ملكًا يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمداً ﷺ والله ما يحدون النظر

---

(١٩١) **صحيح**: رواه الترمذى (٣٥٢٤) وأحمد (٤/ ١٧٧) والحاكم فى المستدرك (١/ ٦٧٦) وصححه الألبانى فى الصحيحة (١٥٣٦)

(١٩٢) **صحيح**: رواه مسلم (١٢١).

إليه تعظيمًا له وما تنخم نخامة إلا وقعت فى كف رجل منهم فيدلك بها وجهه وصدره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه »(١٩٣).

وقوله: « من رآه بديهة هابه » يعني: من لقيه مفاجأة وبغتة قبل الاختلاط به هابه لسكونه ووقاره وما أسبغ الله عليه من الكمال.

وقوله: « من خالطه معرفة أحبه » أى: من خالطه يقول: إنه أحب الناس إليه لما يرى من لطفه به وقربه منه وإقباله عليه واهتمامه بأمره، ونصيحته له، وبذل إحسانه إليه، واحتمال جفوته فأى عشرة كانت أو تكون أكرم من هذه العشرة.

فلما كان رسول الله ﷺ مشتملاً على ما يقتضى أن يحمد مرة بعد مرة سمى محمداً وهو اسم موافق لمسماه ولفظ مطابق لمعناه، والفرق بين « محمد » و « أحمد » من وجهين:

أحدهما: أن « محمداً » هو المحمود حمداً بعد حمد، فهو دال على كثرة حمد الحامدين له وذلك يستلزم كثرة موجبات الحمد فيه، و « أحمد » أفعل تفضيل من الحمد يدل على أن الحمد الذى يستحقه أفضل مما يستحقه غيره، فمحمد زيادة حمد فى الكمية و « أحمد » زيادة فى الكيفية، فيحمد أكثر حمد، وأفضل حمد حمده البشر.

الوجه الثاني: أن « محمداً » هو المحمود حمداً متكرراً كما تقدم و « أحمد » هو الذى حمده لربه أفضل من حمد الحامدين غيره، فدل أحد الاسمين وهو « محمد » على كونه محموداً، ودل الاسم الثانى وهو « أحمد » على كونه أحمد الحامدين لربه، وهذا هو القياس فإن أفعل التفضيل والتعجب عند جماعة البصريين لا يبنيان إلا من فعل الفاعل يبنيان من فعل المفعول بناء منهم على أن أفعل التعجب والتفضيل إنما يصاغان من الفعل اللازم لا من المتعدى، ولهذا يقدرون نقله من فعل وفعل إلى بناء فعل بضم العين.

قالوا: والدليل على هذا أنه تعدى بالهمزة إلى المفعول، فالهمزة التى فيه للتعدية، نحو ما أظرف زيداً، وأكرم عمراً وأصلهما ظرف وكرم.

قالوا: لأن المتعجب منه فاعل في الأصل فوجب أن يكون فعله غير متعد.

قالوا: وأما قولهم: ما أضرب زيداً لعمرو، وفعله متعد فى الأصل قالوا: فهو منقول من ضرب إلى وزن فعل اللازم، ثم عدى من فعل بهمزة التعدية.

قالوا: والدليل على ذلك مجيئهم باللام، فيقولون: ما أضرب زيداً لعمرو، ولو كان

---

(١٩٣) **صحيح**: رواه البخارى (٢٥٨١) وانظر للأهمية كتاب التوسل للألبانى رحمه الله فإن له كلامًا نفيسًا تعليقًا على هذا الحديث.

باقيًا على تعديه لقيل: ما أضرب زيدًا عمرًا لأنه متعد إلى واحد بنفسه وإلى الآخر بهمزة التعدية، فلما عدى إلى المفعول بهمزة التعدية عدى إلى الآخر باللام، فعلم أنه لازم، فهذا هو الذى أوجب لهم أن يقولوا: لا يصاغ ذلك إلا من فعل الفاعل لا من الفعل الواقع على المفعول.

ونازعهم فى ذلك آخرون، وقالوا: يجوز بناء فعل التعجب والتفضيل من فعل الفاعل، من الواقع على المفعول تقول العرب: ما أشغله بالشىء، وهذا من شغل به على وزن سئل، فالتعجب من المشغول بالشىء لا من الفاعل.

وكذا قولهم: ما أولعه بكذا، من أولع به مبنى للمفعول أن العرب التزمت بناء هذا الفاعل للمفعول، ولم تبنه للفاعل وكذلك قولهم: ما أعجبه بكذا، هو من أعجب بالشىء.

وكذا قولهم: ما أحبه إلىَّ هو تعجب من فعل المفعول، وكذا قولهم: ما أبغضه إلىَّ وأمقته إلى.

وهنا مسألة مشهورة ذكرها سيبويه، وهى أنك تقول: ما أبغضنى له وما أحبنى له، وما أمقتنى له، إذا كنت أنت المبغض الكاره، والمحب والماقت فيكون تعجبًا من فعل الفاعل، وتقول: ما أبغضنى إليه، وما أمقتنى إليه، وما أحبنى إليه إذا كنت أنت المبغض الممقوت أو المحبوب، فيكون تعجبًا من الفعل الواقع على المفعول، فما كان باللام فهو للفاعل وما كان بإلى فهول للمفعول، وكذلك تقول ما أحبه إلىَّ إذا كان هو المحبوب، وما أبغضه إلىَّ إذا كان هو المبغض، وأكثر النحاة لا يعللون هذا.

والذى يقال فى علته - والله أعلم - إن اللام يكون للفاعل فى المعنى نحو قولك: لمن هذا الفعل؟ فتقول: لزيد، فتأتى باللام، وأما «إلى» فتكون للمفعول فى المعنى لأنه يقول: إلى من يصل هذا الفعل؟ فتقول: إلى زيد.

وسر ذلك أن اللام فى الأصل للملك، أو الاختصاص ولاستحقاق الملك، والاستحقاق إنما يستحقه الفاعل الذى يملك ويستحق، و «إلى» لانتهاء الغاية والغاية منهى ما يقتضيه الفعل فهى بالمفعول أليق لأنه تمام مقتضى الفعل.

ومن التعجب من فعل المفعول قول كعب بن زهير فى النبى ﷺ.

فَلَهُو أخْوفُ عندى إذا أكلمه
وقيل إنك محبوس ومقتول

من ضيغم بثراء الأرض محذره
ببطن عنزاء غيل دونه غيلُ

فاخوف هنا من خيف لا من خاف، وهو نظير أحمد من حمد كسئل لا من حمد كعلم.

ويقول: ما أجنه من جن فهو مجنون.

قال البصريون: هذا كله شاذ لا يعول عليه.

قال الآخرون: هذا قد كثر فى كلامهم جداً، وحمله على الشذوذ غير جائز، لأن الشاذ ما خالف استعمالهم ومطرد كلامهم، وهذا غير مخالف لذلك.

قالوا: وأما تقديركم لزوم الفعل ونقله إلى بناء الفعل المضموم، فمما لا يساعد عليه دليل.

وأما ما تمسكتم به من التعدية بالهمزة فليس كما ذكرتم، والهمزة هنا ليست للتعدية وإنما هى للدلالة على معنى التعجب والتفضيل، كألف فاعل وميم مفعول وواو وفاء الافتعال والمطاوعة ونحوها من الحروف التى تلحق الفعل الثلاثى لبيان ما لحقه من الزيادة على مجرد مدلوله، فهذا هو السبب الجالب لهذه الألف لا مجرد تعدية الفعل.

قالوا: والذى يدل على هذا أن الفعل الذى يعدى بالهمزة يجوز أن يتعدى بحرف الجر وبالتضعيف تقول: أجلست زيداً وجلسته وجلست به، وأقمته وقومته وقمت به، وأنمته، ونومته، وأنمته، وآنمته، ونظائر ذلك، وهنا لا يقوم الهمزة غيرها، فبطل أن تكون للتعدية.

الثانى: أنها تجامع بالتعدية فتقول: أحسن به وأكرم به، والمعنى ما أكرمه وما أحسنه والفعل لا تجمع عليه بين معديين معاً.

الثالث: أنهم يقولون ما أعطى زيداً للدراهم وما أكساه للثياب، وهذا من أعطى وكسى المتعدى، ولا يصح تقدير نقله إلى عطو إذا تناول، ثم أدخلت عليه همزة التعدية كما تأوله بعضهم لفساد المعنى، فإن التعجب إنما وقع من إعطائه لا من عطوه وهو تناوله، أو لهمزة فيه همزة التعجب والتفضيل وحذفت همزته التى فى فعله فلا يصح أن يقال: هى المتعدية.

قالوا: وأما قولكم إنه عدى باللام فى قولهم: ما أضربه لزيد ولولا أنه لازم لما عدى باللام، فهذا ليس كما ذكرتم من لزوم الفعل، وإنما هو تقوية له لما ضعف بمنعه من

التصرف وألزم طريقة واحدة خرج من سنن الأفعال وضعف عن مقتضاه، فقوى باللام، وهذا كما يقوى باللام إذا تقدم معموله عليه، وحصل له بتأخره نوع وهن جبروه باللام، كما قال تعالى: ﴿إن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ (يوسف: ٤٣) وكما يقوى باللام إذا كان اسم فاعل كما تقول: أنا محب لك ومكرم لزيد ونحوه، فلما ضعف هذا الفعل بمنعه من التصرف قوى باللام، وهذا المهذب هو الراجح كما تراه والله أعلم.

فنرجع إلى المقصود وهو أنه ﷺ سمى «محمداً» و «أحمد» لانه يحمد أكثر مما يحمد غيره وأفضل مما يحمد غيره، فالاسمان واقعان على المفعول، وهذا هو المختار وذلك أبلغ في مدحه وأتم معنى، ولو أريد به معنى الفاعل لسمى الحماد، وهو كثير الحمد كما سمى «محمداً» وهو المحمود كثيراً، فإنه ﷺ كان أكثر الخلق حمداً لربه فلو كان اسمه باعتبار الفاعل لكان الأولى أن يسمى «حماداً» كما ان اسم أمته الحمادون، وأيضاً فإن الاسمين إنما اشتقا من أخلاقه وخصائله المحمودة التي لأجلها استحق أن يسمى «محمداً» و «أحمد» فهو الذى يحمده أهل الدنيا وأهل الآخرة، ويحمده أهل السماء والأرض، فلكثرة خصائله المحمودة التي تفوت عند العادين، سمى باسمين من أسماء الحمد يقتضيان التفضيل والزيادة في القدر والصفة والله أعلم.

فصل: لم سمى النبى «محمد» و «أحمد»(١٩٤)

وقد ظن طائفة منهم أبو القاسم السهيلي وغيره أن تسميته ﷺ باحمد كانت قبل تسميته بمحمد.

وقد ظن طائفة - منهم: أبو القاسم السهيلي وغيره - أن تسميته ﷺ بـ «أحمد» كانت قبل تسميته بمحمد، قالوا: ولهذا بشر به المسيح باسم أحمد، وفي حديث طويل في حديث موسى لما قال لربه: «يا رب إني أجد أمة من شأنها كذا وكذا، فاجعلهم أمتى قال: تلك أمة أحمد يا موسى، فقال: اللهم اجعلنى من أمة أحمد» قالوا: وإنما جاء لسميته بمحمد القرآن خاصة لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ﴾ (محمد: ٢) وقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ﴾ (الفتح: ٢٩) وبنوا على ذلك أن اسمه «أحمد» تفضيل من فعل الفاعل، أى أحمد الحامدين لربه، و «محمد» هو المحمود الذى تحمده الخلائق، وإنما يترتب هذا الاسم بعد وجوده وظهوره، فإنه حينئذ حمده أهل

---

(١٩٤) هذا العنوان أضفناه للفصل

السماء والأرض ويوم القيامة يحمده أهل الموقف، فلما ظهر إلى الوجود وترتب على ظهوره من الخيرات ما ترتب، فحمده حينئذ الخلائق حمداً مكرراً فتأخرت تسميته بمحمد، وهذا يقر به كل عالم من مؤمني أهل الكتاب، ونحن نذكر النص الذى عندهم فى التوراة، وفى تفسير الكلام مناقشة من وجوه:

أحـــدها : أنه قد سمى بمحمد قبل الإنجيل كذلك اسمه فى التوراة على تسميته بأحمد، وما هو الصحيح فى تفسيره قال فى التوراة فى إسماعيل قولاً هذه حكايته «وعن إسماعيل سمعتك هأنا باركته وأيمنته بماد ماد» وذكر هذا بعد أن ذكر إسماعيل وأنه سيلد اثنى عشر عظيماً منهم عظيم يكون اسمه «ماد ماد» وهذا عند العلماء المؤمنين من أهل الكتاب صريح فى اسم النبى ﷺ «محمد».

ورأيت فى بعض شروح التوراة ما حكايته بعد هذا المتن قال الشارح: «هذان الحرفان فى موضعين يتضمنان اسم السيد الرسول محمد ﷺ، لأنك إذا اعتبرت حروف اسم «محمد» وجدتها فى الحرفين المذكورين لأن ميمى «محمد» وداله بإزاء الميمين من الحرفين وإحدى الدالين، وبقية اسم محمد وهى الحاء فبإزاء بقية الحرفين وهى الباء والألفان والدال الثانية».

قلت : يريد بالحرفين بالكلمتين، قال: لأن للحاء من الحساب ثمانية من العدد والباء لها اثنان، وكل ألف لها واحد، والدال بأربعة فيصير المجموع ثمانية وهى قسط الحاء من العدد الجملى، فيكون الحرفان معنى الكلمتين وهما «ماد ماد» وقد تضمنا بالتصريح ثلاثة أرباع اسم محمد وربعه الآخر، وقد دل عليه بقية الحرفين بالكتابة بالطريق التى أشرت إليها(١٩٥).

فإن قيل : فما مستندكم فى هذا التأويل؟

قلنا : مستندنا فيه مستند علماء اليهود فى تأويل أمثاله من الحروف المشكلة التى جاءت فى التوراة كقوله تعالى: «يا موسى قل لبنى إسرائيل أن يجعل كل واحد منهم فى طرف ثوبه خيطاً أزرق له ثمانية رءوس، ويعقد فيه خمس عقد ويسميه صيصيت».

قال علماء اليهود : تأول هذا وحكمته أن كل من رأى ذلك الخيط الأزرق وعدد أطرافه الثمانية، وعقده الخمس وذكر اسمه ذكر ما يجب عليه من فرائض الله سبحانه، لأن الله

---

(١٩٥) يتكلم ابن القيم رحمه الله من طريقة حساب الحروف.

افترض على بنى إسرائيل ستمائة وثلاث عشرة شريعة، لأن الصادين والياثين بمائتين والباء بأربع مائة فيصير مجموع الاسم ستمائة والأطراف والعقد ثلاثة عشر، كأنه يقول بصورته واسمه: اذكر فرائض الله عز وجل (١٩٦).

قال هذا الشارح: وأما قول كثير من المفسرين: إن المراد بهذين الحرفين (جداً جداً) لكون لفظ (ماد) قد جاءت مفردة فى التوراة بمعنى (جداً) قال: فهذا لا يصح لأجل الباء المتصلة بهذا الحرف فإنه ليس من الكلام المستقيم قول القائل: أنا أكرمك بجداً، فلما نقل هذا الحرف من التوراة الأزلية التى نزلت فى ألواح الجوهر على الكليم بالخط اليونى، وهذا الحرف فيها موصولاً بالباء علم أن المراد غير ما ذهب إليه من قال هى بمعنى جداً، إذ لا تأويل بها غير هذا التفسير بدليل قوله تعالى فى غير هذا الموضع لإبراهيم عن ولده إسماعيل: «إنه يلد اثنى عشر شريفاً ومن شريف واحد منهم يكون شخص اسمه بماد ماد» فقد صرحت التوراة أن هذين الحرفين اسم علم لشخص شريف معين من ولد إسماعيل، فبطل قول من قال إنه بمعنى الصدر للتوكيد، فإن التصريح بكونه اسم عين يناقض من يعدى أنه اسم معنى والله أعلم، تم كلامه.

وقال غيره: لا حاجة إلى هذا التعسف فى بيان اسمه ﷺ فى التوراة، بل اسمه فيها أظهر من هذا كله، وذلك أن التوراة هى باللغة العبرية، وهى قريبة من العربية، بل هى أقرب لغات الأمم إلى اللغة العربية، وكثيراً ما يكون الاختلاف بينها فى كيفيات أداء الحروف والنطق بها من التفخيم والترقيق والضم والفتح، وغير ذلك، واعتبر هذا بتقارب ما بين مفردات اللغتين، فإن العرب يقولون: (لا) والعبرانيين تقول (لو) فيضمون اللام، يأتون بالألف بين الواو والألف، وتقول العرب (قدس) وتقول العبرانيون (قدسى) وتقول العرب « أنت » وتقول العبرانيون (أنا) وتقول العرب (يأتى كذا) وتقول العبرانيون (يُوتى) فيضمون الياء، ويأتون بالألف بين هاتين الواو والألف، وتقول العرب: (قدسك) وتقول العبرانيون (قد سحا) وتقول العرب (منه) وتقول العبرانيون (ممنو) وتقول العرب (من يهوذا) وتقول العبرانيون (ميهوذا) وتقول العرب (سمعتك) وتقول العبرانيون (شمغنيخاً) وتقول العرب (من) وتقول العبرانيون (مى) وتقول العرب (يمينه) وتقول العبرانيون (مينو) وتقول العرب (له) وتقول العبرانيون: (لو) بين الواو والألف، وكذلك

---

(١٩٦) انظر ما قبله.

تقول العرب (أمة) وتقول العبرانيون (أمو) وتقول العرب (أرض) وتقول العبرانيون (أيرض) وتقول العرب (واحد) وتقول العبرانيون (إيحاد) وتقول العرب (عالم) وتقول العبرانيون (عولام) وتقول العرب (كيس) وتقول العبرانيون (كيس) وتقول العرب (يأكل) وتقول العبرانيون (يوكل) وتقول العرب (تين) وتقول العبرانيون (تيين) وتقول العرب (إله) وتقول العبرانيون (أولوه) وتقول العرب (إلهنا) وتقول العبرانيون (أولوهينو) وتقول العرب (أبانا) وتقول العبرانيون (أبو تينا) ويقولون (يا صباع الوهيم) يعنون يا أصبع الإله، ويقولون (ماهم) يعنون الابن، ويقولون (حالون) بمعنى حليب، فإذا أرادوا يقولون « لا تأكل الجدى فى حليب أمه » قالوا: لو توكل لذابا حالوب أمو.

ويقولون: لو توكلوا، أى لا تأكلوا، ويقولون للكتب « المثنى » ومعناه بلغة العرب « المثناة » التى تثنى أى تقرأ مرة بعد مرة، ولا نطيل بأكثر من هذا فى تقارب اللغتين، وتحت هذا سر يفهمه من فهم تقارب ما بين الأمتين والشريعتين.

واقتران التوراة بالقرآن فى غير موضع من الكتاب، كقوله تعالى: ﴿أَوَ لَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا وَقَالُوا إِنَّا بِكُلٍّ كَافِرُونَ ﴿٤٨﴾ قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِّنْ عِندِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا أَتَّبِعْهُ﴾ (القصص: ٤٨، ٤٩) وقوله فى « الأنعام » ردًا على من قال: ﴿مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٩١) : ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ﴾ (الأنعام: ٩١) الآية.

ثم قال: ﴿وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ (الأنعام: ٩٢) وقال فى آخر السورة: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

(الأنعام: ١٥٤، ١٥٥)

وقال فى أول سورة « آل عمران »: ﴿الم ﴿١﴾ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾.

(آل عمران: ١ - ٤)

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَهُم مِّنَ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ ﴿٤٩﴾ وَهَٰذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلْنَاهُ أَفَأَنتُمْ لَهُ مُنكِرُونَ﴾.

(الأنبياء: ٤٨ - ٥٠)

ولهذا يذكر سبحانه وتعالى قصة موسى ويعيدها ويبديها، ويسلى رسول الله ﷺ، ويقول رسول الله ﷺ عندما يناله من أذى الناس: «لقد أوذى موسى بأكثر من هذا فصبر»[١٩٧] ولهذا قال النبى ﷺ: «إنه كائن فى أمتى ما كان فى بنى إسرائيل، حتى لو كان فيهم من أتى أمه علانية لكان فى هذه الأمة من يفعله»[١٩٨].

فتأمل هذا التناسب بين الرسولين والكتابين والشريعتين، أعنى الشريعة الصحيحة التى لم تبدل، والأمتين واللغتين، فإذا نظرت فى حروف «محمد» وحروف «ماد ماد» وجدت الكلمتين كلمة واحدة، فإن الميمين فيهما والهمزة والحاء من مخرج واحد، والدال كثيراً ما تجد موضعها ذالاً فى لغتهم، يقولون: «إيجاذ» للواحد، ويقولون: «قوذس» فى القدس، والدال والذال متقاربتان، فمن تأمل اللغتين وتأمل هذين الاسمين لم يشك أنهما واحد، ولهذا نظائر فى اللغتين مثل «موسى» فإنه فى اللغة العبرانية «موشى» بالشين وأصله الماء والشجر، فإنهم يقولون للماء «مو» و«شا» هو الشجر، وموسى التقطه آل فرعون من بين الماء والشجر، فالتفاوت الذى بين موسى وموشى كالتفاوت بين «محمد» و«ماد ماد».

وكذلك إسماعيل هو فى لغتهم «يشماغيل» بالألف بين الياء والألف وبشين بدل السين، فالتفاوت بينهما كالتفاوت بين «محمد» و «ماد ماد» وكذلك العيص وهو أخو يعقوب يقولون له عيسى، وهو عيص، ونظير هذا فى غير الأعلام مما تقدم قوله بشماعون، يعنون يسمعون، ويقولون (آقيم) بمد الهمزة مع ضمها أى اقيم، ويقولون (لاهيم) أى لهم، ويقولون (مى قارب) أى من قارب، ووسط آخيهم، أى أخوتهم، وهذا مما يعترف به كل مؤمن عالم من علماء أهل الكتاب.

والمقصود أن اسم النبى ﷺ فى التوراة (محمد) كما هو فى القرآن (محمد) وأما المسيح فإنما سماه (أحمد) كما حكاه الله عنه فى القرآن، فإذن تسميته بأحمد وقعت متأخرة عن تسميته محمداً فى التوراة، ومتقدمة على تسميته محمداً فى القرآن، فوقعت بين التسميتين محفوفة بهما، وقدتقدم أن هذين الاسمين صفتان فى الحقيقة والوصفية فيهما لا تنافى العلمية وأن معناهما مقصود، فعرف عند كل أمة بأعرف الوصفين عندها فمحمد مفعل من الحمد، وهو الكثير الخصال التى يحمد عليها حمداً متكرراً حمداً بعد حمد.

---

(١٩٧) **صحيح**: رواه البخارى (٥٧٤٩) مسلم (١٠٦٢)

(١٩٨) **صحيح**: رواه الترمذى (٢٦٤١) والحاكم فى المستدرك (١/ ٢١٨) وصححه الألبانى فى الصحيحة (١٣٤٨)

وهذا إنما يعرف بعد العلم بخصال الخير وأنواع العلوم والمعارف والأخلاق والأوصاف والأفعال التى يستحق تكرار الحمد عليها، ولا ريب أن بنى إسرائيل هم أولو العلم الأول، والكتاب الذى قال الله فيه: ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (الأعراف: ١٤٥) ولهذا كانت أمة موسى أوسع علوماً ومعرفة من أمة المسيح، ولهذا لا تتم شريعة المسيح إلا بالتوراة وأحكامها، فإن المسيح عليه السلام وأمته محالون فى الأحكام عليها، والإنجيل كأنه مكمل لها متمم لمحاسنها، والقرآن جامع لمحاسن الكتابين.

فعرف النبى ﷺ عند هذه الأمة باسم محمد الذى قد جمع خصال الخير التى يستحق أن يحمد عليها حمداً، بعد حمد، وعرف عند أمة المسيح بأحمد الذى يستحق أن يحمد أفضل مما يحمد غيره، والذى حمده أفضل من حمد غيره، فإن أمة المسيح أمة لهم من الرياضات والأخلاق والعبادات ما ليس لأمة موسى، ولهذا كان غالب كتابهم مواعظ وزهد وأخلاق وحض على الإحسان والاحتمال والصفح، حتى قيل: إن الشرائع ثلاثة: شريعة عدل وهى شريعة التوراة فيها الحكم والقصاص، وشريعة فضل وهى شريعة الإنجيل مشتملة على العفو ومكارم الأخلاق والصفح والإحسان كقوله: من أخذ رداءك فأعطه ثوبك، ومن لطمَك على خدك الأيمن فادر له خدك الأيسر، ومن سخرك ميلاً فامش معه ميلين، ونحو ذلك، وشريعة جمعت هذا وهذا وهى شريعة القرآن، فإنه يذكر العدل ويوجبه والفضل ويندب إليه كقوله: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ (الشورى: ٤٠) فجاء اسمه عند هذه الأمة بأفعل التفضيل الدال على الفضل والكمال، كما جاءت شريعتهم بالفضل المكمل لشريعة التوراة، وجاء فى الكتاب الجامع لمحاسن الكتب قبله بالاسمين معًا، فتدبر هذا الفضل وتبين ارتباط المعانى بأسمائها ومناسبتها لها، والحمد ﷺ المان بفضله وتوفيقه.

وقول أبى القاسم: إن اسم محمد ﷺ إنما ترتب بعد ظهوره إلى الوجود؛ لأنه حينئذ حمد حمداً مكرراً، فكذلك يقال فى اسمه أحمد أيضاً سواء، وقوله فى اسمه أحمد: إنه تقدم لكونه أحمد الحامدين لربه وهذا يقدم على حمد الخلائق به، فبناء منه على أنه تفضيل من فعل الفاعل، وأما على القول الآخر الصحيح فلا يجئ هذا، وقد تقدم تقرير ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم.

الفصل الرابع

فى معنى الآل واشتقاقه وأحكامه

وفيه قولان:

أحدهما: أن أصله أهل، ثم قُلبت الهاء همزة، فقيل: آل، ثم سهلت على قياس أمثالها، فقيل: آل، قالوا: ولهذا وقعت تصغيره رجع إلى أصله، فقيل: أهيل، قالوا: ولما كان فرعًا عن فرع خصوه ببعض الأسماء المضاف إليها، فلم يضيفوه إلى أسماء الزمان ولا المكان ولا غير الأعلام، فلا يقول: آل رجل وآل امرأة، ولا يضفونه إلى مضمر، فلا يقال: آله وآلى، بل لا يضاف إلا إلى معظم، وهذا كما أن التاء لما كانت فى القسم بدلاً عن الواو وفرعًا عليها، والواو فرعًا عن فعل القسم خصوا التاء بأشرف الأسماء وأعظمها وهو اسم الله تعالى.

وهذا القول ضعيف من وجوه:

أحدها: أنه لا دليل عليه.

الثاني: أنه يلزم منه القلب الشاذ من غير موجب مع مخالفة الأصل.

الثالث: أن الأهل تضاف إلى العاقل وغيره، والآل لا تضاف إلا إلى عاقل.

الرابع: أن الأهل تضاف إلى العلم والنكرة، والآل لا تضاف إلا إلى معظم من شانه أن غيره يئول إليه.

الخامس: أن الأهل تضاف إلى الظاهر والمضمر، والآل من النحاة من منع إضافته إلى المضمر ومن جوزها فهى شاذة قليلة.

السادس: أن الرجل حيث أضيف إليه آله دخل فيه هو كقوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ (غافر: ٤٦).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (آل عمران: ٣٣)، وقوله: ﴿إِلَّا آلَ لُوطٍ نَّجَّيْنَاهُم بِسَحَرٍ﴾ (القمر: ٣٤) وقول النبى ﷺ: «اللهم صل على آل أبى أوفى»[١٩٩].

هذا إذا لم يذكر معه من أضيف إليه الآل، وأما إذا ذكر معه فقد يقال ذكر مفردًا وداخلاً

---

(١٩٩) سبق تخريجه.

فى الآل، وقد يقال ذكره مفردًا أغنى عن ذكره مضافًا، والأهل بخلاف ذلك، فإذا قلت: جاء أهل زيد لم يدخل فيهم، وقيل: بل أصله أول، وذكره صاحب الصحاح فى باب الهمزة والواو واللام، قال: وآل الرجل أهله وعياله وآل أيضًا أتباعه، وهو عند هؤلاء مشتق من آل يئوول إذا رجع، فآل الرجل هم الذين يرجعون إليه ويضافون إليه ويولهم أن يسوسهم فيكون مآلهم إليه، ومنه الإيالة وهى السياسة، فآل الرجل هم الذين يسوسهم ويولهم ونفسه أحق بذلك من غيره فهو أحق بالدخول فى آله، ولكن لا يقال إنه مختص بآله بل هو داخل فيهم، وهذه المادة موضوعة لأصل الشىء وحقيقته، ولهذا سمى حقيقة الشىء تأويله؛ لأنها حقيقته التى يرجع إليها.

ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ (الأعراف: ٥٣) فتأويل ما أخبرت به الرسل هو مجىء حقيقته، ورؤيتها عيانًا، ومنه تأويل الرؤيا وهو حقيقتها الخارجة التى ضربت للرائى فى عالم المثال، ومنه التأويل بمعنى العاقبة، كما قيل فى قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ (النساء: ٥٩) قيل: أحسن عاقبة، فإن عواقب الأمور هى حقائقها التى تئول إليها، ومنه التأويل بعنى التفسير، لأن تفسير الكلام هو بيان معناه وحقيقته التى يراد منه، قالوا: ومنه الأول؛ لأنه أصل العدد ومبناه الذى يتفرع، ومنه الآل بمعنى الشخص نفسه، قال أصحاب هذا القول: والتزمت العرب إضافته فلا يستعمل مفردًا إلا نادر الكلام، كقول الشاعر:

نحن آل الله فى بلدتنا

لم نزل إلا على عهد أرم

والتزموا إضافته إلى الظاهر فلا يضاف إلى مضمر إلا قليلاً، وعند بعض النحاة إضافته إلى المضمر كما قال أبو عبد الله بن مالك: والصحيح أنه ليس بلحن، بل هو من كلام العرب لكنه قليل، ومنه قول الشاعر:

أنا الفارس الحامى حقيقته

والدى وآلى فما نحمى حقيقة آلكما

وقال عبد المطلب فى الفيل وأصحابه:

وانصر على آل الصليـ

ـب وعابديه اليوم آلك

فأضافه إلى الياء والكاف، وزعم بعض النحاة أنه لا يضاف إلا إلى علم من يعقل.

وهذا الذى قاله هوالأكثر، وقد جاءت إضافته إلى غير من يعقل، قال الشاعر:

نجـوت ولـم تمـنن عليك طلاقـه

سوى زيد التعريب من آل أعوجا

وأعوج: علم فرس، قالوا: ومن أحكامه أيضًا أنه لا يضاف إلا إلى متبوع معظم، فلا يقال: آل الحائك، وآل الحجام، وآل رجل.

فصل: فى معنى الآل:

وأما معناه، فقالت طائفة: يقال: آل الرجل له نفسه، وآله لمن يتبعه نفسه وآله لأهله وأقاربه، فمن الأول قول النبى ﷺ لما جاءه أبو أوفى بصدقته: «اللهم صلِّ على آل أبى أوفى» وقوله تعالى: ﴿ سَلامٌ عَلَىٰ إِلْ يَاسِينَ ﴾ (الصافات: ١٣٠) وقول النبى ﷺ: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم» فآل إبراهيم هو إبراهيم؛ لأن الصلاة المطلوبة للنبى ﷺ هى الصلاة على إبراهيم نفسه وآله تبع له فيها، ونازعهم فى ذلك آخرون، وقالوا: لا يكون الآل إلا الأتباع والأقارب وما ذكرتموه من الأدلة فالمراد بها الأقارب، وقوله: «كما صليت على آل إبراهيم» آل إبراهيم هنا هم الأنبياء، والمطلوب من الله سبحانه أن يصلى على رسوله ﷺ كما صلى على جميع الأنبياء من ذرية إبراهيم لا إبراهيم وحده، كما هو مصرح فى بعض الألفاظ من قوله: على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وأما قوله تعالى: ﴿ سَلامٌ عَلَىٰ إِلْ يَاسِينَ ﴾ فهذه فيها قراءتان:

إحداهما: الياسين، بوزن إسماعيل وفيه وجهان:

أحدهما: أنه اسم ثان للنبى إلياس، والياسين كميكال وميكائيل.

والوجه الثانى: أنه جمع وفيه وجهان: أحدهما: أنه جمع الياس وأصله الياسيين بيائين كعبرانيين، وثم خففت إحدى الياءين فقيل الياسين والمراد أتباعه، كما حكى سيبويه الأشعرون مثله الأعجون.

والثانية: أنه جمع الياس محذوف الياء، والقراءة الثانية «سلام على آل ياسين» وفيه أوجه:

أحدها: أن ياسين اسم لأبيه فأضيف إليه الآل، كما يقال: آل إبراهيم.

والثانى: أن آل ياسين هو الياس نفسه، فيكون آل مضافة إلى يس، والمراد بالآل ياسين نفسه كما ذكر الأولون.

والثـــالث: أنه على حذف ياء النسب فيقال: يس، وأصله ياسين كما تقدم وآلهم أتباعهم على دينهم.

والرابع: أن يس هو القرآن، وآله هم أهل القرآن.

والخامس: أنه النبى ﷺ وآله وأقاربه وأتباعه كما سيأتى.

هذه الأقوال كلها ضعيفة، والذى حمل قائلها عليها استشكالهم إضافة آل إلى يس واسمه إلياس، وإلياسين، ورواها فى المصحف مفصولة، وقد قرأها بعض القراء «آل يس» فقال طائفة منهم له أسماء: يس والياسين والياس، وقالت طائفة: «يس» اسم لغيره ثم اختلفوا فقال الكلبى: يس محمد ﷺ وقالت طائفة: هو القرآن، وهذا كله تعسف ظاهر لا حجة إليه، والصواب والله أعلم فى ذلك أن أصل الكلمة آل الياسين كآل إبراهيم، فحذفت الألف واللام من أوله لاجتماع الأمثال ودلالة الاسم على موضع المحذوف، وهذا كثير فى كلامهم إذا اجتمعت الأمثال كرهوا النطق بها كلها، فحذفوا منها ما لا إلباس فى حذفه، وإن كانوا لا يحذفونه فى موضع لا تجتمع فيه الأمثال، ولهذا يحذفون النون من «إنى، وأنى، وكأنى، ولكنى» ولا يحذفونها من «ليتنى» ولما كانت اللام فى «لعل» شبيهة بالنون حذفوا النون معها، ولا سيما عادة العرب فى استعمالها للاسم الأعجمى وتغييرها له، فيقولون مرة: «الياسين» ومرة: «الياس» ومرة «ياسين» وربما قالوا: «ياس» ويكون على إحدى القراءتين قد وقع السلام عليه، وعلى القراءة الأخرى على آله.

وعلى هذا فـفصل النزاع بين أصحاب القولين فى الآل: أن الآل إن أفرد دخل فيه المضاف إليه كقوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ (غافر: ٤٦) ولا ريب فى دخوله فى آله ههنا، وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ﴾ (الأعراف: ١٣٠) ونظائره، وقول النبى ﷺ: «اللهم صل على آل أبى أوفى» ولا ريب فى دخول أبى أوفى نفسه فى ذلك، وقوله: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم» هذه أكثر روايات البخارى، وإبراهيم هنا داخل فى آله، ولعل هذا مراد من قال: آل الرجل بنفسه.

وأما إن ذكر الرجل، ثم ذكر آله لم يدخل فيهم، ففرق بين اللفظ المجرد والمقرون، فإذا قلت: أعط هذا لزيد وآل زيد، لم يكن زيد هنا داخلاً فى آله، وإذا قلت: أعطه لآل زيد تناول زيداً وآله، وهذا له نظائر كثيرة قد ذكرناها فى غير هذا الموضع، وهى أن اللفظ تختلف دلالته بالتجريد والاقتران، كالفقير والمسكين، هما صنفان إذا قرن بينهما، وصنف

واحد إذا أفرد كل منهما، ولهذا كانا في الزكاة صنفين، وفي الكفارات صنف واحد، وكالإيمان والإسلام، والبر والتقوى، والفحشاء والمنكر، والفسوق والعصيان، ونظائر ذلك كثيرة ولا سيما في القرآن.

* * *

فصل: في اختلاف الناس في آل النبي ﷺ

واختلف في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال:

فقيل: هم الذين حُرِّمت عليهم الصدقة، وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنهم بنو هاشم، وبنو المطلب، هذا مذهب الشافعي وأحمد - رحمهما الله تعالى - في رواية عنه.

والثاني: أنهم بنو هاشم خاصة، وهذا مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - والرواية عن أحمد - رحمه الله - واختيار ابن القاسم صاحب مالك.

والثالث: أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى غالب، فيدخل فيهم بنو المطلب وبنو أمية، وبنو نوفل، ومن فوقهم إلى بني غالب، وهو اختيار أشهب من أصحاب مالك، وحكاه صاحب الجواهر عنه، وحكاه اللخمي في التبصرة عن أصبغ، ولم يحكه عن أشهب.

وهذا القول في الآل أعني أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة هو منصوص الشافعي - رحمه الله - وأحمد والأكثرين، وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي.

والقول الثاني: أن آل النبي ﷺ هم ذريته وأزواجه خاصة، حكاه ابن عبد البر في «التمهيد» قال في باب عبد الله بن أبي بكر في شرح حديث أبي حميد الساعدي: استدل قوم بهذا الحديث على أن آل محمد هم أزواجه وذريته خاصة، لقوله في حديث مالك، عن نعيم المجمر، وفي غير حديث مالك: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد» وفي هذا الحديث يعني حديث أبي حميد: «اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته» قالوا: فهذا يفسر ذلك الحديث ويبين أن آل محمد ﷺ هم أزواجه وذريته قالوا: فجائز أن يقول الرجل لكل من كان من أزواج محمد ﷺ ومن ذريته صلى الله عليك إذا واجهه، وصلى الله عليه إذا غاب عنه ولا يجوز ذلك في غيرهم.

قالوا: والآل والأهل سواء، وآل الرجل وأهله سواء، وهم الأزواج والذرية بدليل هذا الحديث.

والقول الثالث: أن آله ﷺ أتباعه إلى يوم القيامة، حكاه ابن عبد البر عن بعض أهل

العلم، وأقدم من روى عنه هذا القول جابر بن عبد الله ذكره البيهقى عنه، ورواه عن سفيان الثورى وغيره، واختاره بعض أصحاب الشافعى حكاه عنه أبو الطبرى فى تعليقه، ورجحه الشيخ محيى الدين النواوى فى شرح مسلم واختاره الأزهرى.

والقـــول الرابع: أن آله ﷺ هم الأتقياء من أمته، حكاه القاضى حسين والراغب وجماعة.

* * *

فصل: فى ذكر حجج هذه الأقوال وتبيين ما فيها من الصحيح والضعيف:

فأما القول الأول: وهو أن الآل من تحرم عليهم الصدقة على ما فيهم من الاختلاف فحجته من وجوه:

أحـــدها: ما رواه البخارى فى «صحيحه» من حديث أبى هريرة - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يؤتى بالنخل عند صرامه فيجىء هذا بتمره وهذا بتمره حتى يصير عنده كوم من تمر فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر، فأخذ أحدهما تمرة فجعلها فى فيه، فنظر إليه رسول الله ﷺ فأخرجها من فيه، فقال: «أعلمت أن آل محمد لا يأكلون الصدقة» وراوه مسلم وقال: «إنا لا تحل لنا الصدقة»(٢٠٠).

الثـــانى: ما رواه مسلم فى «صحيحه» عن زيد بن أرقم قال: «قام رسول الله ﷺ يومًا خطيبًا فينا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ، ثم قال: أما بعد، ألا أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتينى رسول ربى عز وجل، وإنى تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله عز وجل، فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به، فحث على كتاب الله ورغب فيه، وقال: «وأهل بيتى، أذكركم الله فى أهل بيتى، أذكركم الله فى أهل بيتى».

فقال حصين بن سبرة: «ومن أهل بيته يا زيد، أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: هم آل على، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس، قال: أكل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم»(٢٠١) وقد ثبت أن النبى ﷺ قال: «إن الصدقة لا تحل لآل محمد».

(٢٠٠) صحيح: رواه البخارى (١٤٩١) ومسلم (١٠٦٩).
(٢٠١) صحيح: رواه مسلم (٢٤٠٨) وأحمد (٤/ ٣٦٦).

الدليل الثالث: ما في الصحيحين من حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها -: أن فاطمة - رضي الله عنها - أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبي ﷺ مما أفاء الله على رسوله ﷺ، فقال أبو بكر - رضي الله عنه -: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال»(٢٠٢) يعني: مال الله، ليس لهم أن يزيدوا على المأكل.

فآله ﷺ لهم خواص: منها حرمان الصدقة، ومنها أنهم لا يرثونه، ومنها استحقاقهم خُمس الخُمس، ومنها اختصاصهم بالصلاة عليهم.

وقد ثبت أن تحريم الصدقة واستحقاق خُمس الخمس، وعدم توريثهم مختص ببعض أقاربه ﷺ فكذلك الصلاة على آله.

الدليل الرابع: ما رواه مسلم من حديث ابن شهاب، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي، أن عبد المطلب بن ربيعة أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث قال لعبد المطلب بن ربيعة، وللفضل بن العباس - رضي الله عنهما -: ائتيا رسول الله ﷺ فقولا له: استعملنا يا رسول الله على الصدقات... - فذكر الحديث، وفيه: فقال لنا: «إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد»(٢٠٣).

الدليل الخامس: ما رواه مسلم في «صحيحه» من حديث عروة بن الزبير، عن عائشة - رضي الله عنها -: أن النبي ﷺ أمر بكبش أقرن يطأ في سواد... فذكر الحديث، وقال فيه: فأخذ النبي ﷺ الكبش، فاضجعه، ثم ذبحه ثم قال: «باسم الله، اللهم تقبل من محمد، ومن آل محمد، ومن أمة محمد» ثم ضحى به(٢٠٤)، هكذا رواه مسلم بتمامه، وحقيقة العطف المغايرة، وأمته ﷺ أعم من آله.

قال أصحاب هذا القول: وتفسير الآل بكلام النبي ﷺ أولى من تفسيره بكلام غيره.

* * *

---

(٢٠٢) صحيح: سبق تخريجه.

(٢٠٣) صحيح: رواه مسلم (١٠٧٢) وأبو داود (٢٩٨٥) والنسائي (٢٦٠٨) وأحمد (٤/ ١٦٦) وابن خزيمة (٤/ ٥٥)

(٢٠٤) صحيح: رواه مسلم (١٥٥٧) وأبو داود (٢٧٩٢) أحمد (٦/ ٧٨) والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٦٧).

فصل: في الاحتجاج للقول بأن آل النبي ﷺ ذريته وأزواجه خاصة:

وأما القول الثاني: أنهم ذريته وأزواجه خاصة، فقد تقدم احتجاج ابن عبد البر له بأن في حديث أبي حميد: «اللهم صلِّ على محمد، وأزواجه، وذريته» وفي غيره من الأحاديث: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد» وهذا غايته أن يكون الأول منهما قد فسره اللفظ الآخر.

واحتجوا أيضًا بما في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا»(٢٠٥) ومعلوم أن هذه الدعوة المستجابة لم تنل كل بني هاشم ولا بني المطلب، لأنه كان فيهم الأغنياء وأصحاب الجدة وإلى الآن، وأما أزواجه وذريته ﷺ، فكان رزقهم قوتًا وما كان يحصل لأزواجه بعض من الأموال كن يتصدقن به ويجعلن رزقهن قوتًا، وقد جاء عائشة - رضي الله عنها - مال عظيم، فقسمته كله في قعدة واحدة، فقالت لها الجارية: لو خبئت لنا منه درهمًا نشترى به لحمًا؟ فقالت: لو ذكرتني فعلت.

واحتجوا أيضًا بما في «الصحيحين» عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ما شبع آل محمد ﷺ من خبز ومادوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله عز وجل»(٢٠٦) قالوا: ومعلوم أن العباس وأولاده، وبني المطلب لم يدخلوا في لفظ عائشة ولا مرادها.

قال هؤلاء: وإنما دخل الأزواج في الآل، وخصوصًا أزواج النبي ﷺ تشبيهًا لذلك بالنسب، لأن اتصالهن بالنبي ﷺ غير مرتفع وهن محرمات على غيره في حياته وبعد مماته، وهن زوجاته في الدنيا والآخرة، فالسبب الذي لهن بالنبي ﷺ قائم مقام النسب، وقد نص النبي ﷺ على الصلاة عليهن، ولهذا كان القول الصحيح، وهو منصوص الإمام أحمد - رحمه الله - أن الصدقة تحرم عليهن؛ لأنها أوساخ الناس، وقد صان الله سبحانه ذلك الجناب الرفيع وآله من كل أوساخ بني آدم، ويالله العجب كيف يدخل أزواجه في قوله ﷺ: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا» وقوله في الأضحية: «اللهم هذا عن محمد وآل محمد» وفي قول عائشة - رضي الله عنها -: «ما شبع آل رسول الله ﷺ من خبز بر» وفي قول المصلي: «اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد» ولا يدخلن في قوله: «إن الصدقة لا

---

(٢٠٥) صحيح: رواه البخاري (٦٤٦٠) ومسلم (١٠٥٥) الترمذي (٢٣٦١) وابن ماجه (٤١٣٩) أحمد (٢/ ٢٣٢).

(٢٠٦) صحيح: رواه البخاري (٥٤٣٨) ومسلم (٢٩٧٠).

تحل لمحمد ولا لآل محمد » مع كونها من أوساخ الناس، فأزواج رسول الله ﷺ أولى بالصيانة عنها والبعد منها.

فإن قيل: لو كانت الصدقة حرامًا عليهن لحرمت على مواليهن، كما أنها لما حرمت على بني هاشم حرمت على مواليهم، وقد ثبت في الصحيح أن بريرة تصدق عليها بلحم فأكلته[٢٠٧]، ولم يحرمه النبي ﷺ، وهي مولاة لعائشة ـ رضي الله عنها ـ.

قيل: هذا هو شبهة من أباحها لأزواج النبي ﷺ.

وجواب هذه الشبهة: أن تحريم الصدقة على أزواج النبي ﷺ ليس بطريق الأصالة، وإنما هو تبع لتحريمها عليه ﷺ، وإلا فالصدقة حلال لهن قبل اتصالهن به فهن فرع في هذا التحريم، والتحريم على المولى فرع التحريم على سيده، فلما كان التحريم على بني هاشم أصلاً استتبع ذلك مواليهم، ولما كان التحريم على أزواج النبي ﷺ تبعًا لم يقو ذلك على استتباع مواليهم، لأنه فرع من فرع.

قالوا: وقد قال الله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُّؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (الأحزاب: ٣٠ - ٣٤) فدخلن في أهل البيت؛ لأن هذا الخطاب كله في سياق ذكرهن، فلا يجوز إخراجهن من شيء منه، والله أعلم.

* * *

فصل: في الاحتجاج لمن يقول آل الرسول أمته وأتباعه:

وأما القول الثالث: وهو أن آل النبي ﷺ أمته وأتباعه إلى يوم القيامة.

فقد احتج له بأن آل المعظم المتبوع أتباعه على دينه وأمره قريبهم وبعيدهم، قالوا: واشتقاق هذه اللفظة تدل عليه، فإنه من آل يئول إذا رجع، ومرجع الأتباع إلى متبوعهم، لأنه إمامهم وموئلهم.

---

(٢٠٧) صحيح :رواه البخاري (٥٠٩٧) ومسلم (١٥٠٤).

قالوا: ولهذا كان قوله تعالى: ﴿إِلاَّ آلَ لُوطٍ نَّجَّيْنَاهُم بِسَحَرٍ﴾ (القمر: ٣٤) المراد به أتباعه المؤمنون به من أقاربه وغيرهم، وقوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ (غافر: ٤٦) المراد به أتباعه.

واحتجوا أيضًا بأن واثلة بن الأسقع روى أن النبي ﷺ دعا حسنًا وحسينًا، فأجلس كل واحد منهما على فخذه، وأدنى فاطمة - ﵂ - من حجره وزوجها، ثم لف عليهم ثوبه، ثم قال: «اللهم هؤلاء أهلي» قال واثلة: فقلت: يا رسول الله، وأنا من أهلك؟ فقال: «وأنت من أهلي»[٢٠٨] رواه البيهقي بإسناد جيد.

قالوا: ومعلوم أن واثلة بن الأسقع من بني ليث بن بكر بن عبد مناف، وإنما هو من أتباع النبي ﷺ.

فصل: في الاحتجاج أن آله الأتقياء من أمته:

وأما أصحاب القول الرابع: أن آله الأتقياء من أمته.

فاحتجوا بما رواه الطبراني في «معجمه» عن جعفر بن إلياس بن صدقة، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا نوح بن أبي مريم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس بن مالك قال: سئل رسول الله ﷺ: من آل محمد؟ فقال: «كل تقي» وتلا النبي ﷺ: ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ﴾ (الأنفال: ٣٤) قال الطبراني: لم يروه عن يحيى إلا نوح تفرد به نعيم[٢٠٩].

وقد رواه البيهقي من حديث عبد الله بن أحمد بن يونس، حدثنا نافع أبو هرمز، عن أنس فذكره[٢١٠]، ونوح هذا ونافع أبو هرمز لا يحتج بهما أحد من أهل العلم، وقد رميا بالكذب.

واحتج لهذا القول أيضًا بأن الله عز وجل قال لنوح عن ابنه: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ (هود: ٤٦) فأخرجه بشركه أن يكون من أهله، فعلم أن آل الرسل ﷺ هم أتباعه.

وأجاب عنه الشافعي - رحمه الله - بجواب جيد، وهو أن المراد ليس من أهلك الذين

---

(٢٠٨) صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (١٥/ ٤٣٢) البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ١٥٢) والطبراني في الكبير (٣/ ٥٠) وأصله عند مسلم.

(٢٠٩) ضعيف جدًا: رواه الطبراني في الأوسط (٣/ ٣٣٨) والصغير (١/ ١٩٩) وقال الألباني في الضعيفة (١٣٠٤): ضعيف جدًا.

(٢١٠) ضعيف: رواه البيهقي (٢/ ١٥٢) وضعفه الألباني في الضعيفة (١٣٠٤).

أمرناك بحملهم ووعدناك نجاتهم، لأن الله سبحانه قال له قبل ذلك: ﴿ **احْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلاَّ مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ** ﴾ (هود: ٤٠) فليس ابنه من أهله الذين ضمن له نجاتهم.

قلت: ويدل على صحة هذا أن سياق الآية يدل على أن المؤمنين قسم غير أهله الذين هم أهله، لأنه قال سبحانه: ﴿ **احْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلاَّ مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ** ﴾ فمن آمن معطوف على المفعول بالحمل وهم الأهل والاثنان من كل زوجين.

واحتجوا أيضًا بحديث واثلة بن الأسقع المتقدم قالوا: وتخصيص واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به، وكأنه جعل واثلة فى حكم الأهل تشبيهًا بمن يستحق هذا الاسم.

فهذا ما احتج به أصحاب كل قول من هذه الأقوال.

والصحيح هو القول الأول ويليه القول الثانى، وأما الثالث والرابع فضعيفان؛ لأن النبى ﷺ قد رفع الشبهة بقوله: «إن الصدقة لا تحل لآل محمد» وقوله: «إنما يأكل آل محمد من هذا المال» وقوله: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا» وهذا لا يجوز أن يراد به عموم الأمة قطعًا.

فأول ما حمل عليه الآل فى الصلاة الآل المذكورون فى سائر الفاظه، ولا يجوز العدول عن ذلك، وأما تنصيصه على الأزواج والذرية فلا يدل على اختصاص الآل بهم، بل هو حجة على عدم الاختصاص بهم، لما روى أبو داود من حديث نعيم المجمر، عن أبى هريرة - رضي الله عنه - فى الصلاة على النبى ﷺ: «اللهم صل على محمد النبى وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم»(٢١١) فجمع بين الأزواج والذرية والأهل، وإنما نص عليهم بتعينهم ليبين أنهم حقيقون بالدخول فى الآل، وأنهم ليسوا بخارجين منه، بل هم أحق من دخل فيه، وهذا كنظائره من عطف الخاص على العام، وعكسه تنبيهًا على شرفه وتخصيصه له بالذكر من بين النوع؛ لأنه من أفراد النوع بالدخول فيه، وهنا للناس طريقان:

أحدهما: ذكر الخاص قبل العام أو بعده قرينة تدل على أن المراد بالعام ما عداه.

والطريق الثانى: الخاص ذكر مرتين مرة بخصوصه، ومرة بشمول الاسم العام له تنبيهًا على مزيد شرفه، وهو كقوله تعالى: ﴿ **وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ**

---

(٢١١) سبق تخريجه.

﴿وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ (الأحزاب: ٧) وقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٩٨).

وأيضًا، فإن الصلاة على النبي ﷺ حق له ولآله دون سائر الأمة، ولهذا تجب عليه وعلى آله عند الشافعي - رحمه الله - وغيره كما سيأتي، وإن كان عندهم في الآل اختلاف، ومن لم يوجبها فلا ريب أن يستحبها عليه وعلى آله، ويكرهها أو لا يستحبها لسائر المؤمنين، أو لا يجوزها على غير النبي ﷺ وآله، فمن قال: إن آله في الصلاة هم كالأمة فقد أبعد غاية الإبعاد.

وأيضًا، فإن النبي ﷺ شرع في التشهد السلام والصلاة، فشرع في السلام تسليم المصلي على الرسول ﷺ أولاً وعلى نفسه ثانيًا، وعلى سائر عباد الله الصالحين ثالثًا، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «فإذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في الأرض والسماء»[٢١٢] وأما الصلاة فلم يشرعها إلا عليه وعلى آله فقط، فدل على أن آله هم أهله وأقاربه.

وأيضًا، فإن الله سبحانه أمرنا بالصلاة عليه بعد ذكر حقوقه وما خصه به دون أمته من حل نكاحه لمن تهب نفسها له، ومن تحريم نكاح أزواجه على الأمة بعده، ومن سائر ما ذكر مع ذلك من حقوقه وتعظيمه وتوقيره وتبجيله، ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ (الأحزاب: ٥٣).

ثم ذكر رفع الجناح عن أزواجه في تكليمهم آباءهن وأبناءهن ودخولهم عليهن، وخلوتهم بهن، ثم عقب ذلك بما حق من حقوقه الأكيدة على أمته، وهو أمرهم بصلاتهم عليه وسلامهم مستفتحًا ذلك الأمر بإخباره بانه هو وملائكته يصلون عليه، فسأل الصحابة رسول الله ﷺ: على أي صفة يؤدون هذا الحق؟ فقال: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد» فالصلاة على آله هي من تمام الصلاة عليه وتوابعها، لأن ذلك مما تقر به عينه ويزيده الله به شرفًا وعلوًا، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا.

وأما من قال: إنهم الأتقياء من أمته فهؤلاء هم أولياؤه، فمن كان منهم فهو من أوليائه لا من آله، فقد يكون الرجل من آله وأوليائه كأهل بيته والمؤمنين به من أقاربه، ولا يكون من آله ولا أوليائه، وقد يكون من أوليائه وإن لم يكن من آله، كخلفائه في أمته الداعين إلى

---

(٢١٢) صحيح: رواه البخاري (١١٤٤) ومسلم (٤٠٢).

سننه، الذابين عنه الناصرين لدينه، وإن لم يكن من أقاربه، وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء إن أوليائي المتقون، أين كانوا ومن كانوا»[٢١٣] وغلط بعض الرواة في هذا الحديث وقال: «إن آل أبي بياض».

والذي غر هذا أن في «الصحيح» أن آل بني فلان ليسوا لي بأولياء» وأخلى بياضًا بين «بني» وبين «ليسوا» فجاء بعض النساخ فكتب على ذلك الموضع «بياض» يعني أنه كذا وقع، فجاء آخر فظن أن «بياض» هو المضاف إليه، فقال: بني بياض ولا يعرف في العرب بنو بياض، والنبي ﷺ لم يذكر ذلك، وإنما سمى قبيلة كثيرة من قبائل قريش، والصواب لمن قرأها في تلك النسخ أن يقرأها إن آل بني «بياض» بضم الضاد من بياض لا بجرها، والمعنى: وثم بياض أو هنا بياض.

ونظير هذا ما وقع في كتاب مسلم في حديث البجلي الطويل: «ونحن يوم القيامة» أي فوق كذا انظر[٢١٤]، وهذه الألفاظ لا معنى لها هنا أصلاً، وإنما هي من تخبيط النساخ، والحديث بهذا السند والسياق في مسند الإمام أحمد «ونحن يوم القيامة على كوم أو تل فوق الناس»[٢١٥] فاشتبه على الناسخ التل أو الكوم، ولم يفهم بالمراد فكتب في الهامش (انظر) وكتب هو أو غيره «كذا» فجاء آخر فجمع بين ذلك كله، وأدخله في متن الحديث، سمعته من شيخنا أبي العباس أحمد بن تيمية.

والمقصود أن المتقين هم أولياء رسول الله ﷺ وأولياؤه أحب إليه من آله، قال تعالى: ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ (التحريم: ٤) وسئل النبي ﷺ: «أي الناس أحب إليك؟» قال: «عائشة - ﷺ -» قيل: من الرجال؟ قال: «أبوها»[٢١٦] متفق عليه.

وذلك أن المتقين هم أولياء الله، كما قال تعالى: ﴿أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ (يونس: ٦٢، ٦٣) وأولياء الله أولياء رسوله، وأما من زعم أن الآل هم الأتباع فيقال: لا ريب أن الأتباع يطلق عليهم لفظ «الآل» وفي بعض

(٢١٣) صحيح: رواه البخاري (٥٩٩٠) مسلم (٢١٥).

(٢١٤) انظر مسلم (٣/ ٤٧) كتاب الإيمان/ باب آخر أهل النار خروجًا حديث رقم (١٨٦).

(٢١٥) ضعيف: رواه أحمد (٣/ ٣٤٥) والطبراني في الأوسط (٩/ ٣٨) وفيه ابن لهيعة وهو مدلس وقد عنعنه.

(٢١٦) صحيح: رواه البخاري (٣٦٦٢) ومسلم (٢٣٨٤) الترمذي (٣٨٨٥) النسائي في الكبرى (٨١٠٦ - ٨١١٧).

المواضع بقرينة، ولا يلزم من ذلك أنه حيث وقع لفظ «الآل» يراد به الأتباع لما ذكرنا من النصوص.

* * *

فصل: في الكلام على الزوج:

وأما الأزواج: فجمع زوج، وقد يقال: زوجة، والأول أفصح، وبها جاء القرآن، قال تعالى لآدم: ﴿**اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ**﴾ (البقرة: ٣٥).

وقال تعالى في حق زكريا: ﴿**وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ**﴾ (الأنبياء: ٩٠) ومن الثاني: قول ابن عباس - رضي الله عنه - في عائشة رضي الله عنها: «إنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة» وقال الفرزدق:

وإن الذي يبغي ليفسدَ زوجتي

كساعٍ إلى أسد الشَّرى يستبينها

وقد جمع على «زوجات» وهذا إنما هو جمع زوجة، وإلا فجمع زوج أزواج، قال تعالى: ﴿**هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ**﴾ (يس: ٥٦) وقال تعالى: ﴿**أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ**﴾ (الزخرف: ٧٠) وقد وقع في القرآن الإخبار عن أهل الإيمان بلفظ الزوج مفردًا وجمعًا، كما تقدم، وقال تعالى: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**﴾ (الأحزاب: ٦).

وقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ**﴾ (الأحزاب: ٢٨) والإخبار عن أهل الشرك بلفظ «المرأة» وقال تعالى: ﴿**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ**﴾ إلى قوله: ﴿**وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ۝٤ فِي جِيدِهَا**﴾ (المسد: ١ - ٥).

وقال تعالى: ﴿**ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ**﴾ (التحريم: ١٠) فلما كانتا مشركتين أوقع عليهما اسم «المرأة» وقال في فرعون: ﴿**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ**﴾ (التحريم: ١١) لما كان هو المشرك وهي مؤمنة لم يسمها زوجًا له، وقال في حق آدم: ﴿**اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ**﴾ (البقرة: ٣٥) وقال للنبي ﷺ: ﴿**إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ**﴾ (الأحزاب: ٥٠) وقال في حق المؤمنين: ﴿**وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ**﴾. (البقرة: ٢٥)

فقالت طائفة منهم السهيلي وغيره: إنما لم يقل في حق هؤلاء الأزواج؛ لأنهن لسن بأزواج لرجالهم في الآخرة، ولأن التزويج حلية شرعية، وهو من أمر الدين، فجرد الكافرة منه كما جرد منها امرأة نوح وامرأة لوط.

ثم أورد السهيلي على نفسه قول زكريا: ﴿ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا ﴾ (مريم: ٥) وقوله تعالى عن إبراهيم: ﴿ فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ ﴾ (الذاريات: ٢٩).

وأجاب بأن ذكر المرأة أليق في هذه المواضع؛ لأنه في سياق ذكر الحمل والولادة فذكر المرأة أولى به، لأن الصفة التي هي الأنوثة هي المقتضية للحمل والوضع، لا من حيث كانت زوجًا.

قلت: ولو قيل: إن السر في ذكر المؤمنين ونسائهم بلفظ الأزواج، أن هذا اللفظ مشعر بالمشاكلة والمجانسة والاقتران، كما هو المفهوم من لفظه، فإن الزوجين هما الشيئان المتشابهان المتشاكلان والمتساويان، ومنه قوله تعالى: ﴿ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ (الصافات: ٢٢) قال عمر بن الخطاب - ﷺ -: «أزواجهم أشباههم ونظراؤهم» وقاله الإمام أحمد أيضًا.

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ (التكوير: ٧) أي قرن بين كل شكل وشكله في النعيم والعذاب، قال عمر بن الخطاب - ﷺ - في هذه الآية: «الصالح مع الصالح في الجنة والفاجر مع الفاجر في النار» وقاله الحسن، وقتادة، والأكثرون، وقيل: زوجت أنفس المؤمنين بالحور العين، وأنفس الكافرين بالشياطين، وهو راجع إلى القول الأول، وقال تعالى: ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ (الأنعام: ١٤٣) ثم فسرها: ﴿ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ﴾ (الأنعام: ١٤٣) ﴿ وَمِنَ الإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾ (الأنعام: ١٤٤) فجعل الزوجين هما الفردان من نوع واحد ومنه قولهم: «زوجا خف، وزوجا حمام» ونحوه، ولا ريب أن الله سبحانه قطع المشابهة والمشاكلة بين الكفار والمؤمنين، قال تعالى: ﴿ لا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ ﴾ (الحشر: ٢٠).

وقال تعالى في حق مؤمن أهل الكتاب وكافرهم: ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ (آل عمران: ١١٣) الآية.

وقطع المقارنة سبحانه بينهما في أحكام الدنيا، فلا يتوارثان، ولا يتناكحان، ولا يتولى أحدهما صاحبه، فكما انقطعت الوصلة بينهما في المعنى انقطعت في الاسم، فأضاف فيها «المرأة» بلفلظ الأنوثة المجرد، دون لفظ المشاكلة والمشابهة.

فتأمل هذا المعنى تجده أشد مطابقة لألفاظ القرآن ومعانيه، ولهذا وقع على المسلمة امرأة الكافر، وعلى الكافرة امرأة المؤمن لفظ «المرأة» دون «الزوجة» تحقيقًا لهذا المعنى، والله أعلم.

وهذا أولى من قول من قال: إنما سمى صاحبة أبى لهب «امرأته» ولم يقل لها زوجته لأن أنكحة الكفار لا يثبت لها حكم الصحة بخلاف أنكحة أهل الإسلام فإن هذا باطل بإطلاقه اسم «المرأة» على امرأة نوح وامرأة لوط، مع صحة ذلك النكاح.

وتأمل هذا المعنى فى آية المواريث وتعليقه سبحانه التوارث فيها بلفظ الزوجة دون المرأة، كما فى قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ (النساء: ١٢) إيذانًا بأن هذا التوارث إنما وقع بالزوجية المقتضية للتشاكل والتناسب، والمؤمن والكافر لا تشاكل بينهما ولا تناسب فلا يقع بينهما التوارث.

وأسرار مفردات القرآن ومركباته فوق عقول العالمين.

* * *

فصل: فى ذكر أزواجه ﷺ:

وهذا أليق المواضع بذكر أزواجه ﷺ.

وأولهن: خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزيز بن قصى بن كلاب، وقد تزوجها ﷺ بمكة، وهو ابن خمس وعشرين سنة وبقيت معه إلى أن أكرمه الله برسالته، فآمنت به ونصرته، فكانت له وزير صدق، وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين فى الأصح، وقيل: بأربع، وقيل: بخمس، ولها خصائص.

منها: أنه لم يتزوج عليها غيرها.

ومنها: أن أولاده كلهم منها، إلا إبراهيم - رضي الله عنه - فإنه من سريته مارية.

ومنها: أنها خير نساء الأمة.

واختلف فى تفضيلها على عائشة رضي الله عنها على ثلاثة أقوال، ثالثها الوقف، وسألت شيخنا ابن تيمية فقال: اختص كل واحدة منهما بخاصة فخديجة كان تأثيرها فى أول الإسلام، وكانت تسلى رسول الله ﷺ وتثبته وتسكنه، وتبذل دونه مالها فادركت غرة الإسلام واحتملت الأذى فى الله وفى رسوله، وكان نصرتها للرسول فى أعظم أوقات الحاجة، فلها من النصرة والبذل ما ليس لغيرها: وعائشة رضي الله عنها تأثيرها فى آخر الإسلام، فلها من التفقه فى الدين، وتبليغه إلى الأمة، وانتفاعها بما أدت إليهم من العلم ما ليس لغيرها، هذا معنى كلامه.

قلت ومن خصائصها أيضًا أن الله سبحانه بعث إليها السلام مع جبريل فبلغها النبى

ﷺ ذلك، قال البخارى فى صحيحه: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا محمد بن فضيل، عن عمارة، عن أبى زرعة، عن أبى هريرة ﷺ قال: «أتى جبريل النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هى أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومنى، وبشرها ببيت فى الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب»(٢١٧) وهذه لعمر الله خاصة لم تكن لسواها.

وأما عائشة ﵂ فإن جبرائيل سلم عليها على لسان النبى ﷺ، قال البخارى: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب قال أبو سلمة: إن عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ يومًا: «يا عائشة، هذا جبرائيل يقرئك السلام، فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته» ترى ما لا أرى، تريد رسول الله ﷺ(٢١٨).

ومن خواص خديجة ﵂: أنها لم تسؤه قط ولم تغاضبه ولم ينلها منه إيلاء ولا عتب قط ولا هجر، وكفى بهذه منقبة وفضيلة.

ومن خواصها أنها أول امرأة آمنت بالله ورسوله من هذه الأمة.

* * *

فصل: فى أن زوجته الثانية ﷺ كانت سودة بنت زمعة

فلما توفاها الله تزوج بعدها سودة بنت زمعة ﵂، وهى سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نضر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤى، وكبرت عنده وأراد طلاقها، فوهبت يومها لعائشة ﵂ فأمسكها(٢١٩)، وهذا من خواصها أنها آثرت بيومها حب النبى ﷺ تقربًا إلى رسول الله ﷺ وحبا له، وإيثاراً لمقامها معه، فكان يقسم لنسائه ولا يقسم لها وهى راضية بذلك مؤثرة لرضى رسول الله ﷺ ﵂.

بيان ترجمة زوجته عائشة ﵂:

وتزوجت الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبى بكر ﵄ وعن أبيها، وهى بنت ست سنين قبل الهجرة بسنتين، وقيل: بثلاث، وبنى بها بالمدينة أول مقدمه فى السنة الأولى،

(٢١٧) صحيح: رواه البخارى (٣٨٢٠) ومسلم (٢٤٣٢) والنسائى فى الكبرى (٨٣٥٨) وأحمد (٢/ ٢٣١) وابن حبان (١٥/ ٧٠٠٩ إحسان والحاكم (٣/ ١٨٥٠).

(٢١٨) صحيح: رواه البخارى (٣٠٤٥) ومسلم (٢٤٤٧).

(٢١٩) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٣) أحمد (٦/ ٦٨، ٧٦، ١١٧).

وهى بنت تسع سنين(٢٢٠)، ومات عنها وهى بنت ثمان عشرة، وتوفيت بالمدينة، ودفنت بالبقيع، وأوصت أن يصلى عليها أبو هريرة ﷺ سنة ثمان وخمسين.

ومن خصائصها: أنها كانت أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه، كما ثبت عنه ذلك فى البخارى، وغيره، وقد سئل: «أى الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، قيل: فمن الرجال؟ قال: أبوها»(٢٢١).

ومن خصائصها أيضًا: أنه لم يتزوج امرأة بكرًا غيرها.

ومن خصائصها: أنه كان ينزل عليه الوحى وهو فى لحافها دون غيرها.

ومن خصائصها: أن الله عز وجل لما أنزل عليه آية التخيير بدأ بها فخيرها فقال: «ولا عليك أن لا تعجلى حتى تستأمرى أبويك، فقالت: أفى هذا أستأمر أبوى؟ فإنى أريد الله ورسوله والدار الآخرة» فاستن بها بقية أزواجه ﷺ وقلن كما قالت(٢٢٢).

ومن خصائصها: أن الله سبحانه برأها مما رماها به أهل الإفك، وأنزل فى عذرها وبراءتها وحيًا يتلى فى محاريب المسلمين وصلواتهم إلى يوم القيامة، وشهد لها بأنها من الطيبات، ووعدها المغفرة والرزق الكريم، وأخبر سبحانه أن ما قيل فيها من الإفك كان خيرًا لها، ولم يكن ذلك الذى قيل فيها شرًا لها ولا خافضًا من شأنها، بل رفعها الله بذلك، وأعلى قدرها وأعظم شأنها وصار لها ذكرًا بالطيب والبراءة بين أهل الأرض والسماء، فيا لها من منقبة ما أجلَّها.

وتأمل هذا التشريف والإكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها حيث قالت: «ولشأنى فى نفسى كان أحقر من أن يتكلم الله فىَّ بوحى يتلى، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ رؤيا يبرئنى الله بها»(٢٢٣) فهذه صديقة الأمة وأم المؤمنين وحب رسول الله ﷺ؛ وهى تعلم أنها بريئة منه مظلومة، وأن قاذفيها ظالمون مفترون عليها، قد بلغ أذاهم إلى أبويها وإلى رسول الله ﷺ، وهذا كان إحقارها لنفسها وتصغيرها لشأنها.

فما ظنك بمن صام يومًا أو يومين أو شهرًا أو شهرين، وقام ليلة أو ليلتين، وظهر عليه شيء من الأحوال، ولاحظوا أنفسهم بعين استحقاق الكرامات والمكاشفات والمخاطبات

(٢٢٠) صحيح: رواه البخارى (٣٨٩٦) مسلم (١٤٢٢).

(٢٢١) سبق تخريجه.

(٢٢٢) صحيح: رواه البخارى (٤٧٨٥) ومسلم (١٤٧٥).

(٢٢٣) صحيح: رواه البخارى (٢٦٦١، ٤٧٥٠) مسلم (٢٧٧٠).

والمنازلات، وإجابة الدعوات، وأنهم ممن يتبرك بلقائهم، ويغتنم صالح دعائهم، وأنهم يجب على الناس احترامهم، وتعظيمهم، وتعزيرهم وتوقيرهم؛ فيتمسح بأثوابهم ويقبل ثرى أعتابهم، وأنهم من الله بالمكانة التي ينتقم لهم لأجلها ممن تنقصهم في الحال، وأن يؤخذ من أساء الأدب عليهم من غير إمهال، وأن الإساءة عليهم ذنب لا يكفره شيء إلا رضاهم، ولو كان هذا من وراء كفاية لهان ولكن من وراء تخلف؛ وهذه الحماقات والرعونات نتائج الجهل الصميم والعقل الغير المستقيم، فإن ذلك إنما يصدر من جاهل معجب بنفسه غافل عن جرمه وذنوبه، مغتر بإمهال الله له عن أخذه بما هو فيه من الكبر والإزراء على من لعله عند الله خير منه، نسأل الله تعالى العافية فى الدنيا والآخرة، وينبغى للعبد أن يستعيذ بالله أن يكون عند نفسه عظيماً وهو عند الله حقيراً.

ومن خصائصها ﵂: أن الأكابر من الصحابة ﵃ كان إذا أشكل عليهم الأمر من الدين استفتوها، فيجدون علمه عندها.

ومن خصائصها ﵂: أن رسول الله ﷺ توفى فى بيتها، وفى يومها وبين سحرها ونحرها، ودفن فى بيتها(٢٢٤).

ومن خصائصها ﵂: أن الملك أرى صورتها للنبى ﷺ قبل أن يتزوجها فى سرقة حرير فقال: «إن يكن هذا من عند الله يمضه»(٢٢٥).

ومن خصائصها ﵂: أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يومها من رسول الله ﷺ، تقرباً إلى الرسول ﷺ، فيتحفونه بما يحب فى منزل أحب نسائه إليه ﵅ أجمعين، وتكنى أم عبد الله وروى أنها أسقطت من النبى ﷺ سقطاً ولا يثبت ذلك.

حفصة بنت عمر بن الخطاب ﵄:

وتزوج رسول الله ﷺ حفصة بنت عمر بن الخطاب ﵂ وعن أبيها، وكانت قبله عند خنيس بن حذافة، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ وممن شهد بدراً، توفيت سنة سبع، وقيل: ثمان وعشرين.

ومن خواصها: ما ذكره الحافظ أبو محمد المقدسى فى مختصره فى السيرة: أن

(٢٢٤) صحيح: رواه البخارى (٤٤٤٠) ومسلم (٢٤٤١).
(٢٢٥) صحيح: رواه البخارى (٥١٢٥) مسلم (٢٤٣٨).

النبى ﷺ طلقها، فأتاها جبريل فقال: «إن الله يأمرك أن تراجع حفصة فإنها صوامة قوامة، وأنها زوجتك فى الجنة»(٢٢٦).

وقال الطبرانى فى «المعجم الكبير»: حدثنا أحمد، ثنا أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى، حدثنا جدى حرملة، حدثنا ابن وهب، حدثنى عمرو بن صالح الحضرمى، عن موسى بن على بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر: «أن النبى ﷺ طلق حفصة، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب، فوضع التراب على رأسه، وقال: ما يعبأ الله بابن الخطاب بعد هذا، فنزل جبرائيل على النبى ﷺ، فقال: إن الله يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر رضي الله عنه»(٢٢٧).

أم حبيب بنت أبى سفيان:

وتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبى سفيان، واسمها رملة بنت صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش إلى أرض الحبشة، فتنصر بالحبشة وأتم الله لها الإسلام، وتزوجها رسول الله ﷺ وهى بأرض الحبشة، وأصدقها عنه النجاشى أربع مائة دينار(٢٢٨) وبعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمرى فيها إلى أرض الحبشة، وولى نكاحها عثمان بن عفان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاص.

وقد روى مسلم فى صحيحه من حديث عكرمة بن عمار، عن أبى زميل، عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنه قال: «وكان المسلمون لا ينظرون إلى أبى سفيان، ولا يقاعدونه، فقال للنبى ﷺ: ثلاث خلال أعطنيهن، قال: نعم، قال: عندى أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبى سفيان أزوجكها، قال: نعم، قال: معاوية تجعله كاتبًا بين يديك، قال: نعم، قال: وتأمرنى حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: نعم» قال أبو زميل: ولولا أنه طلب ذلك من النبى ﷺ ما أعطاه ذلك، لأنه لم يكن يسأل شيئًا إلا قال نعم(٢٢٩).

---

(٢٢٦) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٨٣) والنسائى (٦/ ٢١٣) وابن ماجه (٢٠١٦) والدارمى (٢/ ١٦٠) والحاكم فى المستدرك (٤/ ١٦) والبيهقى (٧/ ٣٢١) وصححه الألبانى فى الإرواء (٢٠٧٧).

(٢٢٧) ضعيف: رواه الطبرانى فى الكبير (٢٣/ ١٨٨) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/ ٣٣٣، ٣٣٤) رواه الطبرانى وفيه عمرو عن صالح الحضرمى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

(٢٢٨) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٦) والنسائى (٣٣٥٠) وأحمد (٦/ ١١٩) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨٣٥).

(٢٢٩) صحيح: رواه مسلم (٢٥٠١).

وقد أشكل هذا الحديث على الناس: فإن أم حبيبة تزوجها رسول الله ﷺ قبل إسلام أبي سفيان، كما تقدم زوجها إياه النجاشي، ثم قدمت على رسول الله ﷺ قبل أن يسلم أبوها، فكيف يقول بعد الفتح أزوجك أم حبيبة؟ فقالت طائفة: هذا الحديث كذب لا أصل له، قال ابن حزم: كذبه عكرمة بن عمار وحمل عليه واستعظم ذلك آخرون، وقالوا: أني يكون في صحيح مسلم حديث موضوع، وإنما وجه الحديث أنه طلب من النبي ﷺ أن يجدد له العقد على ابنته ليبقى له وجه بين المسلمين وهذا ضعيف، فإن في الحديث أن النبي ﷺ وعده وهو الصادق الوعد، ولم ينقل أحد قط أنه جدد العقد على أم حبيبة، ومثل هذا لو كان لنقل ولو نقل واحد عن واحد، فحيث لم ينقله أحد قط علم أنه لم يقع، ولم يزد القاضي عياض على استشكاله، فقال: والذي وقع في مسلم من هذا غريب جدّا عند أهل الخبر، وخبرها مع أبي سفيان عند وروده المدينة بسبب تجديد الصلح ودخولها مشهور.

وقالت طائفة: ليس الحديث بباطل، وإنما سأل أبو سفيان النبي ﷺ أن يزوجه ابنته الأخرى غرة أخت أم حبيبة، قالوا: ولا يبعد أن يخفى هذا على أبي سفيان لحداثة عهده بالإسلام، وقد خفي هذا على ابنته أم حبيبة حتى سألت رسول الله ﷺ أن يتزوجها فقال: «إنها لا تحل لي» (٢٣٠) فأراد أن يتزوج النبي ﷺ ابنته الأخرى، فاشتبه على الراوي، وذهب وهمه إلى أنها أم حبيبة وهذه التسمية من غلط بعض الرواة لا من قول أبي سفيان، لكن يرد هذا أن النبي ﷺ قال «نعم» وأجابه إلى ما سأل، فلو كان المسئول أن يزوجه أختها لقال: إنها لا تحل لي كما قال ذلك لأم حبيبة، ولولا هذا لكان التأويل في الحديث من أحسن التأويلات.

وقالت طائفة: لم يتفق أهل النقل على أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة ﵁ وهي بأرض الحبشة، بل قد ذكر بعضهم أن النبي ﷺ تزوجها بالمدينة بعد قدومها من الحبشة، حكاه أبو محمد المنذري، وهذا من أضعف الأجوبة لوجوه:

أحدها: أن هذا القول لا يعرف به أثر صحيح ولا حسن، ولا حكاه أحد ممن يعتمد على نقله.

الثاني: أن قصة أم حبيبة وهي بأرض الحبشة قد جرت مجرى التواتر، كتزويجه، ﷺ

(٢٣٠) صحيح: رواه البخاري (٥١٠٧) ومسلم (١٤٤٦).

خديجة بمكة، وعائشة بمكة، وبنائه بعائشة بالمدينة، وتزويجه حفصة بالمدينة، وصفية عام خيبر، وميمونة فى عمرة القضاء، ومثل هذه الوقائع شهرتها عند أهل العلم موجبة لقطعهم بها، فلو جاء سند ظاهر الصحة يخالفها عدوه غلطًا، ولم يلتفتوا إليه، ولا يمكنهم مكابرة نفوسهم فى ذلك.

الثالث: أنه من المعلوم عند أهل العلم بسيرة النبى ﷺ وأحواله أنه لم يتأخر نكاحه أم حبيبة إلى بعد فتح مكة، ولا يقع ذلك فى وهم أحد منهم أصلاً.

الرابع: أن أبا سفيان لما قدم المدينة دخل على ابنته أم حبيبة، فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله ﷺ طوته عنه فقال: يا بنية ما أدرى أرغبت بى عن هذا الفراش أم رغبت به عنى؟ قالت: بل هو فراش رسول الله ﷺ، قال: والله لقد أصابك يا بنية بعدى شر، وهذا مشهور عند أهل المغازى والسير، وذكره ابن إسحاق وغيره فى قصة قدوم أبى سفيان المدينة لتجديد الصلح.

الخامس: أن أم حبيبة كانت من مهاجرات الحبشة مع زوجها عبيد الله بن جحش، ثم تنصر زوجها وهلك بأرض الحبشة، ثم قدمت هى على رسول الله ﷺ من الحبشة، وكانت عنده ولم تكن عند أبيها، وهذا مما لا يشك فيه أحد من أهل النقل، ومن المعلوم أن أباها لم يسلم إلا عام الفتح، فكيف يقول: عندى أجمل العرب أزوجك إياها؟ وهل كانت عنده بعد هجرتها وإسلامها قط؟ فإن كان قال له هذا القول قبل إسلامه فهو محال، فإنها لم تكن عنده ولم يكن له ولاية عليها أصلاً، وإن كان قاله بعد إسلامه فمحال أيضًا، لأن نكاحها لم يتأخر إلى بعد الفتح.

فإن قيل: بل يتعين أن يكون نكاحها بعد الفتح، لأن الحديث الذى رواه مسلم صحيح وإسناده ثقات حفاظ، وحديث نكاحها وهى بأرض الحبشة من رواية محمد بن إسحاق مرسلاً، والناس مختلفون فى الاحتجاج بمسانيد ابن إسحاق، فكيف بمراسيله؟ فكيف بها إذا خالفت المسانيد الثابتة؟ وهذه طريقة لبعض المتأخرين فى تصحيح حديث ابن عباس هذا، فالجواب من وجوه:

أحدها: أن ما ذكره هذا القائل إنما يمكن عند تساوى النقلين؛ فيرجح بما ذكره، وأما مع تحقيق بطلان أحد النقلين وتيقنه فلا يلتفت إليه، فإنه لا يعلم نزاع بين اثنين من أهل العلم بالسير والمغازى وأحوال رسول الله ﷺ إن نكاح أم حبيبة لم يتأخر إلى بعد الفتح، ولم يقله أحد منهم قط، ولو قاله قائل لعلموا بطلان قوله ولم يشكوا فيه.

الثــــانى: أن قوله «إن مراسيل ابن إسحاق لا تقاوم الصحيح المسند ولا تعارضه» فجوابه، أن الأعتماد فى هذا ليس على رواية ابن إسحاق وحده لا متصلة ولا مرسلة، بل على النقل المتواتر عند أهل المغازى والسير أن أم حبيبة هاجرت مع زوجها، وأنه هلك نصرانيًا بأرض الحبشة؛ وأن النجاشى زوجها النبى ﷺ وأمهرها من عنده، وقصتها فى كتب المغازى والسير، وذكرها أئمة العلم.

واحتجوا بها على جواز الوكالة فى النكاح.

قال الشافعى فى رواية الربيع، فى حديث عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نكح الوليان فالأول أحق»(٢٣١) قال: فيه دلالة على أن الوكالة فى النكاح جائزة مع توكيل النبى ﷺ عمرو بن أمية الضمرى، فزوجه أم حبيبة بنت أبى سفيان.

وقال الشافعى فى كتابه الكبير أيضًا، رواه الربيع: ولا يكون الكافر وليًا لمسلمة وإن كانت بنته، قد زوج ابن سعيد بن العاص النبى ﷺ أم حبيبة بنت أبى سفيان، وأبو سفيان حى لأنها كانت مسلمة وابن سعيد مسلم، ولا أعلم مسلمًا أقرب بها منه ولم يكن لأبى سفيان فيها ولاية، لأن الله قطع الولاية بين المسلمين والمشركين، والمواريث والعقل وغير ذلك، وابن سعيد هذا الذى ذكره الشافعى هو خالد بن سعيد بن العاص، ذكره ابن إسحاق وغيره، وذكر عروة، والزهرى أن عثمان بن عفان هو الذى ولى نكاحها وكلاهما ابن عم أبيها، لأن عثمان هو ابن عفان بن أبى العاص بن أمية، وخالد هو ابن سعيد بن العاص بن أمية، وأبو سفيان هو ابن حرب بن أمية.

والمقصود أن أئمة الفقه والسير ذكروا أن نكاحها كان بأرض الحبشة، وهذا يبطل وهم من توهم أنه تأخر إلى بعد الفتح اغتراراً منه بحديث عكرمة بن عمار.

الثــالث: أن عكرمة بن عمار راوى حديث ابن عباس هذا قد ضعفه كثير من أئمة الحديث، منهم: يحيى بن سعيد الأنصارى قال: ليست أحاديثه بصحاح، وقال الإمام أحمد: أحاديثه ضعاف، وقال أبو حاتم: عكرمة هذا صدوق، وربما وهم، وربما دلس، وإذا كان هذا حال عكرمة فلعله دلس هذا الحديث عن غير حافظ أو غير ثقة، فإن مسلمًا فى صحيحه رواه عن عباس بن عبد العظيم، عن النضر بن محمد، عن عكرمة بن عمار، عن أبى زميل، عن ابن عباس هكذا معنعنًا، ولكن قد رواه الطبرانى فى معجمه فقال: حدثنا

---

(٢٣١) **صحيح**: رواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ١٩١) والطبرانى فى الكبير (٧/ ٢٠٣).

محمد بن محمد الجذوعى، حدثنا العباس بن عبد العظيم، حدثنا النضر بن محمد، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا أبو زميل قال: حدثنى ابن عباس ... فذكره.

وقال أبو الفرج بن الجوزى فى هذا الحديث: وهو وهم من بعض الرواة لا شك فيه ولا تردد وقد اتهموا به عكرمة بن عمار راوى الحديث قال: وإنما قلنا إن هذا وهم لأن أهل التاريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت تحت عبيد الله بن جحش وولدت له وهاجر بها وهما مسلمان إلى أرض الحبشة، ثم تنصر وثبتت أم حبيبة على دينها، فبعث رسول الله ﷺ إلى النجاشى يخطبها عليه، فزوجه إياها وأصدقها عن رسول الله ﷺ أربعة آلاف درهم، وذلك فى سنة سبع من الهجرة: وجاء أبو سفيان فى زمن الهدنة فدخل عليها فثنت بساط رسول الله ﷺ حتى لا يجلس عليه، ولا خلاف أن أبا سفيان ومعاوية أسلما فى فتح مكة سنة ثمان ولا يعرف أن رسول الله ﷺ أمر أبا سفيان، آخر كلامه.

وقال أبو محمد بن حزم: هذا حديث موضوع لا شك فى وضعه، والآفة فيه من عكرمة ابن عمار، ولم يختلف أن رسول الله ﷺ تزوجها قبل الفتح بدهر وأبوها كافر.

فإن قيل: لم ينفرد عكرمة بن عمار بهذا الحديث، بل قد توبع عليه، فقال الطبرانى فى معجمه: حدثنا على بن سعيد الرازى، حدثنا عمر بن حليف بن إسحاق بن مرسال الخثعمى قال: حدثنى عمى إسماعيل بن مرسال، عن أبى زميل الحنفى قال: حدثنى ابن عباس قال: «كان المسلمون لا ينظرون إلى أبى سفيان ولا يفاتحونه فقال: يا رسول الله، ثلاث أعطنيهن...» الحديث.

فهذا إسماعيل بن مرسال قد رواه عن أبى زميل كما رواه عنه عكرمة بن عمار، فبرئ عكرمة من عهدة التفرد.

قيل: هذه المتابعة لا تفيده قوة، فإن هولاء مجاهيل لا يعرفون بنقل العلم ولا هم ممن يحتج بهم، فضلاً عن أن تقدم روايتهم على النقل المستفيض المعلوم عند خاصة أهل العلم وعامتهم، فهذه المتابعة إن لم تزده وهنًا لم تزده قوة، وبالله التوفيق.

وقالت طائفة منهم البيهقى والمنذرى رحمهما الله تعالى: يحتمل أن تكون مسألة أبى سفيان النبى ﷺ أن يزوجه أم حبيبة وقعت فى بعض خرجاته إلى المدينة، وهو كافر حين سمع نعى زوج أم حبيبة بأرض الحبشة، والمسألة الثانية والثالثة وقعتا بعد إسلامه، فجمعهما الراوى: وهذا أيضًا ضعيف جدًا فإن أبا سفيان إنما قدم المدينة آمنًا بعد الهجرة

فى زمن الهدنة قبيل الفتح، وكانت أم حبيبة إذ ذاك من نساء النبى ﷺ، ولم يقدم أبو سفيان قبل ذلك إلا مع الأحزاب عام الخندق، ولولا الهدنة والصلح الذى كان بينهم وبين النبى ﷺ لم يقدم المدينة، حتى قدم وزوج النبى ﷺ أم حبيبة؟ فهذا غلط ظاهر.

وأيضًا: فإنه لا يصح أن يكون تزويجه إياها فى حال كفره، إذ لا ولاية له عليها ولا تأخر ذلك إلى بعد إسلامه، لما تقدم، فعلى التقديرين لا يصح قوله «أزوجك أم حبيبة».

وأيضًا: فإن ظاهر الحديث يدل على أن المسائل الثلاث وقعت منه فى وقت واحد وأنه قال: «ثلاث أعطنيهن...» الحديث، ومعلوم أن سؤاله تأميره واتخاذ معاوية كاتبًا إنما يتصور بعد إسلامه، فكيف يقال بل سأل بعض ذلك فى حال كفره وبعضه وهو مسلم؟ وسياق الحديث يرده.

وقالت طائفة: بل يمكن حمل الحديث على محمل صحيح يخرج به عن كونه موضوعًا إذ القول بأن فى صحيح مسلم حديثًا موضوعًا مما ليس يسهل، قال: ووجهه أن يكون معنى «أزوجكها» أرضى بزواجك بها فإنه كان على رغم منى، وبدون اختيارى، وإن كان نكاحك صحيحًا لكن هذا أجمل وأحسن وأكمل لما فيه من تأليف القلوب، وقال وتكون إجابة النبى ﷺ بنعم كانت تانيسًا له، ثم أخبره بعد بصحة العقد، فإنه لا يشترط رضاك ولا ولاية لك عليها لاختلاف دينكما حالة العقد قال: وهذا مما لا يمكن دفع احتماله، وهذا مما لا يقوى أيضًا.

ولا يخفى شدة بعد هذا التأويل من اللفظ، وعدم فهمه منه، فإن قوله: «عندى أجمل العرب أزوجكها» لا يفهم منه أحد أن زوجتك التى هى فى عصمة نكاحك أرضى زواجك بها ولا يطابق هذا المعنى أن يقول له النبى ﷺ «نعم» فإنه إنما سأل النبى ﷺ أمرًا تكون الإجابة إليه من جهته ﷺ، فأما رضاه بزواجه بها فأمر قائم بقلبه هو، فكيف يطلبه من النبى ﷺ.

ولو قيل: طلب منه أن يقره على نكاحه إياها وسمى إقراره نكاحًا لكان مع فساده أقرب إلى اللفظ، وكل هذه تأويلات مستنكرة فى غاية المنافرة للفظ ولمقصود الكلام.

وقالت طائفة: كان أبو سفيان يخرج إلى المدينة كثيرًا، فيحتمل أن يكون جاءها وهو كافر أو بعد إسلامه حين كان النبى ﷺ آلى من نسائه شهرًا واعتزلهن، فتوهم أن ذلك الإيلاء طلاق كما توهمه عمر رضي الله عنه، فظن وقوع الفرقة به، فقال هذا القول للنبى ﷺ،

متعطفًا له ومتعرضًا لعله يراجعها، فأجابه النبى ﷺ بنعم على تقدير: إن امتد الإيلاء أو وقع طلاق فلم يقع شىء من ذلك.

وهذا أيضًا فى الضعف من جنس ما قبله، ولا يخفى أن قوله: «عندى أجمل العرب وأحسنه أزوجك إياها» أنه لا يفهم منه ما ذكر من شأن الإيلاء ووقوع الفرقة به ولا يصح أن يجاب بنعم، ولا كان أبو سفيان حاضرًا وقت الإيلاء أصلاً، فإن النبى ﷺ اعتزل فى مشربة له حلف أن لا يدخل على نسائه شهرًا، وجاء عمر بن الخطاب فاستأذن عليه فى الدخول مرارًا، فأذن له فى الثالث فقال: «أطلقت نساءك؟ فقال: لا، فقال عمر: الله أكبر»(٢٣٢) واشتهر عند الناس أنه لم يطلق نساءه، وأين كان أبو سفيان حينئذ؟.

ورأيت للشيخ محب الدين الطبرى كلامًا على هذا الحديث قال فى جملته: يحتمل أن يكون أبو سفيان قال ذلك كله قبل إسلامه بمدة تتقدم على تاريخ النكاح كالمشترط ذلك فى إسلامه، ويكون التقدير ثلاث إن أسلمت تعطينهن، أم حبيبة أزوجكها، ومعاوية يسلم فيكون كاتبًا بين يديك، وتأمرنى بعد إسلامى فأقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين.

وهذا باطل أيضًا من وجوه:

أحدها: قوله: «كان المسلمون لا ينظرون إلى أبى سفيان، ولا يقاعدونه فقال يا نبى الله ثلاث أعطينهن» فيا سبحان الله هذا يكون قد صدر منه وهو بمكة قبل الهجرة أو بعد الهجرة، وهو مجمع الأحزاب لحرب رسول الله ﷺ، أو وقت قدومه المدينة وأم حبيبة عند النبى ﷺ لا عنده؟ فما هذا التكلف البارد؟ وكيف يقول وهو كافر «حتى أقاتل المشركين كما كنت أقاتل المسلمين» وكيف ينكر جفوة المسلمين له وهو جاهد فى قتالهم وحربهم وإطفاء نور الله، وهذه قصة إسلام أبى سفيان معروفة لا اشتراط فيها ولا تعرض لشىء من هذا.

وبالجملة؛ فهذه الوجوه وأمثالها مما يعلم بطلانها واستنكارها وغثاثتها ولا تفيد الناظر فيها علمًا، بل النظر فيها والتعرض لإبطالها من منارات العلم، والله سبحانه وتعالى أعلم.

فالصواب أن الحديث غير محفوظ، بل وقع فيه تخليط والله أعلم.

---

(٢٣٢) صحيح: رواه البخارى (٨٩) ومسلم (١٤٧٩).

وهى التى أكرمت فراش رسول الله ﷺ أن يجلس عليه أبوها لما قدم المدينة وقالت: «إنك مشرك» ومنعته من الجلوس عليه.

ومن نسائه ﷺ أم سلمة:

وتزوج رسول الله ﷺ أم سلمة، واسمها هند بنت أبى أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لوئ بن غالب، وكانت قبله عند أبى سلمة ابن عبد الأسد، توفيت سنة اثنتين وستين ودفنت بالبقيع، وهى آخر أزواج النبى ﷺ موتًا، وقيل: بل ميمونة.

ومن خصائصها: أن جبرائيل دخل على النبى ﷺ وهى عنده، فرأته فى وصورة دحية الكلبى، ففى صحيح مسلم عن أبى عثمان قال: «أنبئت أن جبرائيل أتى النبى ﷺ وعنده أم سلمة قال: فجعل يتحدث ثم قام، فقال نبى الله ﷺ لأم سلمة: من هذا؟ أو كما قال، قالت: هذا دحية الكلبى، قالت: وايم الله ما حسبته إلا إياه، حى سمعت خطبة نبى الله ﷺ بخبر جبرائيل أو كما قال» قال سليمان التيمى: فقلت لأبى عثمان: ممن سمعت هذا الحديث؟ قال: من أسامة بن زيد(٢٣٣).

وقد زوجها ابنها عمر من رسول الله ﷺ(٢٣٤).

وردت طائفة ذلك: بأن ابنها لم يكن له من السن حينئذ ما يعقل به التزويج.

ورد الإمام أحمد ذلك وأنكر على من قاله، ويدل على صحة قوله ما روى مسلم فى صحيحه: أن عمر بن أبى سلمة ابنها سأل النبى ﷺ عن القبلة للصائم فقال: سل هذه؟ يعنى أم سلمة، فأخبرته أن رسول الله ﷺ يفعله، فقال: لسنا كرسول الله ﷺ يحل الله لرسوله ما شاء، فقال رسول الله ﷺ: «إنى أتقاكم لله وأعلمكم به»(٢٣٥) أو كما قال، ومثل هذا لا يقال للصغير جداًّ، وعمر ولد بأرض الحبشة قبل الهجرة.

وقال البيهقى: وقول من زعم أنه كان صغيراً دعوى، ولم يثبت صغره بإسناد صحيح، وقول من زعم أنه زوجها بالنبوة مقابل بقول من قال: إنه زوجها بأنه كان من بنى أعمامها ولم يكن لها ولى هو أقرب منه إليها، لأنه عمر بن أبى سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وأم سلمة: هند بنت أبى أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم.

---

(٢٣٣) صحيح: رواه البخارى (٣٤٣٥) ومسلم (٢٤٥١).

(٢٣٤) صحيح: عزاه الحافظ فى الإصابة للنسائى (٤/ ٤٥٩) وصححه.

(٢٣٥) صحيح: رواه مسلم (١١٠٨) وابن حبان (٨/ ٣٠٩).

وقد قيل: إن الذى زوجها هو عمر بن الخطاب لا ابنها، لأن فى غالب الروايات «قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ» وعمر بن الخطاب هو كان الخاطب.

ورد هذا بأن فى النسائى «فقالت لابنها عمر: قم فزوج رسول الله ﷺ».

وأجاب شيخنا أبو الحجاج المزى الحافظ بأن الصحيح فى هذا «قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ» وأما لفظ «ابنها» فوقعت فى بعض الرواة لأنها لما كان اسم ابنها عمر وفى الحديث «قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ» فظن الراوى أنه ابنها، وأكثر الروايات فى المسند وغيره «قم يا عمر» من غير «ابنها» قال: ويدل على ذلك أن ابنها عمر كان صغير السن، لأنه قد صح عنه أنه قال: «كنت غلامًا فى حجر النبى ﷺ، وكانت يدى تطيش فى الصحفة، فقال النبى ﷺ: يا غلام سم الله وكل مما يليك»(٢٣٦) وهذا يدل على صغر سنه حين كان ربيب النبى ﷺ والله أعلم.

وذكر ابن إسحاق أن الذى زوجها ابنها سلمة بن أبى سلمة، والله أعلم.

ومن نسائه زينب بنت جحش:

وتزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش من بنى خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وهى بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب، وكانت قبل عند مولاه زيد بن حارثة، فطلقها فزوجها الله إياه من فوق سبع سموات، وأنزل عليه ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ (الأحزاب: ٣٧) فقام فدخل عليه بلا استئذان(٢٣٧)، وكانت تفخر بذلك على سائر أزواج رسول الله ﷺ وتقول: «زوجكهن أهاليكن وزوجنى الله من فوق سبع سموات»(٢٣٨) وهذا من خصائصها، توفيت بالمدينة سنة عشرين ودفنت بالبقيع.

زينب بنت خزيمة:

وتزوج رسول الله ﷺ زينب بنت خزيمة الهلالية، وكانت تحت عبد الله بن جحش تزوجها سنة ثلاث من الهجرة، وكانت تسمى أم المساكين لكثرة إطعامها المساكين، ولم تلبث عند رسول الله ﷺ إلا يسيرًا شهرين أو ثلاثة وتوفيت ﵂.

---

(٢٣٦) صحيح: رواه البخارى (٥٠٦١) ومسلم (٢٠٢٢)

(٢٣٧) صحيح: رواه مسلم (١٥٤٨) والنسائى (٣٢٥١) وأحمد (٣/ ١٩٥).

(٢٣٨) صحيح: رواه البخارى (٧٤٢١) النسائى (٣٢٥٢) أحمد (٣/ ٢٢٦).

جويرية بنت الحارث:

وتزوج رسول الله ﷺ جويرية بنت الحارث من بني المصطلق، وكان سبيت في غزوة بني المصطلق فوقعت في سهم ثابت بن قيس، فكاتبها فقضى رسول الله كتابتها وتزوجها سنة ست من الهجرة، وتوفيت سنة ست وخمسين وهي التي أعتق المسلمون بسببها مائة أهل بيت من الرقيق، وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ، وكان ذلك من بركتها على قومها[٢٣٩].

صفية بنت حيي:

وتزوج رسول الله ﷺ صفية بنت حيي من ولد هارون بن عمران أخي موسى، سنة سبع فإنها سبيت من خيبر، وكانت قبله تحت كنانة بن أبي الحقيق، فقتله رسول الله ﷺ، توفيت سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة خمسين.

ومن خصائصها: أن رسول الله ﷺ أعتقها وجعل عتقها صداقها[٢٤٠] قال أنس: «أمهرها نفسها» وصار ذلك سنة للأمة إلى يوم القيامة يجوز للرجل أن يجعل عتق جاريته صداقها وتصير زوجته على منصوص الإمام أحمد.

قال الترمذي: حدثنا إسحاق بن منصور، وعبد بن حميد قالا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: «بلغ صفية أن حفصة قالت: صفية بنت يهودي، فبكت، فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي فقال: ما يبكيك؟ قالت: قالت لي حفصة: إني ابنة يهودي، فقال النبي ﷺ: إنك لابنة نبي وإن عمك لنبي، وإنك لتحت نبي، فبم تفخر عليك؟ ثم قال: اتق الله يا حفصة»[٢٤١] قال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه.

وهذا من خصائصها ؓ.

ميمونة بنت الحارث:

وتزوج رسول الله ﷺ ميمونة بنت الحارث الهلالية تزوجها بسرف وبنى بها بسرف، وماتت بسرف، وهي على سبعة أميال من مكة، وهي آخر من تزوج من أمهات المؤمنين،

---

(٢٣٩) صحيح: رواه أحمد (٦/ ٢٧٧) وابن حبان (٩/ ٣٦١) والحاكم (٤/ ٢٧).

(٢٤٠) صحيح: رواه البخاري (٥٠٨٦) ومسلم (١٤٢٨).

(٢٤١) صحيح شطره الأول: رواه الترمذي (٣٨٩٤) وابن حبان (١٦/ ١٩٣) وأحمد (٣/ ١٣٥) وصححه الألباني في المشكاة (٦١٨٣).

توفيت سنة ثلاث وستين، وهى خالة عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - فإن أمه أم الفضل بنت الحارث، وهى خالة خالد بن الوليد أيضًا وهى التى اختلف فى نكاح النبى ﷺ هل نكحها حلالاً أو محرمًا؟ فالصحيح أنه تزوجها حلالاً كما قال أبو رافع(٢٤٢) السفير فى نكاحها، وقد بينت وجه غلط من قال نكحها محرمًا وتقديم حديث من قال «تزوجها حلالاً» من عشرة أوجه مذكورة فى غير هذا الموضع.

فهؤلاء جملة من دخل بهن من النساء وهن إحدى عشرة.

قال الحافظ أبو محمد المقدسى وغيره: وعقد على سبع ولم يدخل بهن.

فالصلاة على أزواجه نابعة لاحترامهن وتحريمهن على الأمة، وأنهن نساؤه ﷺ فى الدنيا والآخرة فمن فارقها فى حياتها ولم يدخل بها لا يثبت لها أحكام زوجاته اللاتى دخل بهن ومات عنهن ﷺ وعلى أزواجه وذريته وسلم تسليمًا.

* * *

فصل: فى الكلام على الذرية

وأما الذرية؛ فالكلام فيه فى مسألتين:

المسألة الأولى: فى لفظها وفيها ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها من ذرأ الله الخلق أى نشرهم وأظهرهم، إلا أنهم تركوا همزها استثقالا فأصلها «ذرأة» بالهمز فعلة من الذرء، وهذا اختيار صاحب الصحاح وغيره.

والثانى: أن أصلها من الذر، وهو النمل الصغار، وكان قياس هذه النسبة «ذرية» بفتح الذال وبالياء، لكنهم ضموا أوله وهمزوا آخره وهذا من باب تغيير النسب.

وهذا القول ضعيف من وجوه:

منها: مخالفة باب النسب، ومنها إبدال الراء ياء وهو غير مقيس.

ومنها: أن لا اشتراك بين الذرية والذر إلا فى الذال والراء، وأما فى المعنى فليس مفهوم أحدهما مفهوم الآخر.

ومنها: أن الذر من المضاعف، والذرية من المعتل أو المهموز، فأحدهما غير الآخر.

والقول الثالث: أنها من ذرا يذرو، إذا فرق من قوله: ﴿تَذْرُوهُ الرِّيَاحُ﴾ (الكهف: ٤٥)

(٢٤٢) صحيح: رواه أحمد (٦/ ٣٣٣) والحاكم فى المستدرك (٤/ ٣٣) وابن حبان (٩/ ٤٤٢) والبيهقى (٣/ ٢٦١) وصحيح الألبانى فى الشطر الأول وضعفه القاضى فى ضعيف الترمذى (١٤٣).

وأصلها على هذا ذريوة فعلية من الذرو، ثم قلبت الواو ياء لسبق إحداهما بالسكون، والقول الأول أصح، لأن الاشتقاق والمعنى يشهدان له، فإن أصل هذه المادة من الذرء، قال الله تعالى: ﴿ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ ﴾ (الشورى: ١١).

وفي الحديث: «أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ»(٢٤٣) وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ ﴾ (الأعراف: ١٧٩) وقال تعالى: ﴿ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ ﴾ (النحل: ١٣) فالذرية بمعنى مفعولة أي مذروة، ثم أبدلوا همزها فقالوا ذرية.

المسألة الثانية: في معنى هذه اللفظة.

ولا خلاف بين أهل اللغة أن الذرية تقال على الأولاد الصغار وعلى الكبار أيضًا، قال تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي ﴾.

(البقرة: ١٢٤)

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ ﴾ (آل عمران: ٣٣، ٣٤).

وقال: ﴿ وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾.

(الأنعام: ٨٧)

وقال تعالى: ﴿ وَآتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ أَلاَّ تَتَّخِذُوا مِن دُونِي وَكِيلاً (٢) ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ (الإسراء: ٢، ٣) وهل تقال الذرية على الآباء؟ فيه قولان: أحدهما؛ أنهم يسمون ذرية أيضًا.

احتجوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَآيَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾.

(يس: ٤١)

وأنكر ذلك جماعة من أهل اللغة وقالوا: لا يجوز هذا في اللغة، والذرية، كالنسل والعقب لا يكون إلا للعمود الأسفل، ولهذا قال تعالى: ﴿ وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ ﴾ (الأنعام: ٨٧) فذكر جهات النسب الثلاث من فوق، ومن أسفل، ومن الأطراف.

قالوا: وأما الآية التي استشهدتم بها فلا دليل لكم فيها، لأن الذرية فيها لم تضف

---

(٢٤٣) صحيح: رواه أحمد (٣/ ٤١٩) ومالك في الموطأ (٢/ ٩٥٠) والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٥٣٠) (٩٥٦) وصححه الألباني في شرح العقيدة الطحاوية.

إليهم بوجه ما، والإضافة تكون بأدنى ملابسة واختصاص، وإذا كان الشاعر قد أضاف الكوكب فى قوله:

إذا كوكب الخرفاء لاح بسحره

سهيل أذاعت غزلها فى القرائب

فأضاف إليها الكواكب، لأنها كانت تغزل إذا لاح وظهر، والاسم قد يضاف بوجهين مختلفين إلى شيئين، وجهة إضافته إلى أحدهما غير جهة إضافته إلى الآخر.

قال أبو طالب فى النبى ﷺ:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب

لدينا ولا يعزى لقول الأباطل

فأضاف نبوته بجهة غير جهة إضافته إلى أبيه عبد الله، وهكذا لفظة رسول الله، فإن الله سبحانه يضيفه إليه تارة كقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ (المائدة: ١٥) وتارة إلى المرسل إليهم كقوله: ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ﴾ (المؤمنون: ٦٩) فإضافته سبحانه إليه إضافة رسول إلى مرسله، وإضافته إليهم إضافة رسول إلى مرسل إليهم، وكذا لفظ «كتابه» فإنه يضاف إليه تارة، فيقال: كتاب الله، ويضاف إلى العباد تارة فيقال: كتابنا القرآن وكتابنا خير الكتب، وهذا كثير، فهكذا لفظ الذرية أضيف إليهم بجهة غير الجهة التى أضيف بها إلى آبائهم، وقالت طائفة: بل المراد جنس بنى آدم، ولم يقصد الإضافة إلى الموجود فى زمن النبى ﷺ، وإنما أريد ذرية الجنس.

وقالت طائفة: بل المراد بالذرية نفسها، وهذا أبلغ فى قدرته وتعديد نعمه عليهم، أن حمل ذريتهم فى الفلك فى أصلاب آبائهم، والمعنى أنا حملنا الذين هم ذرية هؤلاء وهم نطف فى أصلاب الآباء، وقد أشبعنا الكلام على ذلك فى كتاب الروح والنفس.

إذا ثبت هذا، فالذرية الأولاد وأولادهم، وهل يدخل فيها أولاد البنات، فيه قولان للعلماء هما روايتان عن أحمد؛ أحدهما: يدخلون وهو مذهب الشافعى، والثانى لا يدخلون وهو مذهب أبى حنيفة رحمهم الله تعالى.

واحتج من قال بدخولهم: بأن المسلمين مجمعون على دخول أولاد فاطمة ﵂ فى ذرية النبى ﷺ المطلوب لهم من الله الصلاة، لأن أحداً من بناته لم يعقب غيرها، فمن انتسب إليه ﷺ من أولاد ابنته، فإنما هو من جهة فاطمة ﵂ خاصة، ولهذا قال النبى ﷺ

في الحسن ابن ابنته: «إن ابني هذا سيد»(٢٤٤) فسماه ابنه، ولما أنزل الله سبحانه آية المباهلة ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ (آل عمران: ٦١) الآية، دعا النبي ﷺ فاطمة رضي الله عنها وحسنًا رضي الله عنه وحسينًا رضي الله عنه وخرج للمباهلة(٢٤٤) مكرر.

قالوا: وأيضًا فقد قال تعالى في حق إبراهيم: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ﴾ (الأنعام: ٨٤، ٨٥) ومعلوم أن عيسى لم ينتسب إلى إبراهيم إلا من جهة أمه مريم.

وأما من قال بعدهم دخولهم: فحجته أن ولد البنات إنما ينتسبون إلى آبائهم حقيقة، ولهذا إذا ولد الهذلي أو التيمي أو العدوي هاشمية لم يكن ولدها هاشميًّا، فإن الولد في النسب يتبع أباه وفي الحرية والرق أمه، وفي الدين خيرهما دينًا، ولهذا قال الشاعر:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا

بنوهن أبناء الرجال الأباعد

ولو وصى أو وقف على قبيلة لم يدخل فيها أولاد بناتها من غيرها.

قالوا: وأما دخول فاطمة رضي الله عنها في ذرية النبي ﷺ، فلشرف هذا الأصل العظيم والوالد الكريم، الذي لا يدانيه أحد من العالمين، سرى ونفذ إلى أولاد البنات لقوته وجلالته وعظم قدره، ونحن نرى من لا نسبة له إلى هذا الجناب العظيم من العظماء والملوك وغيرهم تسرى حرمة إيلادهم وأبوتهم إلى أولاد بناتهم، فتلحظهم العيون بلحظ أبنائهم، ويكادون يضربون عن ذكر آبائهم صفحًا، فما الظن بهذا الإيلاد العظيم قدره، الجليل خطره.

قالوا: وأما تمسككم بدخول المسيح في ذرية إبراهيم فلا حجة لكم فيه، فإن المسيح لم يكن له أب، فنسبه من جهة الأب مستحيل فقامت أمه مقام أبيه، وهكذا كل من انقطع نسبه من جهة الأب إما بلعان أو غيره قامت أمه في النسب مقام أبيه وأمه، ولهذا تكون في هذه الحال عصبته في أصح الأقوال، وهو إحدى الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله، وهو

---

(٢٤٤) صحيح: رواه البخاري (٢٧٠٤) وأبو داود (٤٦٦٢) والترمذي (٣٧٧٣) والنسائي (١٤٠٩) وأحمد (٥/ ٣٧، ٣٨).

(٢٤٤) مكرر صحيح: رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٥٩٣، ٥٩٤) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

مقتضى النصوص، وقول ابن مسعود وغيره، والقياس يشهد له بالصحة، لأن النسب فى الأصل للأب، فإذا انقطع من جهته عاد إلى الأم، فلو قدر عوده من جهة الأب رجع من الأم إليه، وهكذا كما اتفق الناس عليه فى الولاء أنه لموالى الأب، فإن تعذر رجوعه إليهم صار لموالى الأم، فإن أمكن عوده إليهم رجع من موالى الأم إلى معدنه وقراره، ومعلوم أن الولاء فرع على النسب يحتذى فيه حذوه، فإذا كان عصبات الأم من الولاء عصبات لهذا المولى الذى انقطع تعصيبيه من جهة موالى أبيه، فلأن تكون عصبات الأم من النسب عصبات لهذا الولد الذى انقطع تعصيبيه من جهة أبيه بطريق الأولى، وإلا فكيف يثبت هذا الحكم فى الولاء ولا يثبت فى النسب الذى غايته أن يكون شبيهًا به ومفرعًا عليه، وهذا مما يدل على أن القياس الصحيح لا يفارق النص أصلاً ويدلك على عمق علم الصحابة ﷺ، وبلوغهم فى العلم إلى غاية يقصر عن نيلها السباق، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

الفصل الخامس

فى ذكر إبراهيم خليل الرحمن ﷺ

وهذا الاسم من النمط المتقدم فإن إبراهيم بالسريانية معناه «أب رحيم» والله سبحانه وتعالى جعل إبراهيم الأب الثالث للعالم، فإن أبانا الأول آدم، والأب الثانى نوح، وأهل الأرض كلهم من ذريته، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ (الصافات: ٧٧) وبهذا يتبين كذب المعبرين من العجم الذين يزعمون أنهم لا يعرفون نوحًا ولا ولده، ولا ينسبون إليه وينسبون ملوكهم من آدم إليهم، ولا يذكرون نوحًا فى آبائهم، وقد أكذبهم الله عز وجل فى ذلك.

فالأب الثالث أب الآباء وعمود العالم، وإمام الحنفاء الذى اتخذه الله خليلاً وجعل النبوة والكتاب فى ذريته، ذاك خليل الرحمن وشيخ الأنبياء كما سماه النبى ﷺ بذلك، فإنه لما دخل الكعبة وجد المشركين قد صوروا فيها صورته وصورة إسماعيل ابنه وهما يستقسمان بالأزلام، فقال: «قاتلهم الله، لقد علموا أن شيخنا لم يكن يستقسم بالأزلام»[(٢٤٥)] ولم يأمر الله رسول الله أن يتبع ملة أحد من الأنبياء غيره، فقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (النحل: ١٢٣) وأمر أمته بذلك، فقال تعالى: ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾ (الحج: ٨٧).

«وملة» منصوب على إضمار فعل أى اتبعوا والزموا ملة إبراهيم، ودل على المحذوف ما تقدم من قوله: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ (الحج: ٧٨) وهذا هو الذى يقال له الإغراء، وقيل: منصوب انتصاب المصادر والعامل فيه مضمون ما تقدم قبله؛ وكان رسول الله ﷺ يوصى أصحابه إذا أصبحوا وإذا أمسوا أن يقولوا: «أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد ﷺ وملة أبينا إبراهيم حنيفًا مسلمًا وما كان من المشركين»[(٢٤٦)].

---

(٢٤٥) صحيح: رواه البخارى (١٦٠١) وأبو داود (٢٠٢٧) وأحمد (١/ ٤٤٩) وابن حبان (١٣/ ٥٨٦١) إحسان، والبيهقى فى الكبرى (٥/ ١٥٨) والحاكم فى المستدرك (٢/ ٥٥٠).

(٢٤٦) صحيح: رواه أحمد (٣/ ٤٠٧) والدارمى (٢/ ١٧١) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (ص ١٣٣).

وتأمل هذه الألفاظ كيف جعل الفطرة للإسلام، فإنه فطرة الله التى فطر الناس عليها، وكلمة الإخلاص هى شهادة أن لا إله إلا الله، والملة لإبراهيم فإنه صاحب الملة، وهى التوحيد وعبادة الله تعالى وحده لا شريك له، ومحبته فوق كل محبة، والدين للنبى ﷺ، وهو دينه الكامل وشرعه التام الجامع لذلك كله وسماه الله سبحانه «إمامًا، وأمة، وقانتًا، وحنيفًا» قال تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ (البقرة: ١٢٤) فأخبر سبحانه أنه جعله إمامًا للناس، وأن الظالم من ذريته لا ينال رتبة الإمامة، والظالم هو المشرك، وأخبر سبحانه أن عهده بالإمامة لا ينال لمن أشرك به.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (النحل: ١٢٠ - ١٢٢) فالأمة هو القدوة المعلم للخير، والقانت المطيع لله الملازم لطاعته، والحنيف المقبل على الله المعرض عما سواه.

ومن فسره بالمائل فلم يفسره بنفس موضوع اللفظ وإنما فسره بلازم المعنى، فإن الحنف هو الإقبال، ومن أقبل على شيء مال عن غيره، والحنف فى الرجلين هو إقبال إحداهما على الأخرى ويلزمه ميلها عن جهتها، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ (الروم: ٣٠) فحنيفًا هو حال مفردة لمضمون قوله ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ﴾ ولهذا فسرت «مخلصًا» فتكون الآية قد تضمنت الصدق والإخلاص، فإن إقامة الوجه للدين هو إفراد طلبه بحيث لا يبقى فى القلب إرادة لغيره، والحنيف المفرد لمعبوده لا يريد غيره، فالصدق أن لا ينقسم طلبك والإخلاص أن لا ينقسم مطلوبك، الأول توحيد الطلب، والثانى توحيد المطلوب.

والمقصود: أن إبراهيم عليه السلام هو أبونا الثالث، وهو إمام الحنفاء، وتسميه أهل الكتاب عمود العالم، وجميع أهل الملل متفقة على تعظيمه وتوليه ومحبته، وكان خير بنيه سيد ولد آدم محمد ﷺ يجله ويعظمه ويبجله ويحترمه، ففى الصحيحين من حديث المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال يا خير البرية، فقال رسول الله ﷺ: ذاك إبراهيم»[٢٤٧] وسماه شيخه، كما تقدم، وثبت فى صحيح البخارى من حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبى ﷺ أنه قال:

---

(٢٤٧) صحيح: رواه مسلم (٢٣٦٩) وأبو داود (٤٦٧٢) والترمذى (٣٣٥٢) وأحمد (٣/ ١٧٨).

«إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً ثم قرأ ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٤) وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم»(٢٤٨).

وكان رسول الله ﷺ أشبه الخلق به، كما في الصحيحين عنه قال: «رأيت إبراهيم فإذا أقرب الناس شبهًا به صاحبكم»(٢٤٩) يعنى نفسه ﷺ، وفى لفظ آخر: «فانظروا إلى صاحبكم».

وكان ﷺ يعوذ أولاد ابنته حسنًا وحسينًا بتعويذ إبراهيم لإسماعيل وإسحاق ففى صحيح البخارى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان النبى ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة»(٢٥٠).

وكان ﷺ أول من قرى الضيف، وأول من اختتن، وأول من رأى الشيب، فقال: «ما هذا يا رب؟ قال: وقار، قال: رب زدنى وقاراً».

وتأمل ثناء الله سبحانه عليه فى إكرام ضيفه الملائكة حيث يقول سبحانه: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ﴾ (الذاريات: ٢٤ - ٢٧) ففى هذا ثناء على إبراهيم من وجوه متعددة:

أحدها: أنه وصف ضيفه بأنهم مكرمون، وهذا على أحد القولين أنه إكرام إبراهيم، والثانى: أنهم المكرمون عند الله، ولا تنافى بين القولين، فالآية تدل على المعنيين.

الثانى: قوله تعالى: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ فلم يذكر استئذانهم، ففى هذا دليل على أنه ﷺ كان قد عرف بإكرام الضيفان واعتياد قراهم، فبقى منزله مضيفة مطروقًا لمن ورده لا يحتاج إلى الاستئذان بل استئذان الداخل دخوله، وهذا غاية ما يكون من الكرم.

الثالث: قوله: ﴿سَلَامٌ﴾ بالرفع، وهم سلموا عليه بالنصب، والسلام بالرفع أكمل؛ فإنه يدل على الجملة الاسمية الدالة على الثبوت والتجدد، والمنصوب يدل على الفعلية الدالة على الحدوث والتجدد، فإبراهيم حياهم بتحية أحسن من تحيتهم فإن قولهم ﴿سَلَامًا﴾ يدل على سلمنا سلامًا، وقوله: ﴿سَلَامٌ﴾ أى سلام عليكم.

(٢٤٨) صحيح: رواه البخارى (٦٥٢٦) مسلم (٢٨٥٨).

(٢٤٩) صحيح: رواه مسلم (١٦٧) والترمذى (٣٦٤٩).

(٢٥٠) صحيح: رواه البخارى (٣٣٧١) أبو داود (٤٧٣٧) الترمذى (٢٠٦٠) وابن ماجه (٣٥٢٥) وأحمد (١/ ٣٤٦).

الرابع: أنه حذف المبتدأ من قوله: ﴿قَوْمٌ مُنكَرُونَ﴾ فإنه لما أنكرهم ولم يعرفهم احتشم من مواجهتهم بلفظ ينفر الضيف لو قال: أنتم قوم منكرون، فحذف المبتدأ هنا من ألطف الكلام.

الخامس: أنه بنى الفعل للمفعول وحذف فاعله فقال: ﴿مُنكَرُونَ﴾ ولم يقل: إنى أنكركم، وهو أحسن فى هذا المقام وأبعد من التنفير والمواجهة بالخشونة.

السادس: أنه راغ إلى أهله ليحيهم بنزلهم، والروغان هو الذهاب فى اختفاء بحيث لا يكاد يشعر به، وهذا من كرم رب المنزل المضيف أنه يذهب فى اختفاء بحيث لا يشعر به الضيف، فيشق عليه ويستحى فلا يشعر به إلا وقد جاءه بالطعام بخلاف من يسمع ضيفه ويقول له أو لمن حضر: مكانكم حتى آتيكم بالطعام ونحو ذلك مما يوجب حياء الضيف واحتشامه.

السابع: أنه ذهب إلى أهله فجاء بالضيافة، فدل على أن ذلك كان معدًا عندهم مهيئًا للضيفان، ولم يحتج أن يذهب إلى غيرهم من جيرانه أو غيرهم فيشتريه أو يستقرضه.

الثامن: قوله: ﴿فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾ دل على خدمته للضيف بنفسه ولم يقل فأمر لهم، بل هو الذى ذهب وجاء به بنفسه ولم يبعثه مع خادمه، وهذا أبلغ فى إكرام الضيف.

التاسع: أنه جاء بعجل كامل ولم يأت ببعضه منه، وهذا من تمام كرمه ﷺ.

العاشر: أنه سمين لا هزيل، ومعلوم أن ذلك من أفخر أموالهم ومثله يتخذ للاقتناء والتربية فآثر به ضيفانه.

الحادى عشر: أنه قربه إليهم بنفسه ولم يأمر خادمه بذلك.

الثانى عشر: أنه قربه إليهم ولم يقربهم إليه، وهذا أبلغ فى الكرامة أن تجلس الضيف ثم تقرب الطعام إليه وتحمله إلى حضرته، ولا تضع الطعام فى ناحية ثم تأمر ضيفك بأن يتقرب إليه.

الثالث عشر: أنه قال: ﴿أَلا تَأْكُلُونَ﴾ وهذا عرض وتلطف فى القول وهو أحسن من قوله: كلوا أو مدوا أيديكم ونحوها، وهذا مما يعلم الناس بعقولهم حسنه ولطفه، ولهذا يقولون: باسم الله، أو ألا تتصدق، أو ألا تجبر ونحو ذلك.

الرابع عشر: أنه إنما عرض عليهم الأكل لأنه رآهم لا يأكلون، ولم يكن ضيوفه يحتاجون معه إلى الإذن فى الأكل، بل كان إذا قدم إليهم الطعام أكلوا، وهؤلاء الضيوف لما

امتنعوا من الأكل قال لهم: ألا تأكلون، ولهذا أوجس منهم خيفة أي أحسها، وأضمرها في نفسه ولم يبدها لهم وهو الوجه.

الخامس عشر: فإنهم لما امتنعوا من الأكل لطعامه خاف منهم ولم يظهر لهم، فلما علمت الملائكة منه ذلك قالوا: لا تخف وبشروه بالغلام.

فقد جمعت هذه الآية آداب الضيافة التي هي أشرف الآداب وما عداها من التكلفات التي هي تخلف وتكلف، إنما هي من أوضاع الناس وعوائدهم، وكفى بهذه الآداب شرفًا وفخرًا، فصلى الله على نبينا وعلى إبراهيم وعلى آلهما وعلى سائر النبيين.

وقد شهد الله سبحانه بأنه وفى ما أمر به، فقال تعالى: ﴿ **أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ** ﴾ (النجم: ٣٦، ٣٧) قال ابن عباس رضي الله عنهما: وفى جميع شرائع الإسلام ووفى ما أمر به من تبليغ الرسالة، وقال تعالى: ﴿ **وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا** ﴾ (البقرة: ١٢٤) فلما أتم ما أمر به من الكلمات جعله الله إماما للخلائق يأتمون به.

وكان ﷺ كما قيل: قلبه للرحمن، وولده للقربان، وبدنه للنيران، وماله للضيفان.

ولما اتخذه ربه خليلاً ـ والخلة هي كمال المحبة وهي مرتبة لا تقبل المشاركة والمزاحمة، وكان قد سأل ربه أن يهب له ولداً صالحًا، فوهب له إسماعيل فأخذ هذا الولد شعبة من قلبه، فغار الخليل على قلب خليله أن يكون فيه مكان لغيره ـ امتحنه بذبحه ليظهر سر الخلة في تقديمه محبة خليله على محبة ولده، فلما استسلم لأمر ربه وعزم على فعله، وظهر سلطان الخلة في الإقدام على ذبح الولد إيثاراً لمحبة خليله على محبته، فمسح الله ذلك عنه وفداه بالذبح العظيم، لأن المصلحة في الذبح كانت ناشئة من العزم وتوطين النفس على ما أمر به، فلما حصلت هذه المصلحة عاد الذبح نفسه مشقة، فنسخ في حقه فصارت الذبائح والقرابين من الهدايا والضحايا سنة في أتباعه إلى يوم القيامة.

وهو الذي فتح للأمة باب مناظرة المشركين وأهل الباطل، وكسر حججهم، وقد ذكر الله سبحانه مناظرته في القرآن مع إمام المعطلين ومناظرته مع قومه المشركين وكسر حجج الطائفتين بأحسن مناظرة، وأقربها إلى الفهم وحصول العلم.

قال تعالى: ﴿ **وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ** ﴾ (الأنعام: ٨٣) قال زيد بن أسلم وغيره: بالحجة والعلم؛ ولما غلب أعداء الله معه بالحجة وظهرت حجته

عليهم وكسر أصنامهم فكسر حججهم ومعبودهم، هموا بعقوبته وإلقائه فى النار وهذا شأن المبطلين إذا غلبوا وقامت عليهم الحجة هموا بالعقوبة، كما قال فرعون لموسى وقد أقام عليه الحجة ﴿ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴾ (الشعراء: ٢٩) فأضرموا له النار وألقوه فى المنجنيق، فكانت تلك السفرة من أعظم سفر سافرها وأبركها عليه، فإنه ما سافر سفرة أبرك ولا أعظم ولا أرفع لشأنه وأقر لعينه منها، وفى تلك السفرة عرض له جبرائيل بين السماء والأرض، فقال: يا إبراهيم ألك حاجة؟ قال: أما إليك فلا، قال ابن عباس ﷺ فى قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ (آل عمران: ١٧٣) قالها نبيكم وقالها إبراهيم حين ألقى فى النار[٢٥١]، فجعل الله سبحانه عليه النار بردًا وسلامًا، وقد ثبت فى صحيح البخارى من حديث أم شريك أن النبى ﷺ أمر بقتل الوزغ وقال: كانت تنفخ على إبراهيم[٢٥٢].

وهو الذى بنى بيت الله وأذن فى الناس بحجه؛ فكل من حجه واعتمره حصل لإبراهيم من مزيد ثواب الله وإكرامه بعدد الحجاج والمعتمرين قال تعالى: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ (البقرة: ١٢٥) فامر نبيه ﷺ وأمته أن يتخذوا من مقام إبراهيم مصلى تحقيقًا للاقتداء به وإحياء آثاره صلى الله على نبينا وعليه وسلم.

ومناقب هذا الإمام الأعظم والنبى الأكرم أجل من أن يحيط بها كتاب، وإن مد الله فى العمر أفردنا كتابًا فى ذلك يكون قطرة فى بحر فضائله أو أقل، جعلنا الله ممن ائتم به ولا جعلنا ممن عدل عن ملته بمنه وكرمه.

وقد روى لنا عنه النبى ﷺ حديثًا وقع لنا متصل الرواية إليه رويناه فى كتاب الترمذى وغيره من حديث القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لقيت إبراهيم ليلة أسرى بى فقال: يا محمد أقرئ أمتك السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها قيعان، وأن غراسها سبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر»[٢٥٣] قال الترمذى: هذا حديث حسن.

---

(٢٥١) صحيح: رواه البخارى (٤٥٦٣) فى التفسير.

(٢٥٢) صحيح: رواه البخارى (٣١٨٠، ٣٣٥٥٩) ومسلم (٢٢٣٧) والترمذى (٣٤٦٢).

(٢٥٣) صحيح: رواه الترمذى (٣٤٦٢) والطبرانى فى الأوسط (٤/ ٢٧١) والبزار فى مسنده (٥/ ٣٦١ - ٣٦٢) وصححه الألبانى فى الصحيحة (١٠٥).

الفصل السادس

فى ذكر المسألة المشهورة بين الناس وبيان ما فيها

وهى أن النبى ﷺ أفضل من إبراهيم، فكيف طلب له من الصلاة ما لإبراهيم مع أن المشبه به أصله أن يكون فوق المشبه؟ فكيف الجمع بين هذين الأمرين المتنافيين؟

ونحن نذكر ما قاله الناس فى هذا وما فيه من صحيح وفاسد.

فقالت طائفة: هذه الصلاة علمها النبى ﷺ أمته قبل أن يعرف أنه سيد ولد آدم، ولو سكت قائل هذا لكان أولى به وخيراً له، فإن هذه الصلاة التى علمهم النبى ﷺ إياها لما سألوه عن تفسير ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ (الأحزاب: ٥٦) فعلمهم هذه الصلاة وجعلها مشروعة فى صلوات الأمة إلى يوم القيامة والنبى ﷺ لم يزل أفضل ولد آدم قبل أن يعلم بذلك وبعده، وبعد أن علم بذلك لم يغير نظم الصلاة التى علمها أمته ولا أبدلها بغيرها ولا روى عنه أحد خلافها، فهذا من أفسد جواب يكون.

وقالت طائفة أخرى: هذا السؤال والطلب شرع ليتخذه الله خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، وقد أجابه إلى ذلك كما ثبت عنه فى الصحيح: ألا وإن صاحبكم خليل الرحمن يعنى نفسه[٢٥٤]، وهذا الجواب من جنس ما قبله فإن مضمونه أنه بعد أن اتخذه الله خليلاً لا تشرع الصلاة عليه على هذا الوجه، وهذا من أبطل الباطل.

وقالت طائفة أخرى: إنما هذا التشبيه راجع إلى المصلى فيما يحصل له من ثواب الصلاة عليه، فطلب من ربه ثواباً وهو أن يصلى عليه كما صلى على آل إبراهيم لا بالنسبة إلى النبى ﷺ، فإن المطلوب لرسول الله ﷺ من الصلاة أجل وأعظم مما هو حاصل لغيره من العالمين، وهذا من جنس ما قبله أو أفسد، فإن التشبيه ليس فيما يحصل للمصلى، بل فيما يحصل للمصلى عليه وهو النبى ﷺ وآله، فمن قال: إن المعنى اللهم أعطنى من ثواب صلاتى عليه كما صليت على آل إبراهيم، فقد حرف الكلم وأبطل فى كلامه، ولولا أن هذه الوجوه وأمثالها قد ذكرها بعض الشراح، وسودوا بها الطروس، وأوهموا الناس أن فيها تحقيقاً لكان الإضراب عنها صفحاً أولى من ذكرها، فإن العالم يستحيى من التكلم على هذه والاشتغال بردها.

(٢٥٤) صحيح: رواه مسلم (٢٣٨٣).

وقالت طائفة أخرى: التشبيه عائد إلى الآل فقط، وتم الكلام عند قوله «اللهم صلِّ على محمد» ثم قال: «وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم» فالصلاة المطلوبة لآل محمد هى المشبهة بالصلاة الحاصلة لآل إبراهيم، وهذا نقله العمرانى عن الشافعى وهو باطل عليه، فإن الشافعى أجل من أن يقول مثل هذا ولا يليق هذا بعلمه وفصاحته، فإن هذا فى غاية الركاكة والضعف.

وقد تقدم فى كثير من أحاديث الباب «اللهم صلِّ على محمد كما صليت على آل إبراهيم» وقد تقدمت الأحاديث بذلك، وأيضًا فإنه لا يصح من جهة العربية، فإن العامل إذا ذكر معموله وعطف عليه غيره ثم قيد بظرف أو جار ومجرور أو مصدر أو صفة مصدر كان ذلك راجعًا إلى المعمول وما عطف عليه، هذا الذى لا تحتمل العربية غيره، فإذا قلت: جاءنى زيد وعمرو يوم الجمعة كان الظرف مقيدًا لمجيئها لا لمجيء عمرو وحده، وكذلك إذا قلت: ضربت زيدًا وعمرًا ضربًا مؤلمًا أو أمام الأمير، أو سلم على زيد وعمرو يوم الجمعة ونحوه.

فإن قلت: هذا متوجه إذا لم يعد العامل، فأما إذا أعيد العامل حسن ذلك، تقول: سلم على زيد وعلى عمرو إذا لقيته لم يمتنع أن يختص ذلك بعمرو، وهنا قد أعيد العامل فى قوله: «وعلى آل محمد».

قيل: ليس هذا المثال بمطابق لمسألة الصلاة، وإنما المطابق أن تقول: سلم على زيد وعلى عمرو كما تسلم على المؤمنين ونحو ذلك، وحينئذ فادعاء أن التشبيه لسلامه على عمرو وحده دون زيد دعوى باطلة.

وقالت طائفة أخرى: لا يلزم أن يكون المشبه به أعلى من المشبه، بل يجوز أن يكونا متماثلين وأن يكون المشبه أعلى من المشبه به، قال هؤلاء: والنبى ﷺ أفضل من إبراهيم من وجوه غير الصلاة وإن كانا متساويين فى الصلاة، قالوا: والدليل على أن المشبه قد يكون أفضل من المشبه به قول الشاعر:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا
بنوهن أبناء الرجال الأباعد

وهذا القول أيضًا ضعيف من وجوه:

أحدها: أن هذا خلاف المعلوم من قاعدة تشبيه الشيء بالشيء، فإن العرب لا تشبه الشيء إلا بما هو فوقه.

الثاني: أن الصلاة من الله تعالى من أجل المراتب وأعلاها، ومحمد ﷺ أفضل الخلق، فلا بد أن تكون الصلاة الحاصلة له أفضل من كل صلاة تحصل لكل مخلوق، فلا يكون غيره مساويًا له فيها.

الثـالث: أن الله سبحانه أمر بها بعد أن أخبر أنه وملائكته يصلون عليه، وأمر بالصلاة والسلام عليه وأكده بالتسليم، وهذا الخبر والأمر لم يثبتها في القرآن لغيره من المخلوقين.

الرابـع: أن النبي ﷺ قال: «إن الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير»(٢٥٥) وهذا لأن بتعليمهم الخير قد أنقذوهم من شر الدنيا والآخرة، وتسببوا بذلك إلى فلاحهم وسعادتهم، وذلك سبب دخولهم في جملة المؤمنين الذين يصلي عليهم الله وملائكته، فلما تسبب معلمهم الخير إلى صلاة الله وملائكته على من تعلم منهم صلى الله عليهم وملائكته، ومن المعلوم أنه لا أحد من معلمي الخير أفضل ولا أكثر تعليمًا له من النبي ﷺ، ولا أنصح لأمته ولا أصبر على تعليمه منه، ولهذا نالت أمته من تعليمه ما لم تنله أمة من الأمم سواهم، وحصل للأمة من تعليمه من العلوم النافعة والأعمال الصالحة ما صارت به خير أمة أخرجت للناس، فكيف تكون الصلاة على هذا الرسول المعلم للخير مساوية للصلاة على من لم يماثله في التعليم؟

وأما استشهادهم بقول الشاعر على جواز كون المشبه به أفضل من المشبه، فلا يدل على ذلك، لأن قوله: «بنو أبنائنا» إما أن يكون المبتدأ فيه مؤخرًا والخبر متقدمًا، ويكون قد شبه بني أبنائه ببنيه، وكان تقديم الخبر هنا لظهور المعنى وعدم وقوع اللبس، وعلى هذا فهو جار على أصل التشبيه، وإما أن يكون من باب عكس التشبيه، كما يشبه القمر بالوجه الكامل في حسنه، ويشبه الأسد بالكامل في شجاعته، والبحر بالكامل في جوده تنزيلاً لهذا الرجل منزلة الأصل المشبه به، وتنزيلاً للقمر والأسد والبحر منزلة الفرع المشبه، وهذا يجوز إذا تضمن عكس التشبيه مثل هذا المعنى، وعلى هذا فيكون هذا الشاعر قد نزل بني أبنائه منزلة بنيه، وأنهم فوقهم عندهم ثم شبه نبيه بهم، وهذا قول طائفة من أهل المعاني.

والذي عندي فيه: أن الشاعر لم يرد ذلك وإنما أراد التوفيق بين بنيه وبني بناته، فأخبر أن بني بناته تبع لآبائهم ليسوا بأبناء لنا، وإنما أبناؤنا بنو أبنائنا لا بنو بناتنا فلم يرد تشبيه بني بنيه ببنيه ولا عكسه، وإنما أراد ما ذكرنا من المعنى، وهذا ظاهر.

---

(٢٥٥) صـحـيـح: رواه الترمذي (٢٦٨٥) والطبراني في الكبير (٨/ ٢٣٤) وصححه الألباني في المشكاة (٢١٣)

وقالت طائفة أخرى: النبى ﷺ له من الصلاة الخاصة به التى لا يساويها صلاة ما لم يشركه فيها أحد، والمسئول له إنما هو صلاة زائدة على ما أعطيه مضافًا إليه، يكون ذلك الزائد مشبهًا بالصلاة على إبراهيم وليس بمستنكر أن يسأل للفاضل فضيلة أعطيها المفضول منضمًّا إلى ما اختص به هو من الفضل الذى لم يحصل لغيره.

قالوا: ومثل ذلك: أن يعطى السلطان رجلاً مالاً عظيمًا ويعطى غيره دون ذلك المال، فيسأل السلطان أن يعطى صاحب المال الكثير مثل ما أعطى من دونه لينضم ذلك إلى ما أعطيته، فحصل له من مجموع العطائين أكثر مما يحصل من الكثير وحده.

وهذا أيضًا ضعيف، لأن الله تعالى أخبر أنه وملائكته يصلون عليه، ثم أمر بالصلاة عليه ولا ريب أن المطلوب من الله هو نظير الصلاة المخبر بها لا ما دونها، وهو أكمل الصلاة عليه وأرجحها لا الصلاة المرجوحة المفضولة.

وعلى قول هؤلاء: إنما يكون الطلب لصلاة مرجوحة لا راجحة، وإنما تصير راجحة بانضمامها إلى صلاة لم تطلب، ولا ريب فى فساد ذلك، فإن الصلاة التى تطلبها الأمة له من ربه هى أجل صلاة وأفضلها.

وقالت طائفة أخرى: التشبيه المذكور إنما هو فى أصل الصلاة لا فى قدرها ولا فى كيفيتها، فالمسئول إنما هو راجع إلى الهيئة لا إلى قدر الموهوب، وهذا كما تقول للرجل: أحسن إلى ابنك كما أحسنت إلى فلان، وأنت لا تريد بذلك قدر الإحسان وإنما تريد به أصل الإحسان.

وقد يحتج لذلك بقوله تعالى: ﴿ **وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ** ﴾ (القصص: ٧٧) ولا ريب أنه لا يقدر أحد أن يحسن بقدر ما أحسن الله إليه، وإنما أريد به أصل الإحسان لا قدره، ومنها قوله تعالى: ﴿ **إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ** ﴾ (النساء: ١٦٣) وهذا التشبيه فى أصل الوحى لا فى قدره وفضيلة الموحى به، وقوله تعالى: ﴿ **فَلْيَأْتِنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ** ﴾ (الأنبياء: ٥) إنما مرادهم جنس الآية لا نظيرها، وقوله تعالى: ﴿ **وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ** ﴾ (النور: ٥٥) ومعلوم أن كيفية الاستخلاف مختلفة، وإنما لهذه الأمة أكمل مما لغيرهم، وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ** ﴾ (البقرة: ١٨٣) والتشبيه إنما هو فى أصل

الصوم لا فى عينه وقدره وكيفيته، وقال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ (الأعراف: ٢٩) ومعلوم تفاوت ما بين النشأة الأولى وهى المبدأ والثانية وهى المعاد، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولاً شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولاً﴾ (المزمل: ١٥) ومعلوم أن التشبيه فى أصل الإرسال لا يقتضى تماثل الرسولين.

وقال النبى ﷺ: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصًا وتروح بطانًا»(٢٥٦) فالتشبيه هنا فى أصل الرزق لا فى قدره ولا كيفيته ونظائر ذلك.

وهذا الجواب ضعيف أيضًا لوجوه:

منها: أن ما ذكروه يجوز أن يستعمل فى الأعلى والأدنى والمساوى، فلو قلت: أحسن إلى فلان وأهلك كما أحسنت إلى مركبك وخادمك ونحوه جاز ذلك، ومن المعلوم أنه لو كان التشبيه فى أصل الصلاة لحسن أن تقول: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل أبى أوفى، أو كما صليت على آحاد المؤمنين أو نحوه، أو كما صليت على آدم ونوح، وهود، ولوط» فإن التشبيه عند هؤلاء إنما هو واقع فى أصل الصلاة لا فى قدرها ولا صفتها، ولا فرق فى ذلك بين كل من صلى عليه وأى مزية وفضيلة فى ذلك لإبراهيم وآله، وما الفائدة حينئذ فى ذكره وذكر آله؟ وكان الكافى فى ذلك أن يقال: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فقط.

الثانى: أن ما ذكروه من الأمثلة ليس بنظير الصلاة على النبى ﷺ، فإن هذه الأمثلة نوعان: خبر وطلب، فما كان منها خبرًا فالمقصود بالتشبيه به الاستدلال والتقريب إلى الفهم وتقرير ذلك الخبر ومما لا ينبغى لعاقل إنكاره كنظير المشبه به، فكيف تنكرون الإعادة وقد وقع الاعتراف بالبداة وهى نظيرها، وحكم النظير حكم نظيره، ولهذا يحتج سبحانه بالمبدأ على المعاد كثيرًا قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ (الأعراف: ٢٩) وقال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ﴾ (الأنبياء: ١٠٤).

وقال تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلاً وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَن يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ (يس: ٧٨، ٧٩) وهذا كثير فى القرآن، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولاً شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولاً﴾

---

(٢٥٦) صحيح: رواه الترمذى (٢٣٤٤) وابن ماجه (٤١٦٤) وأحمد (١/ ٣٠) وأبو داود الطيالسى (١/ ١١) وأبو يعلى فى مسنده (١/ ٢١٢) وصححه الألبانى فى الصحيحة (٣١٠).

(المزمل: ١٥) أى كيف يقع الإنكار منكم، وقد تقدم قبلكم رسل منى مبشرين ومنذرين، وقد علمتم حال من عصى رسلى كيف أخذتهم أخذاً وبيلاً، وكذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ**﴾ (النساء: ١٦٣) الآية، أى لست أول رسول طرق العالم، بل قد تقدمت قبلك رسل أوحيت إليهم كما أوحيت إليك، كما قال تعالى: ﴿**قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ**﴾ (الأحقاف: ٩) فهذا رد وإنكار على من أنكر رسالة النبى ﷺ مع مجيئه بمثل ما جاءت به الرسل من الآيات، بل أعظم منها فكيف تنكر رسالته؟ وليست من الأمور التى لم تطرق العالم، بل لم تخل الأرض من الرسل وآثارهم، فرسولكم جاء على منهاج من تقدمه من الرسل فى الرسالة لم يكن بدعاً.

وكذلك قوله تعالى: ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ**﴾ (النور: ٥٥) إخبار عن عادته سبحانه فى خلقه وحكمته التى لا تبديل لها، أن من آمن وعمل صالحًا مكن له فى الأرض واستخلفه فيها ولم يهلكه ويقطع دابره، كما أهلك من كذب رسله وخالفهم وقطع دابره، فأخبرهم سبحانه عن حكمته ومعاملته لمن آمن برسله وصدقهم، وأنه يفعل بهم كما فعل بمن قبلهم من أتباع الرسل، وهكذا قول النبى ﷺ: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير»[٢٥٧].

إخباراً بانه سبحانه يرزق المتوكلين عليه من حيث لا يحتسبون، وأنه لا يخليهم من رزق قط، كما ترون ذلك فى الطير، فإنها تغدو من أوكارها خماصًا، فيرزقها سبحانه، حتى ترجع بطانًا من رزقه وأنتم أكرم على الله من سائر الحيوانات، فلو توكلتم عليه لرزقكم من حيث لا تحتسبون، ولم يمنع أحداً منكم رزقه، هذا ما كان من قبل الإخبار.

وأما فى قسم الطلب والأمر، فالمقصود منه التنبيه على العلة وأن الجزاء من جنس العمل، فإذا قلت: علم كما علمك، وأحسن كما أحسن الله إليك، واعف كما عفا الله عنك، ونحوه، كان فى ذلك تنبيه للمأمور على شكر النعمة التى أنعم الله بها عليه، وأنه حقيق أن يقابلها بمثلها، ويقيدها بشكرها وإن جزاء تلك النعمة من جنسها، ومعلوم أنه يمتنع خطاب الرب سبحانه بشىء من ذلك، ولا يحسن فى حقه، فيصير ذكر التشبيه لغواً لا فائدة فيه، وهذا غير جائز.

---

(٢٥٧) انظر التخريج السابق.

الثالث: أن قوله «كما صليت على آل إبراهيم» صفة المصدر محذوف، وتقديره صلاة مثل صلاتك على آل إبراهيم، وهذا الكلام حقيقته أن تكون الصلاة مماثلة للصلاة المشبهة بها، فلا يعدل عن حقيقة الكلام ووجهه.

وقالت طائفة أخرى: إن هذا التشبيه حاصل بالنسبة إلى كل صلاة من صلوات المصلين، فكل مصل صلى على النبى ﷺ بهذه الصلاة، فقد طلب من الله أن يصلى على رسوله صلاة مثل صلواته الحاصلة لآل إبراهيم، ولا ريب أنه إذا حصل من كل مصل طلب من الله له صلاة مثل صلاته على آل إبراهيم حصل له من ذلك أضعافًا مضاعفة من الصلاة لا تعد ولا تحصى ولم يساوه فيها أحد، فضلاً عن أن يساويه أو يفضله ﷺ.

ونظير هذا أن يعطى ملك لرجل ألف درهم، فيسأله كل واحد من رعيته أن يعطى لرجل آخر أفضل منه نظير تلك الألف، فكل واحد قد سأله أن يعطيه ألفًا فحصل له من الألوف بعدد كل سائل.

وأورد أصحاب هذا القول على أنفسم سؤالاً: وهو أن التشبيه حاصل بالنسبة إلى أصل هذه الصلاة المطلوبة، وكل فرد من أفرادها، فالإشكال وارد كما هو.

وتقريره أن العطية التى يعطاها الفاضل لا بد أن تكون أفضل من العطية التى يعطاها المفضول، فإذا سئل له عطية دون ما يستحقه لم يكن ذلك لائقًا بمنصبه.

وأجابوا عنه بأن هذا الإشكال إنما يراد إذا لم يكن الأمر للتكرار، فأما إذا كان الأمر للتكرار فالمطلوب من الأمة أن يسألوا الله له صلاة بعد صلاة كل منها نظير ما حصل لإبراهيم، فيحصل له من الصلوات ما لا يحصى مقداره بالنسبة إلى الصلاة الحاصلة لإبراهيم.

وهذا أيضًا ضعيف، فإنت التشبيه هنا إنما هو واقع فى صلاة الله عليه لا فى صلاة المصلى، ومعنى هذا الدعاء: اللهم أعطه نظير ما أعطيت إبراهيم فالمسئول له صلاة مساوية للصلاة على إبراهيم، وكل ما تكرر هذا السؤال كان هذا معناه، فيكون كل مصل قد سأل الله أن يصلى عليه صلاة دون التى يستحقها، وهذا السؤال والأمر به متكرر، فهل هذا إلا تقوية لجانب الإشكال؟.

ثم إن التشبيه واقع فى أصل الصلاة وأفرادها، ولا يغنى جوابكم عنه بقضية التكرار شيئًا، فإن التكرار لا يجعل جانب المشبه به أقوى من جانب المشبه، كما هو مقتضى

التشبيه، فلو كان التكرار يجعله كذا لكان الاعتذار به نافعًا، بل التكرار يقتضى زيادة تفضيل المشبه وقوته، فكيف يشبه حينئذ بما هو دونه؟ فظهر ضعف هذا الجواب.

وقالت طائفة أخرى: آل إبراهيم فيهم الأنبياء الذين ليس فى آل محمد مثلهم، فإذا طلب للنبى ﷺ ولآله من الصلاة مثل ما لإبراهيم وآله - وفيهم الأنبياء - حصل لآل محمد ﷺ، من ذلك ما يليق بهم، فإنهم لا يبلغون مراتب الأنبياء وتبقى الزيادة التى للأنبياء وفيهم إبراهيم لمحمد ﷺ، فيحصل له بذلك من المزية ما لم يحصل لغيره.

وتقرير ذلك: أن يجعل الصلاة الحاصلة لإبراهيم ولآله وفيهم الأنبياء جملة مقسومة على محمد ﷺ وآله، ولا ريب أنه لا يحصل لآل النبى ﷺ مثل ما حصل لآل إبراهيم وفيهم الأنبياء، بل يحصل لهم ما يليق بهم، فيبقى قسم النبى ﷺ والزيادة المتوفرة التى لم يستحقها آله مختصة به ﷺ، فيصير الحاصل له من مجموع ذلك أعظم وأفضل من الحاصل لإبراهيم، وهذا أحسن من كل ما تقدمه.

وأحسن منه أن يقال: محمد ﷺ هو من آل إبراهيم، بل هو خير آل إبراهيم؛ كما روى على بن أبى طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما فى قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ** ﴾ (آل عمران: ٣٣) قال ابن عباس رضي الله عنهما: «محمد من آل إبراهيم» وهذا نص إذا دخل غيره من الأنبياء الذين هم من ذرية إبراهيم فى آله، فدخول رسول الله ﷺ أولى، فيكون قولنا «كما صليت على آل إبراهيم» متناولاً للصلاة عليه وعلى سائر النبيين من ذرية إبراهيم.

ثم قد أمرنا الله أن نصلى عليه وعلى آله خصوصًا بقدر ما صلينا عليه مع سائر آل إبراهيم عمومًا، وهو فيهم، ويحصل لآله من ذلك ما يليق بهم ويبقى الباقى كله له ﷺ.

وتقرير هذا أنه يكون قد صلى عليه خصوصًا، أو طلب له من الصلاة ما لآل إبراهيم وهو داخل معهم، ولا ريب أن الصلاة الحاصلة لآل إبراهيم ورسول الله ﷺ معهم أكمل من الصلاة الحاصلة له دونهم، فيطلب له من الصلاة هذا الأمر العظيم الذى هو أفضل مما لإبراهيم قطعًا، ويظهر حينئذ فائدة التشبيه وجريه على أصله وأن المطلوب له من الصلاة بهذا اللفظ أعظم من المطلوب له بغيره، فإنه إذا كان المطلوب بالدعاء إنما هو مثل المشبه به وله أوفر نصيب منه، صار له من المشبه المطلوب أكثر مما لإبراهيم وغيره، وإن ضاف إلى ذلك مما له من المشبه به من الحصة التى لم تحصل لغيره.

فظهر بهذا من فضله وشرفه على إبراهيم وعلى كل من آله وفيهم النبيون ما هو اللائق به، وصارت هذه الصلاة دالة على هذا التفضيل وتابعة له، وهي من موجباته ومقتضياته، فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا كثيرًا وجزاه عنا أفضل ما جزى نبيًّا عن أمته، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

* * *

الفصل السابع:

في ذكر نكتة حسنة في هذا الحديث المطلوب فيه الصلاة عليه وعلى آله كما صلى على إبراهيم وعلى آله، وهي أن أكثر الأحاديث الصحاح والحسان، بل كلها صريحة بذكر النبي ﷺ وبذكر آله، وأما في حق المشبه به وهو إبراهيم وآله فإنما جاءت بذكر ال إبراهيم فقط دون ذكر إبراهيم، أو يذكره فقط دون ذكر آله ولم يجئ حديث صحيح فيه لفظ إبراهيم وآل إبراهيم، كما تظاهرت على ذلك لفظ «محمد وآل محمد»(٢٥٨) ونحن نسوق الأحاديث الواردة في ذلك، ثم نذكر ما يسره الله تعالى في سر ذلك، فنقول: هذا الحديث في الصحيح من أربعة أوجه:

أشهرها: حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عجرة فقال: «ألا أهدى لك هدية؟ خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ فقال: قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك - وفي لفظ وبارك - على محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٢٥٨) رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد بن حنبل في المسند وهذا لفظهم إلا الترمذي فإنه قال: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم» فقط وكذا في ذكر البركة ولم يذكر الآل وهي رواية لأبي داود.

وفي رواية: «كما صليت على آل إبراهيم» بذكر الآل فقط، وكما باركت على إبراهيم بذكره فقط، وفي الصحيحين من حديث أبي حميد الساعدي قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: «اللهم صلِّ على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٢٦٠) هذا هو اللفظ المشهور.

وقد روى فيه «كما صليت على إبراهيم وكما باركت على إبراهيم» بدون لفظ الآل في الموضعين.

---

(٢٥٨) سبق تخريجه.

(٢٥٩) قلت: بلى قد ذكر ابن القيم رحمه الله أحاديث كثيرة فيها هذه الألفاظ في صحيح البخاري وغيره وانظر صفة صلاة النبي ﷺ (ص ١٣٠).

(٢٦٠) سبق تخريجه.

وفى البخارى، عن أبى سعيد الخدرى ﷺ قال: قلنا: يا رسول الله هذا السلام عليك فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم»(٢٦١).

وفى صحيح مسلم، عن أبى مسعود الأنصارى ﷺ قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن فى مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك؟ قال: «فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله ﷺ: قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم؟»(٢٦٢).

وقد روى هذا الحديث بلفظ آخر «كما صليت على إبراهيم وكما باركت على إبراهيم» لم يذكر الآل فيهما.

وفى رواية أخرى: كما صليت على إبراهيم وكما باركت على آل إبراهيم بذكر إبراهيم وحده فى الأول والآل فقط فى الثانية.

هذه هى الألفاظ المشهورة فى هذه الأحاديث المشهورة فى أكثرها لفظ «آل إبراهيم» فى الموضعين وفى بعضها لفظ «إبراهيم» فيهما، وفى بعضها لفظ «إبراهيم» فى الأول، و«الآل» فى الثانى وفى بعضها عكسه.

وأما الجمع بين إبراهيم وآل إبراهيم، فرواه البيهقى فى سننه من حديث يحيى بن السباق، عن رجل من بنى الحارث، عن ابن مسعود ﷺ، عن النبى ﷺ: «إذا تشهد أحدكم فى الصلاة فليقل: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، وارحم محمداً وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٢٦٣) وهذا إسناد ضعيف.

ورواه الدارقطنى من حديث ابن إسحاق: حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث

---

(٢٦١) سبق تخريجه.

(٢٦٢) صحيح: رواه مسلم (٤٠٥) أبو داود (٩٨٠) الترمذى (٣٢٢٠) والنسائى (٣/ ٤٥) أحمد (٤/ ١١٨).

(٢٦٣) ضعيف: رواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٤٠٢) والبيهقى فى السنن الكبير (٢/ ٣٧٩) وضعفه الحافظ فى الدرانى (١/ ١٥٨) وقال: أخرجه الحاكم والبيهقى وفى إسناده مجهول.

التيمى، عن محمد بن عبد الله بن يزيد بن عبد ربه، عن أبى مسعود الأنصارى ﷺ، فذكر الحديث وفيه: «اللهم صلِّ على محمد النبى الأمى وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد النبى الأمى وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٢٦٤) ثم قال: هذا إسناد حسن متصل.

وفى النسائى من حديث موسى بن طلحة عن أبيه قال: «قلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليك؟ قال: قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٢٦٥)، ولكن رواه هكذا، ورواه مقتصراً فيه على ذكر إبراهيم فى الموضعين.

وقد روى ابن ماجه حديثًا آخر موقوفًا على ابن مسعود فيه: «إبراهيم وآل إبراهيم» قال فى السنن: حدثنا الحسين بن بيان، حدثنا زياد بن عبد الله، حدثنا المسعودى، عن عون ابن عبد الله، عن ابن فاختة، عن الأسود بن زيد، عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «إذا صليتم على رسول الله فأحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، قال: فقالوا له: فعلمنا؟ قال: قولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير، وقائد الخير، ورسول الرحمة، اللهم ابعثه مقامًا محموداً يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد» وهذا موقوف.

وعامة الأحاديث فى الصحاح والسنن كما ذكرنا أولاً بالاقتصار على الآل، أو إبراهيم فى الموضعيبن، أو الآل فى أحدهما وإبراهيم فى الآخر، وكذلك فى حديث أبى هريرة المتقدم فى أول الكتاب وغيره من الأحاديث، فحيث جاء ذكر إبراهيم وحده فى الموضعين، فلأنه الأصل فى الصلاة المخبر بها وآله تبع له فيها، فدل ذكر المتبوع على التابع واندرج فيه وأغنى عن ذكره، وحيث جاء ذكر آله فقط فلأنه داخل فى آله كما تقدم

---

(٢٦٤) حسن: رواه أبو داود (٩٨١) وأحمد (٤/ ١١٩) والدارقطني (١/ ٣٥٥) وصححه الألباني فى صحيح أبى داود.

(٢٦٥) سبق تخريجه.

تقريره، فيكون ذكر آل إبراهيم مغنيًا عن ذكره وذكر آله بلفظين، وحيث جاء فى أحدهما ذكره فقط وفى الآخر ذكر آله فقط كان ذلك جمعًا بين الأمرين، فيكون قد ذكر المتبوع الذى هو الأصل وذكر أتباعه بلفظ يدخل هو فيهم.

يبقى أن يقال: فلم جاء ذكر «محمد وآل محمد» بالاقتران دون الاقتصار على أحدهما فى عامة الأحاديث، وجاء الاقتصار على إبراهيم وآله فى عامتها؟.

وجواب ذلك: أن الصلاة على النبى ﷺ وعلى آله ذكرت فى مقام الطلب والدعا، وأما الصلاة على إبراهيم فإنما جاءت فى مقام الخبر وذكر الواقع لأن قوله: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد» جملة طلبية، وقوله: «كما صليت على آل إبراهيم» جملة خبرية والجملة الطلبية إذا وقعت موقع الدعاء والسؤال كان بسطها وتطويلها أنسب من اختصارها وحذفها، ولهذا يشرع تكرارها وإبداؤها وإعادتها، فإنها دعاء والله يحب الملحين فى الدعاء، ولهذا تجد كثيرًا من أدعية النبى ﷺ فيها من بسط الألفاظ وذكر كل معنى بصريح لفظه دون الاكتفاء بدلالة اللفظ الآخر عليه ما يشهد لذلك، كقوله ﷺ فى حديث على الذى رواه مسلم فى صحيحه: «اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت»(٢٦٦) ومعلوم أنه لو قيل: اغفر لى كل ما صنعت كان أوجز، ولكن ألفاظ الحديث فى مقام الدعاء والتضرع وإظهار العبودية والافتقار واستحضار الأنواع التى يتوب العبد منها تفصيلاً أحسن وأبلغ من الإيجاز والاختصار.

وكذلك قوله فى الحديث الآخر: «اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله سره وعلانيته، أوله وآخره»(٢٦٧) وفى الحديث: «اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى وإسرافى فى أمرى، وما أنت أعلم به منى، اللهم اغفر لى جدى وهزلى وخطئى وعمدى، وكل ذلك عندى»(٢٦٨) وهذا كثير فى الأدعية المأثورة، فإن الدعاء عبودية لله وافتقار إليه وتذلل بين يديه، فكل ما كثره العبد وطوله وأعاده وأبداه ونوع جمله كان ذلك أبلغ فى عبوديته وإظهار فقره وتذلله وحاجته، وكان ذلك أقرب له من ربه وأعظم لثوابه، وهذا بخلاف المخلوق فإنك كلما

---

(٢٦٦) صحيح: رواه مسلم (٧٣٨) وأبو داود (٧٤٤) الترمذى (٣٤٢٣) وابن ماجه (٨٦٤) وأحمد (١/ ٩٣).

(٢٦٧) صحيح: رواه مسلم (٣٥٢) وأبو داود (٨٧٨) وابن خزيمة (٢/ ٣٣٥).

(٢٦٨) صحيح: رواه البخارى (٦٠٣٦) ومسلم (٢٧١٩).

كثرت سؤاله وكررت حوائجك إليه أبرمته وثقلت عليه وهنت عليه، وكلما تركت سؤاله كان أعظم عنده وأحب إليه، والله سبحانه كلما سألته كنت أقرب إليه وأحب إليه، وكلما ألححت عليه في الدعاء أحبك، ومن لم يسأله يغضب عليه:

فـــالله يغـــضب إن تركت ســـؤاله

وبني آدم حـــين يســـأل يغـــضب

كالمطلوب يزيد بزيادة الطلب وينقص بنقصانه.

وأما الخبر فهو خبر عن أمر قد وقع وانقضى لا يحتمل الزيادة والنقصان، فلم يكن في زيادة اللفظ فيه كبير فائدة، لا سيما ليس المقام مقام إيضاح وتفاهم للمخاطب ليحسن معه البسط والإطناب، فكان الإيجاز فيه والاختصار أكمل وأحسن فلهذا جاء فيه بلفظ «إبراهيم» تارة وبلفظ «آله» أخرى، لأن كلا اللفظين يدل على ما يدل عليه الآخر من الوجه الذي قدمناه، فكان المراد باللفظين واحداً مع الإيجاز والاختصار، وأما في الطلب فلو قيل: «صل على محمد» لم يكن في هذا ما يدل على الصلاة على آله إذ هو طلب ودعاء ينشأ بهذا اللفظ ليس خبراً عن أمر قد وقع واستقر، ولو قيل: «صل على آل محمد» لكان النبي ﷺ إنما يصلى عليه في العموم، فقيل: على محمد وعلى آل محمد، فإنه يحصل له بذلك الصلاة عليه بخصوصه والصلاة عليه بدخوله في آله.

وهنا للناس طريقان في مثل هذا أهل يقال: هو داخل في آله مع اقترانه بذكره، فيكون قد ذكر مرتين، مرة بخصوص، ومرة في اللفظ العام، وعلى هذا فيكون قد صلى عليه مرتين خصوصاً وعموماً، وهذا على أصل من يقول: إن العام إذا ذكر بعد الخاص كان مساوياً له أيضاً ويكون الخاص قد ذكر مرتين مرة بخصوصه ومرة بدخوله في اللفظ العام، وكذلك في ذلك الخاص بعد العام، كقوله تعالى: ﴿**مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ**﴾ (البقرة: ٩٨) وكقوله تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ**﴾ (الأحزاب: ٧) الآية.

الطريقة الثانية: إن ذكره بلفظ الخاص يدل على أنه غير داخل في اللفظ العام، فيكون ذكره بخصوصه مغنياً عن دخوله في اللفظ العام، وعلى هذه الطريقة فيكون في ذلك فوائد:

منهــا : إنه لما كان من أشرف النوع العام أفرد بلفظ دال عليه بخصوصه، كأنه بائن النوع وتميز عنهم بما أوجب أن يتميز بلفظ يخصه، فيكون في ذلك تنبيه على اختصاصه ومزيته عن النوع الداخل في اللفظ العام.

الثــانيــة : أنه يكون فيه تنبيه على أن الصلاة عليه أصل والصلاة على آله تبع له إنما نالوها بتبعيتهم له.

الثالثة : إن إفراده بالذكر يرفع عنه توهم التخصيص وأنه لا يجوز أن يكون مخصوصًا من اللفظ العام، بل هو مراد قطعًا.

* * *

الفصل الثامن

في قوله: اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد

في قوله: «اللهم بارك على محمدوعلى آل محمد» وذكر البركة، وحقيقتها الثبوت واللزوم والاستقرار، فمنه برك البعير إذا استقر على الأرض، ومنه المبرك الموضع المبروك، وقال صاحب الصحاح: وكل شيء ثبت وأقام فقد برك، والبرك الإبل الكثيرة، والبركة بكسر الباء كالحوض والجمع البرك ذكره الجوهري، قال: ويقال: سميت بذلك لإقامة الماء فيها، والبراكا الثبات في الحرب والجد فيها، قال الشاعر:

ولا ينج من الغمرات إلا
براكا القتال أو الفرار

والبركة: النماء والزيادة، والتبريك: الدعاء بذلك، ويقال: باركه الله وبارك فيه، وبارك عليه وبارك له، وفي القرآن: ﴿**بُورِكَ مَن فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا**﴾ (النمل: ٨) وفيه: ﴿**وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ**﴾ (الصافات: ١١٣) وفيه: ﴿**بَارَكْنَا فِيهَا**﴾ (الأنبياء: ٧١) وفي الحديث: «وبارك لي فيما أعطيت»[(٢٦٩)] وفي حديث سعد: «بارك الله لك في أهلك ومالك» والمبارك الذي قد باركه الله سبحانه كما قال المسيح عليه السلام: ﴿**وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ**﴾ (مريم: ٣١) وكتابه مبارك، قال تعالى: ﴿**وَهَٰذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلْنَاهُ**﴾ (الأنبياء: ٥٠) وقال: ﴿**كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ**﴾ (ص: ٢٩) وهو أحق أن يسمى مباركًا من كل شيء لكثرة خيره ومنافعه، ووجوه البركة فيه، والرب تعالى يقال في حقه «تبارك» ولا يقال: مبارك.

ثم قالت طائفة منهم الجوهري: إن «تبارك» بمعنى بارك، مثال قاتل وتقاتل، قال: إلا أن فاعل يتعدى وتفاعل لا يتعدى، وهذا غلط عند المحققين، وإنما تبارك تفاعل من البركة، وهذا الثناء في حقه تعالى إنما هو لوصف رجع إليه «كتعالى» فإنه تفاعل من العلو؛ ولهذا يقرن بين هذين اللفظين فيقال: «تبارك وتعالى» وفي دعاء القنوت «تباركت وتعاليت» وهو سبحانه أحق بذلك وأولى من كل أحد فإنما الخير كله بيده، وكل الخير

---

(٢٦٩) **صحيح**: رواه أبو داود (١٤٢٥) والترمذي (٤٦٤) وابن ماجه (١١٧٨) النسائي (١٧٤٤) والدارمي (١/ ٤٥٢) وأحمد (١/ ١٩٩) وصححه الألباني في الإرواء (٤٢٩) والمشكاة (١٢٧٣).

منه، وصفاته كلها صفات كمال، وأفعاله كلها حكمة ورحمة ومصلحة وخيرات لا شرور فيها كما قال النبى ﷺ: «والشر ليس إليك»(٢٧٠) وإنما يقع الشر فى مفعولاته ومخلوقاته لا فى فعله سبحانه، فإذا كان العبد وغيره مباركًا لكثرة خيره ونفعه واتصال أسباب الخير فيه وحصول ما ينتفع به الناس منه، فالله تبارك وتعالى أحق أن يكون متباركًا، وهذا ثناء يشعر بالعظمة والرفعة والسعة كما يقال: تعاظم وتعالى ونحوه فهو دليل على عظمته وكثرة خيره ودوامه واجتماع صفات الكمال فيه، وأن كل نفع فى العالم كان ويكون فمن نفعه سبحانه وإحسانه.

ويدل هذا الفعل أيضًا فى حقه على العظمة والجلال وعلو الشأن، ولهذا إنما يذكره غالبًا مفتتحًا به جلاله وعظمته وكبرياءه قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (الأعراف: ٥٤) وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِى نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (الفرقان: ١) وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِى جَعَلَ فِى السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾ (الفرقان: ٦١) ﴿وَتَبَارَكَ الَّذِى لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (الزخرف: ٨٥) ﴿تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الملك: ١) وقال عقب خلق الإنسان فى أطواره السبعة: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ (المؤمنون: ١٤) فقد ذكر تباركه سبحانه فى المواضع التى أثنى فيها على نفسه بالجلال والعظمة، والأفعال الدالة على ربوبيته وإلهيته وحكمته، وسائر صفات كماله من إنزال الفرقان وخلق العالمين، وجعله البروج فى السماء والشمس والقمر، وانفراده بالملك وكمال القدرة، ولهذا قال أبو صالح، عن ابن عباس رضى الله عنهما: «تبارك» بمعنى تعالى، وقال أبو العباس: «تبارك» ارتفع، والمبارك المرتفع، وقال ابن الأنبارى: «تبارك» بمعنى تقدس.

وقال الحسن: «تبارك» تجئ البركة من قبله، وقال الضحاك: «تبارك» تعاظم، وقال الخليل بن أحمد: «تمجد» وقال الحسين بن الفضل «تبارك فى ذاته، وبارك فيمن شاء من خلقه» وهذا أحسن الأقوال، فتباركه سبحانه صفة ذات له، وصفة فعل، كما قال الحسين ابن الفضل، والذى يدل على ذلك أيضًا: «أنه سبحانه يسند التبارك إلى اسمه كما قال:

(٢٧٠) صحيح: رواه البخارى (٣٧٢٢) ومسلم (٧٣٨) والنسائى (٣٣٨٨).

﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ﴾ (الرحمن: ٧٨) وفى حديث الاستفتاح: «تبارك اسمك وتعالى جدك»[٢٧١] فدل هذا على أن تبارك ليس بمعنى بارك، كما قاله الجوهرى، وأن تبريكه سبحانه جزء مسمى اللفظ لإكمال معناه».

وقال ابن عطية: معناه عظم، وكثرت بركاته، ولا يوصف بهذه اللفظة إلا الله ولا تنصرف هذه اللفظة فى لغة العرب، لا يستعمل منها مضارع ولا أمر، قال: وعلة ذلك أن تبارك لما لم يوصف به غير الله لم يقتض مستقبلاً، إذ الله تعالى قد تبارك فى الأزل، قال: وقد غلط أبو على القالى فقيل له: كيف المستقبل من تبارك؟ فقال: يتبارك، فوقف على أن العرب لم تقله، وقال ابن قتيبة: تبارك اسمك: تفاعل من البركة كما قال: «تعالى اسمك من العلو يراد به أن البركة فى اسمك وفيما سمى عليه، وقال: وأنشدنى بعض أصحاب اللغة بيتًا حفظت عجزه:

* إلى الجذع جذع النخلة المتبارك *

فقوله: يراد به أن البركة فى اسمك وفيما سمى عليه، يدل على أن ذلك صفة لمن تبارك، فإن بركة الاسم تابعة لبركة المسمى، ولهذا كان قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ (الحاقة: ٥٢) دليلاً على الأمر بتسبيح الرب بطريق الأولى، فإن تنزيه الاسم من توابع تنزيه المسمى.

وقال الزمخشرى: فيه معنيان، أحدهما تزايد خيره وتكاثر أو تزايد عن كل شىء، وتعالى عنه فى صفاته وأفعاله.

قلت: ولا تنافى بين المعنيين كما قال الحسين بن الفضل وغيره، وقال النضر بن شميل: سألت الخليل بن أحمد عن تبارك فقال: تمجد، ويجمع المعنيين مجده فى ذاته وإفاضته البركة على خلقه، فإن هذا هو حقيقة المجد، فإنه السعة ومنه مجد الشىء إذا اتسع، واستمجد والعرش المجيد لسعته.

وقال بعض المفسرين: يمكن أن يقال: هو من البروك، فيكون تبارك ثبت ودام أزلاً وأبدًا، فيلزم أن يكون واجب الوجود، لأن ما كان وجوده من غيره لم يكن أزليًا، وهذا قد يقال: إنه جزء المعنى، فتباركه سبحانه يجمع هذا كله: دوام وجوده، وكثرة خيره، ومجده وعلوه، وعظمته وتقدسه، ومجىء الخيرات كلها من عنده وتبريكه على من شاء من خلقه،

(٢٧١) صحيح: رواه أبو داود (٧٧٦) الترمذى (٢٤٣) ابن ماجه (٨٠٦) والبيهقى فى الكبرى (٢/ ٣٤) والحاكم (١/ ٢٣٥) وصححه الألبانى فى الإرواء (٨) وصحيح أبى داود (٧٥٠).

وهذا هو المعهود من ألفاظ القرآن أنها تكون دالة على جملة معان، فيعبر هذا عن بعضها وهذا عن بعضها، واللفظ يجمع ذلك كله، وقد ذكرنا ذلك في غير هذا الموضع.

والمقصود الكلام على قوله: «وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم» فهذا الدعاء يتضمن إعطاءه من الخير ما أعطاه لأهل إبراهيم وإدامته وثبوته له، ومضاعفته له وزيادته، هذا حقيقة البركة، وقد قال تعالى في إبراهيم وآله: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٢﴾ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ﴾ (الصافات: ١١٢، ١١٣) وقال تعالى فيه وفي أهل بيته: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ (هود: ٧٣) وتأمل كيف جاء في القرآن ﴿وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ﴾ ولم يذكر إسماعيل، وجاء في التوراة ذكر البركة على إسماعيل ولم يذكر إسحاق كما تقدم حكايته، وعن إسماعيل «سمعتك هانا باركته» فجاء في التوراة ذكر البركة في إسماعيل إيذانًا بما حصل لبنيه من الخير والبركة لا سيما خاتمة بركتهم وأعظمها وأجلها برسول الله ﷺ فنبههم بذلك على ما يكون في بنيه من هذه البركة العظيمة الموافية على لسان المبارك ﷺ، وذكر لنا في القرآن بركته على إسحاق منبهًا لنا على ما حصل في أولاده من نبوة موسى وغيره وما أوتوه من الكتاب والعلم مستدعيًا من عباده الإيمان بذلك والتصديق به، وأن لا يهملوا معرفة حقوق هذا البيت المبارك وأهل النبوة منهم، ولا يقول القائل: هؤلاء أنبياء بني إسرائيل لا تعلق لنا بهم، بل يجب علينا احترامهم وتوقيرهم والإيمان بهم ومحبتهم وموالاتهم والثناء عليهم، صلوات الله وسلامه عليهم أجميعن.

ولما كان هذا البيت المبارك المطهر أشرف بيوت العالم على الإطلاق خصهم الله سبحانه منه بخصائص:

منها: أنه جعل فيه النبوة والكتاب، فلم يأت بعد إبراهيم نبي إلا من أهل بيته.

ومنها: أنه سبحانه جعلهم أئمة يهدون بأمره إلى يوم القيامة، فكل من دخل الجنة من أولياء الله بعدهم فإنما دخل من طريقهم وبدعوتهم.

ومنها: أنه سبحانه اتخذ منهم الخليلين: إبراهيم، ومحمداً ﷺ وقال تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (النساء: ١٢٥) وقال النبي ﷺ: «إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً»(٢٧٢)، وهذا من خواص هذا البيت.

---

(٢٧٢) صحيح: رواه مسلم (٥٣٢) النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/ ٤٤٣) وابن حبان (١٤/ ٦٤٢٥ إحسان) والبيهقي في الدلائل (٧/ ١٧٦ - ١٧٧).

ومنهـا : أنه سبحانه جعل صاحب هذا البيت إمامًا للعالمين، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ (البقرة: ١٢٤).

ومنهـا : أنه أجرى على يديه بناء بيته الذى جعله قيامًا للناس وقبلة لهم وحجا فكان ظهور هذا البيت من أهل هذا البيت الأكرمين.

ومنهـا : أنه أمر عباده بأن يصلوا على أهل هذا البيت كما صلى على أهل بيتهم وسلفهم وهم إبراهيم وآله وهذه خاصية لهم.

ومنهـا : أنه أخرج منهم الأمتين المعظمتين التى لم تخرج من أهل بيت غيرهم وهم أمة موسى، وأمة محمد، وأمة محمد ﷺ تمام سبعين أمة هم خيرها، وأكرمها على الله(٢٧٣).

ومنها : أن الله سبحانه أبقى عليهم لسان صدق وثناء حسنًا فى العالم، فلا يذكرون إلا بالثناء عليهم والصلاة والسلام عليهم، قال الله تعالى: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلَامٌ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الصافات: ١٠٨ - ١١٠).

ومنهـا : جعل أهل هذا البيت فرقانًا بين الناس، فالسعداء أتباعهم ومحبوبهم ومن تولاهم، والأشقياء من أبغضهم وأعرض عنهم وعاداهم، فالجنة لهم ولأتباعهم، والنار لأعدائهم ومخالفيهم.

ومنهـا : أنه سبحانه جعل ذكرهم مقرونًا بذكره، فيقال: إبراهيم خليل الله ورسوله ونبيه، ومحمد رسول الله وخليله ونبيه، وموسى كليم الله ورسوله، قال تعالى لنبيه يذكره بنعمته عليه: ﴿ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ (الشرح: ٤) قال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا ذكرتُ ذكرتَ معى، فيقال: لا إله إلا الله محمد رسول الله فى كلمة الإسلام، وفى الأذان، وفى الخطب، وفى التشهدات وغير ذلك.

ومنهـا : أنه سبحانه جعل خلاص خلقه من شقاء الدنيا والآخرة على أيدى أهل هذا البيت، فلهم على الناس من النعم ما لا يمكن إحصاؤها ولا جزاؤها، ولهم المنن الجسام فى رقاب الأولين والآخرين من أهل السعادة والأيدى العظام عندهم التى يجازيهم الله عز وجل عليها.

ومنهـا : أن كل ضرر ونفع وعمل صالح وطاعة لله تعالى حصلت فى العالم، فلهم من الأجر مثل أجور عامليها فسبحان من يختص بفضله من يشاء من عباده.

---

(٢٧٣) حسن: رواه الترمذى (٣٠٠١) وابن ماجه (٤٢٧٨) أحمد (٥/ ٥) وحسنه الألبانى فى المشكاة (٦٢٨٥).

ومنها: أنه سبحانه وتعالى سد جميع الطرق بينه وبين العالمين وأغلق دونهم الأبواب، فلم يفتح لأحد قط إلا من طريقهم وبابهم.

قال الجنيد ﷺ: يقول الله عز وجل لرسوله ﷺ: «وعزتي وجلالي لو أتوني من كل طريق أو استفتحوا من كل باب لما فتحت لهم حتى يدخلوا خلفك».

ومنها: أنه سبحانه خصهم من العلم بما لم يخص به أهل بيت سواهم من العالمين، فلم يطرق العالم أهل بيت أعلم بالله وأسمائه وصفاته وأحكامه وأفعاله وثوابه وعقابه وشرعه ومواقع رضاه وغضبه وملائكته ومخلوقاته منهم، فسبحان من جمع لهم علم الأولين والآخرين.

ومنها: أنه سبحانه خصهم من توحيده ومحبته وقربه والاختصاص به بما لم يخص به أهل بيت سواهم.

ومنها: أنه سبحانه مكن لهم فى الأرض واستخلفهم فيها وأطاع لهم أهل الأرض ما لم يحصل لغيرهم.

ومنها: أنه سبحانه أيدهم ونصرهم وأظفرهم بأعدائه وأعدائهم بما لم يؤيد غيرهم.

ومنها: أنه سبحانه محا بهم من آثار أهل الضلال والشرك ومن الآثار التى يبغضها ويمقتها ما لم يمحه بسواهم.

ومنها: أنه سبحانه غرس لهم من المحبة والإجلال والتعظيم فى قلوب العالمين ما لم يغرسه لغيرهم.

ومنها: أنه سبحانه جعل آثارهم فى الأرض سببًا لبقاء العالم وحفظه، فلا يزال العالم باقيًا ما بقيت آثارهم، فإذا ذهبت آثارهم من الأرض فذاك أوان خراب العالم، قال الله تعالى: ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ﴾ (المائدة: ٩٧) قال ابن عباس ﷺ فى تفسيرها: «لو ترك الناس كلهم الحج لوقعت السماء على الأرض» وقال: «لو ترك الناس كلهم الحج لما نظروا» وأخبر النبى ﷺ أن فى آخر الزمان يرفع الله بيته من الأرض، وكلامه من المصاحف وصدور الرجال، فلا يبقى له فى الأرض بيت يحج ولا كلام يتلى، فحينئذ يقرب خراب العالم[٢٧٤].

---

(٢٧٤) صحيح: رواه البخارى (١٥١٤) ومسلم (٢٩٠٩) وابن ماجه (٤٠٤٩) والحاكم (٤/ ٤٧٣).

وهكذا الناس اليوم إنما قيامهم بقيام آثار نبيهم وشرائعه بينهم، وقيام أمورهم وحصول مصالحهم، واندفاع أنواع البلاء والشر عنهم بحسب ظهورها بينهم، وقيامها وهلاكهم وعنتهم وحلول البلاء والشر بهم عند تعطلها والإعراض عنها، والتحاكم إلى غيرها واتخاذ سواها، ومن تأمل تسليط الله سبحانه من سلطه على البلاد والعباد من الأعداء علم أن ذلك بسبب تعطيلهم لدين نبيهم وسننه وشرائعه، فسلط الله عليهم من أهلكهم وانتقم منهم حتى إن البلاد التى لآثار النبى ﷺ وسننه وشرائعه فيها ظهور دفع عنها بحسب ظهور ذلك بينهم.

وهذه الخصائص وأضعاف أضعافها من آثار رحمة الله وبركاته على أهل هذا البيت، فلهذا أمرنا رسول الله ﷺ أن نطلب له من الله تعالى أن يبارك عليه وعلى آله، كما بارك على هذا البيت المعظم، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ومن بركات أهل هذا البيت؛ أنه سبحانه أظهر على أيديهم من بركات الدنيا والآخرة ما لم يظهر على يدى أهل بيت غيرهم.

ومن بركاتهم وخصائصهم؛ أن الله سبحانه أعطاهم من خصائصهم ما لم يعط غيرهم، فمنهم من اتخذه خليلاً، ومنهم الذبيح، ومنهم من كلمه تكليمًا وقربه نجيا، ومنهم من آتاه شطر الحسن وجعله من أكرم الناس عليه، ومنهم من آتاه ملكًا لم يؤته أحداً غيره، ومنهم من رفعه مكانًا عليًّا.

ولما ذكر سبحانه هذا البيت وذريتهم أخبر أن كلهم فضله على العالمين.

ومن خصائصهم وبركاتهم على أهل الأرض؛ أن الله سبحانه رفع العذاب العام عن أهل الأرض بهم، وببعثتهم، وكانت عادته سبحانه فى أمم الأنبياء قبلهم أنهم إذا كذبوا أنبياءهم ورسلهم أهلكهم بعذاب يعمهم، كما فعل بقوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقول لوط، فلما أنزل الله التوراة والإنجيل والقرآن رفع بها العذاب العام عن أهل الأرض، وأمر بجهاد من كذبهم وخالفهم، فكان بذلك نصرة لهم بأيديهم، وشفاء لصدورهم، واتخاذ الشهداء منهم، وإهلاك عدوهم بأيديهم لتحصيل محابه سبحانه على يديهم، وحق لأهل بيت هذا بعض فضائلهم وخصائصهم أن لا تزال الألسن رطبة بالصلاة عليهم والسلام والثناء والتعظيم، والقلوب ممتلئة من تعظيمهم ومحبتهم وإجلالهم، وأن يعرف المصلى عليهم أنه لو أنفق أنفاسه كلها فى الصلاة عليهم ما وفى القليل من حقهم، فجزاهم الله عن بريته أفضل الجزاء، وزادهم فى الملأ الأعلى تعظيمًا وتشريفًا وتكريمًا، وصلى الله عليهم صلاة دائمة لا انقطاع لها وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

الفصل التاسع

فى اختتام هذه الصلاة بهذين الاسمين من أسماء الرب سبحانه وتعالى وهما الحميد المجيد

فالحميد: فعيل من الحمد وهو بمعنى محمود، وأكثر ما يأتى فعيلاً فى أسمائه تعالى بمعنى فاعل كسميع وبصير، وعليم، وقدير، وعلى، وحكيم، وحليم وهو كثير، وكذلك فعهول، كغفور وشكور وصبور.

وأما الودود ففيه قولان:

أحدهما: أنه بمعنى فاعل وهو الذى يحب أنبياءه ورسله وأولياءه وعباده المؤمنين.

والثانى: أنه بمعنى مودود، وهو المحبوب الذى يستحق أن يحب الحب كله، وأن يكون أحب إلى العبد من سمعه وبصره ونفسه وجميع محبوباته.

وأما الحميد؛ فلم يأت إلا بمعنى المحمود وهو أبلغ من المحمود، فإن فعيلاً إذا عدل به عن مفعول دل على أن تلك الصفة قد صارت مثل السجية الغريزية والخلق اللازم، كما إذا قلت: فلان ظريف أو شريف أو كريم، ولهذا يكون هذا البناء غالبًا من فعل بوزن شرف، وهذا البناء من أبنية الغرائز والسجايا اللازمة، ككبر وصغر وحسن ولطف ونحو ذلك، ولهذا كان حبيب أبلغ من محبوب، لأن المحبوب هو الذى حصلت فيه الصفات والأفعال التى يحب لأجلها، فهو حبيب فى نفسه وإن قدر أن غيره لا يحبه لعدم شعوره به أو لمانع منعه من حبه، وأما المحبوب فهو الذى تعلق به حب المحب، فصار محبوبًا بحب الغير له، وأما الحبيب بذاته وصفاته تعلق به حب الغير أو لم يتعلق، وهكذا الحميد والمحمود.

فالحميد، الذى له من الصفات وأسباب الحمد ما يقتضى أن يكون محمودًا وإن لم يحمده غيره، فهو حميد فى نفسه، والمحمود من تعلق به حمد الحامدين، وهكذا المجيد والممجد والكبير والمكبر، والعظيم والمعظم، والحمد والمجد إليهما يرجع الكمال كله، فإن الحمد يستلزم الثناء والمحبة للمحمود، فمن أحببته ولم تثن عليه لم تكن حامدًا له، وكذا من أثنيت عليه لغرض ما ولم تحبه لم تكن حامدًا له، حتى تكون مثنيًا عليه محبًّا، وهذا الثناء والحب تبع للأسباب المقتضية له وهو ما عليه المحمود من صفات الكمال ونعوت الجلال والإحسان إلى الغير، فإن هذه هى أسباب المحبة، وكلما كانت هذه الصفات أجمع وأكمل كان الحمد والحب أتم وأعظم، والله سبحانه له الكمال

المطلق الذى لا نقص فيه بوجه ما والإحسان كله له ومنه، فهو أحق بكل حمد، وبكل حب من كل جهة، فهو أهل أن يحب لذاته ولصفاته ولأفعاله ولأسمائه ولإحسانه ولكل ما صدر منه سبحانه.

وأما المجيد؛ فهو مستلزم للعظمة والسعة والجلال كما يدل عليه موضوعه فى اللغة، فهو دال على صفات العظمة والجلال، والحمد يدل على صفات الإكرام، والله سبحانه ذو الجلال والإكرام، وهذا معنى قول العبد: «لا إله إلا الله والله أكبر» فلا إله إلا الله دال على ألوهيته وتفرده فيها، فألوهيته تستلزم محبته التامة و«الله أكبر» دال على مجده وعظمته، وذلك يستلزم تمجيده وتعظيمه وتكبيره، ولهذا يقرن سبحانه بين هذين النوعين فى القرآن كثيراً، كقوله: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ (هود: ٧٣) وقوله سبحانه: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِى الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾ (الإسراء: ١١١) فأمر بحمده وتكبيره، وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ (الرحمن: ٧٨) وقال: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ (الرحمن: ٢٧).

وفى المسند وصحيح أبى حاتم وغيره من حديث أنس، عن النبى ﷺ أنه قال: «ألظوا بيـاذا الجـلال والإكـرام»(٢٧٥) يعنى الزموها وتعلقوا بها، فالجلال والإكرام هو الحمد والمجد، ونظير هذا قوله: ﴿فَإِنَّ رَبِّى غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ (النمل: ٤٠) وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ (النساء: ١٤٩) وقوله: ﴿وَاللَّهُ قَدِيرٌ﴾ (الممتحنة: ٧) ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (الممتحنة: ٧) وقوله: ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ ۝١٤ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ (البروج: ١٤، ١٥) وهو كثير فى القرآن، وفى الحديث الصحيح حديث دعاء الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم»(٢٧٦) فذكر هذين الاسمين «الحميد المجيد» عقيب الصلاة على النبى ﷺ وعلى آله مطابق لقوله: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ (هود: ٧٣) ولما كانت الصلاة على النبى ﷺ وهى ثناء الله تعالى عليه وتكريمه والتنويه به ورفع ذكره وزيادة حبه وتقريبه كما تقدم، كانت مشتملة على الحمد والمجد، فكأن المصلى طلب من الله تعالى أن يزيد فى حمده ومجده، فإن الصلاة عليه هى نوع حمد له وتمجيد، هذا

---

(٢٧٥) سبق تخريجه.

(٢٧٦) صحيح: رواه البخارى (٧٤٢١) مسلم (٢٧٣٠).

حقيقتها، فذكر في هذا المطلوب الاسمين المناسبين له وهما أسماء الحميد والمجيد، وهذا كما تقدم أن الداعي يشرع له أن يختم دعاءه باسم من الأسماء الحسنى يناسب لمطلوبه، أو يفتتح دعاءه به.

وتقدم أن هذا من قوله: ﴿وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (الأعراف: ١٨٠) قال سليمان عليه السلام في دعائه لربه: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّن بَعْدِي إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ (ص: ٣٥) وقال الخليل وابنه إسماعيل في دعائهما: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة: ١٢٨) وكان النبي ﷺ يقول: «رب اغفر لي وتبت على إنك أنت التواب الغفور»(٢٧٧) مائة مرة في مجلسه.

وقال لعائشة ﷺ وقد سألته: «إن وافقت ليلة القدر ما أدعو به؟ قال: قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني»(٢٧٨) وقال للصديق ﷺ، وقد سأله أن يعلمه دعاء يدعو به في صلاته، قل: «اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»(٢٧٩) وهذا كثير قد ذكرناه في كتاب الروح والنفس.

وما قاله الناس في قول المسيح: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (المائدة: ١١٨) ولم يقل الغفور الرحيم، وقول الخليل: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (إبراهيم: ٣٦) فلما كان المطلوب للرسول ﷺ حمد ومجد بصلاة الله عليه ختم هذا السؤال باسمي «الحميد والمجيد» وأيضًا فإنه لما كان المطلوب للرسول حمد ومجد، وكان ذلك حاصلاً له ختم ذلك بالإخبار عن ثبوت ذلك الوصفين للرب بطريق الأولى، وكل كمال في العبد غير مستلزم للنقص فالرب أحق به.

وأيضًا؛ فإنه لما طلب للرسول حمد ومجد بالصلاة عليه، وذلك يستلزم الثناء على مرسله بالحمد والمجد، ليكون هذا الدعاء متضمنًا لطلب الحمد والمجد لرسول الله ﷺ، والإخبار عن ثبوته للرب سبحانه وتعالى.

---

(٢٧٧) صحيح: رواه أبو داود (١٥١٦) والترمذي (٣٤٣٤) ابن ماجه (٣٨١٤) وأحمد (٢/ ٢١) وصححه الألباني في الصحيحة (٥٥٦).

(٢٧٨) صحيح: رواه الترمذي (٣٥١٣) ابن ماجه (٣٨٥٠) النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٧٢، ٨٧٣) وأحمد (٦/ ١٧١، ١٨٢) وصححه الألباني في المشكاة (٢٠٩١).

(٢٧٩) صحيح: رواه البخاري (٨٣٤) ومسلم (٢٧٠٤) والترمذي (٣٥٣١) النسائي (٣/ ٥٣) ابن ماجه (٣٨٣٥) أحمد (١/ ٤، ٧).

الفصل العاشر

فى ذكر قاعدة فى هذه الدعوات والأذكار التى رويت بألفاظ مختلفة؛ كأنواع الاستفتاحات، وأنواع التشهدات فى الصلاة، وأنواع الأدعية التى اختلفت ألفاظها، وأنواع الأذكار بعد الاعتدالين من الركوع والسجود ومنه هذه الألفاظ التى رويت فى الصلاة على النبى ﷺ

قد سلك بعض المتأخرين فى ذلك طريقة فى بعضها، وهو أن الداعى يستحب له أن يجمع بين تلك الألفاظ المختلفة، ورأى ذلك أفضل ما يقال فيها، فرأى أنه يستحب للداعى بدعاء الصديق رضي الله عنه أن يقول: «اللهم إنى ظلمت نفسى ظلمًا كثيرًا كبيرًا» ويقول المصلى على النبى ﷺ: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد وعلى أزواجه وذريته، وارحم محمداً وآل محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم» وكذلك فى البركة والرحمة.

ويقول فى دعاء الاستخارة: «اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى وعاجل أمرى وآجله» ونحو ذلك.

قال: ليصيب ألفاظ النبى ﷺ يقينًا فيما شك فيه الراوى، ولتجتمع له ألفاظ الأدعية الأخر فيما اختلفت ألفاظها.

ونازعه فى ذلك آخرون وقال: هذا ضعيف من وجوه:

أحدها: أن هذه طريقة محدثة لم يسبق إليها أحد من الأئمة المعروفين.

الثانى: أن صاحبها إن طردها لزمه أن يستحب للمصلى أن يستفتح بجميع أنواع الاستفتاحات، وأن يتشهد بجميع أنواع التشهدات، وأن يقول فى ركوعه وسجوده جميع الأذكار الواردة فيه، وهذا باطل قطعًا، فإنه خلاف عمل الناس، ولم يستحبه أحد من أهل العلم وهو بدعة، وإن لم يطردها تناقض وفرق بين متماثلين.

الثالث: أن صاحبها ينبغى أن يستحب للمصلى والتالى أن يجمع بين القراءات المتنوعة فى التلاوة فى الصلاة وخارجها قالوا: ومعلوم أن المسلمين متفقون على أنه لا يستحب ذلك للقارئ فى الصلاة ولا خارجها إذا قرأ قراءة عبادة وتدبر، وإنما يفعل ذلك

القراء أحيانًا ليمتحن بذلك حفظ القارئ لأنواع القراءات، وإحاطته بها واستحضاره إياها، والتمكن من استحضارها عند طلبها، فذلك تمرين وتدريب لا تعبد مستحب لكل تال وقارئ، ومع هذا ففي ذلك للناس كلام ليس هذا موضعه، بل المشروع في حق التالي أن يقرأ بأي حرف شاء، وإن شاء أن يقرأ بهذا مرة وبهذا مرة جاز ذلك.

وكذلك الداعي إذا قال «ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا» مرة، ومرة قال «كبيرًا» جاز ذلك، وكذلك الداعي إذا صلى على النبي ﷺ مرة بلفظ هذا الحديث، ومرة بلفظ الآخر، وكذلك إذا تشهد، فإن شاء تشهد بتشهد ابن مسعود، وإن شاء بتشهد ابن عباس، وإن شاء بتشهد ابن عمر، وإن شاء بتشهد عائشة ﷺ أجمعين، وكذلك في الاستفتاح إن شاء استفتح بحديث علي، وإن شاء بحديث أبي هريرة، وإن شاء باستفتاح عمر، وإن شاء فعل هذا مرة وهذا مرة وهذا مرة، وكذلك إذا رفع رأسه من الركوع إن شاء قال: «اللهم ربنا لك الحمد» وإن شاء قال: «ربنا لك الحمد» وإن شاء قال: «ربنا ولك الحمد» ولا يستحب له أحد أن يجمع بين ذلك كله.

وقد احتج غير واحد من الأئمة، منهم الشافعي رحمه الله تعالى على جواز الأنواع المأثورة في التشهدات ونحوها، بالحديث الذي رواه أصحاب الصحيح والسنن وغيرهم عن النبي ﷺ أنه قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»(٢٨٠) فجوز النبي ﷺ القراءة بكل حرف من تلك الأحرف، وأخبر أنه «شاف كاف» ومعلوم أن المشروع في ذلك أن يقرأ بتلك الأحرف على سبيل البدل لا على سبيل الجمع، كما كان الصحابة يفعلون.

الرابع: أن النبي ﷺ لم يجمع بين تلك الألفاظ المختلفة في آن واحد، بل إما أن يكون قال هذا مرة وهذا مرة كألفاظ الاستفتاح والتشهد، وأذكار الركوع والسجود وغيرها فاتباعه ﷺ يقتضي أن لا يجمع بينهما، بل يقال هذا مرة وهذا مرة، وإما أن يكون الراوي قد شك في أي الألفاظ قال، فإن ترجح عند الداعي بعضها صار إليه، وإن لم يترجح عنده بعضها كان مخيرًا بينهما، ولم يشرع له الجمع.

فإن هذا نوع ثالث لم يرد عن النبي ﷺ، فيعود الجمع بين تلك الألفاظ في آن واحد على مقصود الداعي بالإبطال، لأنه قصد متابعة الرسول، ففعل ما لم يفعله قطعًا، ومثال ما يترجح فيه أحد الألفاظ حديث الاستخارة فإن الراوي شك، هل قال النبي ﷺ: «اللهم إن

---

(٢٨٠) سبق تخريجه.

كنت تعلم أن هذا الأمر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى» أو قال «وعاجل أمرى وآجله» بدل «وعاقبة أمرى» والصحيح اللفظ الأول وهو قوله «وعاقبة أمرى» لأن عاجل الأمر وآجله هو مضمون قوله: «دينى ومعاشى وعاقبة أمرى» فيكون الجمع بين المعاش وعاجل الأمر وآجله تكراراً، بخلاف ذكر المعاش والعاقبة، فإنه لا تكرار فيه؛ فإن المعاش هو عاجل الأمر والعاقبة آجله، ومن ذلك ما ثبت عن النبى ﷺ أنه قال: «من قرأ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال»(٢٨١) رواه مسلم، واختلف فيه فقال بعض الرواة: «من أول سورة الكهف» وقال بعضهم: «من آخرها» وكلاهما فى الصحيح لكن الترجيح لمن قال «من أول سورة الكهف» لأن فى صحيح مسلم من حديث النواس بن سمعان فى قصة الدجال: «فإذا رأيتموه فاقرءوا عليه فواتح سورة الكهف»(٢٨٢) ولم يختلف فى ذلك، وهذا يدل على أن من روى العشر من أول السورة حفظ الحديث، ومن روى من آخرها لم يحفظه.

الخامس: أن المقصود إنما هو المعنى والتعبير عنه بعبارة مؤدية له، فإذا عبر عنه بإحدى العبارتين حصل المقصود، فلا يجمع بين العبارات المتعددة.

السادس: أن أحد اللفظين بدل عن الآخر، فلا يستحب الجمع بين البدل والمبدل معًا كما لا يستحب ذلك فى المبدلات التى لها أبدال والله أعلم.

---

(٢٨١) صحيح: رواه مسلم (٥٥٥) أبو داود (٤٣٢٣) الترمذى (٢٨٨٦) أحمد (٥/ ١٩٦).

(٢٨٢) صحيح: رواه مسلم (٢٩٣٤) أبو داود (٤٣٢١) والترمذى (٢٢٤٠) ابن ماجه (٤٠٧٥) أحمد (٤/ ١٨١).



فى مواطن الصلاة على النبى ﷺ التى يتأكد طلبها إما وجوبًا وإما استحسانًا مؤكدًا

الموضع الأول: وهو أهمها وآكدها فى الصلاة فى آخر التشهد، وقد أجمع المسلمون على مشروعيته، واختلفوا فى وجوبه فيها.

فقالت طائفة: ليس بواجب فيها ونسبوا من أوجبه إلى الشذوذ ومخالفة الإجماع، منهم الطحاوى، والقاضى عياض، والخطابى، فإنه قال: ليست بواجبة فى الصلاة وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعى ولا أعلم له قدوة، وكذلك ابن المنذر ذكر أن الشافعى تفرد بذلك واختار عدم الوجوب.

واحتج أرباب هذا القول بأن قالوا - واللفظ لعياض -: والدليل على أن الصلاة على النبى ﷺ ليست من فروض الصلاة عمل السلف الصالح قبل الشافعى، وإجماعهم عليه، وقد شنع الناس عليه المسألة جداً، وهذا تشهد ابن مسعود رضي الله عنه الذى اختاره الشافعى، وهو الذى علمه عن النبى ﷺ كأبى هريرة، وابن عباس، وجابر، وابن عمر، وأبى سعيد الخدرى، وأبى موسى الأشعرى، وعبد الله بن الزبير لم يذكروا فيه الصلاة على النبى ﷺ، وقد قال ابن عباس، وجابر: «كان النبى ﷺ يعلمنا التشهد كما يعمنا السورة من القرآن» (٢٨٢مكرر) ونحوه عن أبى سعيد، وقال ابن عمر: «كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما تعلمون الصبيان فى الكتاب» وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعلمه أيضًا على المنبر، يعنى وليس فى شىء من ذلك أمرهم فيه بالصلاة على النبى ﷺ، قال ابن عبد البر فى التمهيد: ومن حجة من قال بأن الصلاة على النبى ﷺ ليست فرضًا فى الصلاة حديث الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة أخذ علقمة بيدى كما أخذت بيدك فقال: إن عبد الله أخذ بيدى وقال: إن رسول الله ﷺ أخذ بيدى كما أخذت بيدك فعلمنى التشهد، فذكر الحديث إلى قوله «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»

---

(٢٨٢) مكرر صحيح: رواه مسلم (٣٠٢) أبو داود (٩٧٤) الترمذى (٢٩٠) النسائى (١١٧٣) ابن ماجه (٩٠٠) أحمد (١/ ٢٩٢).

قال: «فإذا قلت ذلك فقد قضيت الصلاة، فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد» قالوا: ففى هذا الحديثق ما يشهد لمن لم ير الصلاة على النبى ﷺ فى التشهد واجبة ولا سنة مسنونة، وأن من تشهد فقد تمت صلاته إن شاء قام وإن شاء قعد.

قالوا: لأن ذلك لو كان واجبًا أو سنة فى التشهد لبين ﷺ ذلك وذكره.

وقالوا أيضاً: فقد روى أبو داود والترمذى والطحاوى من حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رفع رأسه من آخر السجود فقد مضت صلاته إذا هو أحدث»(٢٨٣) واللفظ لحديث الطحاوى وعندكم لا تمضى صلاته حتى يصلى على النبى ﷺ.

قالوا: وقد روى عاصم بن أبى ضمرة عن على - رضي الله عنه -: «إذا جلس مقدار التشهد، ثم أحدث فقد تمت صلاته».

ومن حجتهم أيضًا: حديث **فضالة بن عبيد «أن رسول الله ﷺ** سمع رجلاً يدعو فى صلاته ولم يحمد الله ولم يصل على النبى ﷺ **فقال** النبى ﷺ: عجل هذا، ثم دعاه، فقال له أو لغيره: إذا صلى أحدكم فليبدأ **بحمد ربه والثناء عليه**، ثم يصلى على محمد وآل محمد ثم يدعو بما شاء»(٢٨٤).

قالوا: ففى حديث فضالة هذا أن النبى ﷺ لم يأمر هذا المصلى الذى ترك الصلاة عليه ﷺ بالإعادة، لأنها لو كانت فرضًا لأمره بإعادة الصلاة كما أمر الذى لم يتم ركوعه ولا سجوده بالإعادة.

واحتج هؤلاء أيضًا بأن النبى ﷺ لم يعلمها المسيء فى صلاته، ولو كانت من فروض الصلاة التى لا تصح الصلاة إلا بها لعلمه إياها، كما علمه القراءة والركوع والسجود والطمأنينة فى الصلاة.

واحتجوا أيضًا بأن الفرائض إنما تثبت بدليل صحيح لا معارض له من مثله وبإجماع ممن تقوم الحجة بإجماعهم.

فهذا أجل ما احتج به النفاة وعمدتهم.

ونازعهم آخرون فى ذلك نقلاً واستدلالاً.

---

(٢٨٣) صحيح: رواه أبو داود (٦١٧) الترمذى (٤٠٨) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (١٢٢).

(٢٨٤) سبق تخريجه.

قالوا: وأما نسبتكم الشافعي ومن قال بقوله في هذه المسألة إلى الشذوذ ومخالفة الإجماع، فليس بصحيح، فقد قال جماعة بقوله من الصحابة ومن بعدهم.

فمنهم: عبد الله بن مسعود، فإنه كان يراها واجبة في الصلاة ويقول: «لا صلاة لمن لم يصل فيها على النبي ﷺ» ذكره ابن عبد البر عنه في «التمهيد» وحكاه غيره أيضًا.

ومنهم: أبو مسعود البدري، روى عثمان بن أبي شيبة وغيره، عن شريك، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبي مسعود قال: «ما أرى أن صلاة لي تمت حتى أصلي على محمد وعلى آل محمد».

ومنهم: عبد الله بن عمر ذكره الحسن بن شبيب المعمري، حدثنا علي بن ميمون، حدثنا خالد بن حبان، عن جعفر بن برقان، عن عقبة بن نافع، عن ابن عمر أنه قال: «لا يكون صلاة إلا بقراءة وتشهد وصلاة على النبي ﷺ، فإن نسيت شيئًا من ذلك فاسجد سجدتين بعد السلام» وقال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدثنا شريك، عن أبي جعفر قال: قال أبو مسعود البدري: «ما أرى أن صلاة لي تمت لا أصلي فيها على محمد ﷺ».

ومن التابعين: أبو جعفر محمد بن علي، والشعبي، ومقاتل بن حيان.

ومن أرباب المذاهب المتبوعين: «إسحاق بن راهويه» قال: «إن تركها عمداً لم تصح صلاته، وإن تركها سهواً رجوت أن تجزيه».

قلت: عن إسحاق في ذلك روايتان ذكرهما عنه حرب في مسائله قال: «باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد» قال: سألت إسحاق قلت: الرجل إذا تشهد فلم يصل على النبي ﷺ؟ قال: أما أنا فأقول: «إن صلاته جائزة» وقال الشافعي - رحمه الله - : لا تجوز صلاته ثم قال: أنا أذهب إلى حديث الحر، عن القاسم بتن مخيمرة، فذكر حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - قال حرب: «سمعت أبا يعقوب - يعني إسحاق - يقول: إذا فرغ من التشهد إمامًا كان أو مأمومًا صلى على النبي ﷺ لا يجزيه غير ذلك» لقول أصحاب النبي ﷺ قد عرفنا السلام عليك - يعني في التشهد والسلام فيها - فكيف الصلاة؟ فأنزل الله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ**﴾ (الأحزاب: ٥٦) وفسر النبي ﷺ كيف هي؟ فأدنى ما ذكر عن النبي ﷺ في الصلاة عليه يكفيك فليقله بعد التشهد، والتشهد والصلاة على النبي ﷺ في الجلسة الأخيرة عملان هما عدلان لا يجوز لأحد أن يترك واحداً منهما عمداً، وإن كان ناسيًا رجونا أن تجزيه، مع أن بعض علماء الحجاز قال: «لا يجزيه ترك الصلاة على النبي ﷺ وإن تركه أعاد الصلاة» تم كلامه.

وأما الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ فاختلفت الرواية عنه، ففى مسائل المروزى، قيل لأبى عبد الله: إن ابن راهويه يقول: لو أن رجلاً ترك الصلاة على النبى ﷺ فى التشهد بطلت صلاته؟ قال: «ما أجترئ أن أقول هذا» وقال مرة: «هذا شذوذ».

وفى مسائل أبى زرعة الدمشقى قال أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ: «كنت أتهيب ذلك ثم تبينت فإذا الصلاة على النبى ﷺ واجبة» وظاهر هذا أنه رجع عن قوله بعدم الوجوب.

وأما قولكم: إن الدليل على عدم وجوبها عمل السلف الصالح قبل الشافعى وإجماعهم عليه، فجوابه: أن استدلالكم إما أن يكون بعمل الناس فى صلاتهم، وإما بقول أهل الإجماع إنها ليست بواجبة، فإن كان الاستدلال بالعمل فهو من أقوى حججنا عليكم، فإنه لم يزل عمل الناس مستمرًّا قرنًا بعد قرن وعصراً بعد عصر على الصلاة على النبى ﷺ فى آخر التشهد، إمامهم ومأمومهم ومنفردهم، ومفترضهم ومتنفلهم، حتى لو سئل كل مصل هل صليت على النبى ﷺ فى الصلاة؟ لقال: نعم، وحتى لو سلم من غير صلاة على النبى ﷺ وعلم المأمومون منه ذلك لأنكروا ذلك عليه، وهذا أمر لا يمكن إنكاره، فالعمل أقوى حجة عليكم، فكيف يسوغ لكم أن تقولوا: عمل السلف الصالح قبل الشافعى ينفى الوجوب؟ أفترى السلف الصالح كلهم ما كان أحد منهم قط يصلى على النبى ﷺ فى صلاته، وهذا من أبطل الباطل.

وأما إن كان احتجاجكم بقول أهل الإجماع أيضًا: إنها ليست بفرض، فهذا مع أنه لا يسمى عملاً لم يعلمه أهل الإجماع، وإنما هو مذهب مالك وأبى حنيفة ـ رحمهما الله تعالى ـ وأصحابهما، وغايته أنه قول كثير من أهل العلم، وقد نازعهم فى ذلك آخرون من الصحابة والتابعين وأرباب المذاهب كما تقدم، فهذا ابن مسعود، وابن عمر، وأبو مسعود، والشعبى، ومقاتل بن حيان، وجعفر بن محمد، وإسحاق بن راهويه، والإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ فى آخر قوليه يوجبون الصلاة عليه ﷺ فى التشهد فأين إجماع المسلمين مع خلاف هؤلاء؟ وأين عمل السلف الصالح وهؤلاء من أفاضلهم ـ ﷺ ـ؟ ولكن هذا شأن من لم يتتبع مذاهب العلماء ويعلم مواقع الإجماع والنزاع.

وأما قوله: قد شنع الناس المسألة على الشافعى ـ رحمه الله تعالى ـ جداًّ، فيا سبحان الله! أى شناعة عليه فى هذه المسألة؟ وهل هى إلا من محاسن مذهبه؟ ثم لا يستحى المشنع عليه مثل هذه المسألة من المسائل التى شنعتها ظاهرة جداًّ، يعرفها من عرفها من

المسائل التى تخالف النصوص أو تخالف الإجماع السابق، والقياس أو المصلحة الراجحة؟ ولو تتبعت لبلغت مئين وليس تتبع المسائل المستشنعة من عادة أهل العلم فيقتدى بهم فى ذكرها وعدها، والمنصف خصم نفسه، فاى كتاب خالف الشافعى فى هذه المسألة؟ أم أى سنة؟ أم أى إجماع؟ ولأجل أن قال قولاً اقتضته الأدلة وقامت على صحته وهو من تمام الصلاة بلا خلاف، إما تمام واجباتها أو تمام مستحباتها، فهو - ﷺ - رأى أنه من تمام واجباتها بالأدلة التى سنذكرها بعد ذلك فلا إجماعًا خرقه، ولا نصًا خالفه، فمن أى وجه يشنع عليه؟ وهل الشناعة إلا بمن شنع عليه أليق وبه ألحق؟.

وأما قوله: وهذا تشهد ابن مسعود - ﷺ - الذى اختاره الشافعى وهو الذى علمه النبى ﷺ إياه... إلى آخره.

فهكذا رأيته فى النسخة التى اختارها الشافعى - رحمه الله تعالى - وإنما اختار تشهد ابن عباس، أما تشهد ابن مسعود - ﷺ - فأبو حنيفة وأحمد - رحمهما الله تعالى - اختاراه، ومالك اختار تشهد عمر، وبالجملة فجواب ذلك من وجوه:

أحدها: إنا نقول بموجب هذا الدليل، فإن مقتضاه وجوب التشهد ولا ينفى وجوب غيره، فإنه لم يقل إن هذا التشهد هو جميع الواجب من الذكر فى هذه القعدة، فإيجاب الصلاة على النبى ﷺ بدليل آخر لا يكون معارضًا بترك تعليمه فى أحاديث التشهد.

الثانى: إنكم توجبون السلام من الصلاة ولم يعلمهم النبى ﷺ إياه فى أحاديث التشهد، فإن قلتم: إنما وجب السلام بقوله ﷺ: «تحريمها التكبير وتحليلها التسليم»(٢٨٥) قيل لكم: ونحن أوجبنا الصلاة على النبى ﷺ بالأدلة المقتضية لها، فإن كان تعليم التشهد وحده مانعًا من إيجاب الصلاة على النبى ﷺ كان مانعًا من إيجاب السلام، وإن لم يمنعه لم يمنع وجوب الصلاة.

الثالث: أن النبى ﷺ كما علمهم التشهد علمهم الصلاة عليه، فكيف يكون تعليمه للتشهد دالاً على وجوبه وتعليمه للصلاة لا يدل على وجوبها؟ فإن قلتم: التشهد الذى علمهم إياه هو تشهد الصلاة ولهذا قال فيه: «فإذا جلس أحدكم فليقل التحيات لله» وأما تعليم الصلاة عليه ﷺ فمطلق، قلنا: والصلاة التى علمهم إياها عليه ﷺ هى فى الصلاة أيضًا لوجهين:

---

(٢٨٥) صحيح: رواه أبو داود (٦١) الترمذى (٣) ابن ماجه (٢٧٥) الدارمى (١/ ١٨٦) أحمد (١/ ١٢٣، ١٢٩) وصححه الألبانى فى الإرواء (٣٠١).

أحـدهمـا : حديث محمد بن إبراهيم التيمى، وقوله : «كيف نصلى عليك إذا نحن جلسنا فى صلاتنا؟»(٢٨٦) وقد تقدم فى الباب الأول.

الثـانى : أن الصلاة التى سألوا النبى ﷺ أن يعلمهم إياها نظير السلام الذى علموه لأنهم قالوا : «هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟» ومن المعلوم أن السلام الذى علموه هو قولهم فى الصلاة : «السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته» فوجب أن تكون الصلاة المقرونة هى فى الصلاة، وسيأتى إن شاء الله تعالى تمام تقرير ذلك.

الرابـع : أنه لو قدر أن أحاديث التشهد تنفى وجوب الصلاة على النبى ﷺ لكانت أدلة وجوبها مقدمة على تلك؛ لأن نفيها مبق على استصحاب البراءة الأصلية ووجوبها ناقل منها، والناقل مقدم على المنفى فكيف ولا تعارض، فإن غاية ما ذكرتم فى تعليم التشهد أدلة ساكتة عن وجوب غيره، وما سكت عن وجوب شيء لا يكون معارضًا لما نطق بوجوبه، فضلاً عن أن يقدم عليه.

الخامس : أن تعليمهم التشهد كان متقدمًا، بل لعله من حين فرضت الصلاة.

وأما تعليمهم الصلاة عليه فإنه كان بعد نزول قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (الأحزاب : ٥٦) الآية، ومعلوم أن هذه الآية نزلت فى الأحزاب بعد نكاحه زينب بنت جحش، وبعد تخييره أزواجه، فهى بعد فرض التشهد، فلو قدر أن فرض التشهد كان نافيًا لوجوب الصلاة عليه ﷺ لكان منسوخًا بأدلة الوجوب، فإنها متأخرة.

والفرق بين هذا الوجه والذى قبله، أن هذا يقتضى تقديم أدلة الوجوب لتأخرها، والذى قبله يقتضى تقديمها لرفعها البراءة الأصلية، من غير نظر إلى تقدم ولا تأخر، والذى يدل على تأخر الأمر بالصلاة عن التشهد قولهم : «هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟» ومعلوم أن السلام عليه مقرون بذكر التشهد، لم يشرع فى الصلاة وحده بدون ذكر التشهد، والله أعلم.

وأما قوله : ومن حجة من لم يرها فرضًا فى الصلاة حديث الحسن بن الحر عن القاسم ابن مخيمرة، فذكر حديث ابن مسعود، وفيه : «فإذا قلت ذلك فقد قضيت الصلاة، فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد» ولم يذكر الصلاة على النبى ﷺ فجوابه من وجوه :

---

(٢٨٦) صحيح : سبق تخريجه.

أحــدها : أن هذه الزيادة مدرجة فى الحديث، ليست من كلام النبى ﷺ، بين ذلك الأئمة الحفاظ، قال الدارقطنى فى كتاب «العلل» : رواه الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة، عن علقمة عن عبد الله، حدث به عنه محمد بن عجلان، وحسين الجعفى، وزهير بن معاوية، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، فأما ابن عجلان، وحسين الجعفى فاتفقا على لفظه، وأما زهير فزاد عليهما فى آخره كلامًا أدرجه بعض الرواة عن زهير فى حديث النبى ﷺ وهو قوله : «إذا قضيت هذا أو فعلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم» ورواه شبابة بن سوار عن زهير، ففصل بين لفظ النبى ﷺ .

وقال فيه عن زهير: «قال ابن مسعود هذا الكلام» وكذلك رواه ابن ثوبان، عن الحسن ابن الحر وبينه، وفصل كلام النبى ﷺ من كلام ابن مسعود، وهو الصواب .

وقال فى كتاب «السنن» وقد ذكر حديث زهير عن الحسن بن الحر هذا، وذكر الزيادة ثم قال: أدرجه بعضهم عن زهير فى الحديث ووصله بكلام النبى ﷺ، وفصله شبابة عن زهير وجعله من كلام عبد الله - رضي الله عنه - وهو أشبه بالصواب من قول من أدرجه فى حديث النبى ﷺ، لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك، وجعل آخره من قول ابن مسعود، ولاتفاق حسين الجعفى، وابن عجلان، ومحمد بن أبان فى روايتهم عن الحسن ابن الحر على ترك ذكره فى الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن عبد الله بن مسعود على ذلك، ثم ذكر رواية شبابة وفصله كلام عبد الله من حديث النبى ﷺ ثم قال: شبابة ثقة، وقد فصل آخر الحديث جعله من قول عبد الله بن مسعود، وهو أصح من رواية من أدرج فى كلام النبى ﷺ، وقد تابعه غسان بن الربيع وغيره، فرواه عن ابن ثوبان، عن الحسن بن الحر كذلك، وجعله آخر الحديث من كلام ابن مسعود لم يرفعه إلى النبى ﷺ .

وذكر أبو بكر الخطيب هذا الحديث فى كتاب «الفصل للوصل» له، وقال: قول من فصل كلام النبى ﷺ من كلام ابن مسعود، وبين أن الصواب أن هذه الزيادة مدرجة .

فإن قيل: فأنتم قد رويتم عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن الصلاة على النبى ﷺ واجبة فى الصلاة، وهذا الذى ساعدكم على أنه من قول ابن مسعود - رضي الله عنه - يبطل ما رويتم عنه، فإن كان الحديث من كلام النبى ﷺ فهو نص فى عدم وجوبها، وإن كان من كلام ابن مسعود - رضي الله عنه - فهو مبطل لما رويتموه عنه .

فهذا سؤال قوى، وقد أجيب عنه بأجوبة :

أحـدها: قال القاضي أبو الطيب: قوله: «فإذا قلت: هذا فقد قضيت صلاتك» معناه أنها قاربت التمام، والدليل على ذلك أنا أجمعنا على أن الصلاة لم تتم.

وهذا جواب ضعيف لأنه قال: «فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد» وعند من يوجب الصلاة على النبي ﷺ لا يخير بين القيام والقعود حتى يأتي بها.

الجواب الثاني: أن هذا حديث خرج على معنى في التشهد، وذلك أنهم كانوا يقولون في الصلاة: «السلام على الله فقيل لهم إن الله هو السلام ولكن قولوا كذا» معلمهم التشهد، ومعنى قوله: «إذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك» يعني إذا ضم إليها ما يجب فيها من ركوع وسجود وقراءة وتسليم وسائر أحكامها، ألا ترى أنه لم يذكر التسليم من الصلاة وهو من فرائضها، لأنها قد وقفهم على ذلك، فاستغنى عن إعادة ذلك عليهم.

قالوا: ومثل حديث ابن مسعود هذا قوله ﷺ في الصدقة: «إنها تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم»(٢٨٧) أي ومن ضم إليهم، وسمى معهم في القرآن وهم الثمانية أصناف.

قالوا: ومثل ذلك قوله في حديث المسيء في صلاته: «ارجع فصل فإنك لم تصل»(٢٨٨) ثم أمره بفعل ما رآه لم يأت به أو لم يقمه من صلاته فقال: «إذا قمت إلى الصلاة...» فذكر الحديث وسكت عن التشهد والتسليم.

وقد قام الدليل من غير هذا الحديث على وجوب التشهد ووجوب التسليم عليه ﷺ بما علمهم من ذلك، كما يعلمهم السورة من القرآن، وأعلمهم أن ذلك في صلاتهم، وقام الدليل أيضًا في المسألة بأنها إنما يتحلل من الصلاة به لا بغيره من غير هذا الحديث، فكذلك الصلاة على النبي ﷺ مأخوذة من غير ذلك الحديث.

قالوا: وكما جاز لمن جعل التشهد فرضًا، لحديث ابن مسعود -رضي الله عنه- وهذا رد على من خالفه وقال: «إذا قعد بمقدار التشهد فقد تمت صلاته، وإن لم يتشهد» وعلى من قال: «إذا رفع رأسه من السجدة الآخرة فقد تمت صلاته» بأن ابن مسعود -رضي الله عنه- إنما علق التمام في حديثه بالتشهد جاز لمن أوجب الصلاة على النبي ﷺ أن يحتج بالأحاديث

---

(٢٨٧) صحيح: رواه البخاري (١٣٩٥) مسلم (٥١) أبو داود (١٥٨٤) الترمذي (٦٢٥) النسائي (٥/ ٢) ابن ماجه (١٧٨٣) أحمد (١/ ٢٣٣).

(٢٨٨) صحيح: رواه البخاري (٧٥٧) مسلم (٢٩٨).

الموجبة لها، وتكون حجته منها على من نفى وجوبها، كالحجة من حديث ابن مسعود - ﷺ - على من نفى وجوب التشهد أو وجوب القعدة معه.

قالوا: واستدلالنا أقوى من استدلالكم، فإنه استدلال بكتاب الله وسنة رسوله، وعمل الأمة قرنًا بعد قرن، فإن لم يكن ذلك أقوى من الاستدلال على وجوب التشهد لم يكن دونه، وإن كان من الفقهاء من ينازعنا فى هذه المسألة، فهو كمن ينازعكم من الفقهاء فى وجوب التشهد والحجة فى الدليل أين كان، ومع من كان.

والجواب الثالث: أنه لا يمكن أحدًا ممن ينازعنا أن يحتج علينا بهذا الأثر لا مرفوعًا ولا موقوفًا، يقال لمن احتج به، لا يخلو إما أن يكون قوله: «إذا قلت هذا فقد تمت صلاتك» مقتصرًا عليه أو مضافًا إلى سائر واجباتها، والأول محال وباطل، والثانى حق ولكنه لا ينفى وجوب شيء مما تنازع فيه الفقهاء من واجبات الصلاة، فضلاً عن نفيه وجوب الصلاة على النبى ﷺ، ولهذا كان التسليم من تمام الصلاة وواجباتها عند مالك، وكذا الجلوس للتشهد ولم يذكره، وكذا إن كان عليه سهو واجب، فإنه لا تتم الصلاة إلا به ولم يذكره، يوضحه:

الجواب الرابع: أن عند أبى حنيفة - رحمه الله تعالى - أن التشهد ليس بفرض، بل إذا جلس مقدار التشهد فقد تمت صلاته، تشهد أو لم يتشهد، والحديث دليل على أن الصلاة لا تتم إلا بالتشهد، فإن كان استدلالكم بانه علق التمام بالتشهد، فلا تجب الصلاة بعده صحيحًا فهو حجة عليكم فى قولكم بعدم وجوب التشهد، لأنه علق به التمام، وبطل قولكم بنفى فريضة التشهد، وإن لم يكن الاستدلال به صحيحًا بطل معارضة أدلة الوجوب به، وبطل قولكم بنفى الصلاة على النبى ﷺ، فبطل قولكم على التقديرين.

فإن قلتم: نحن نجيب عن هذا بأن قوله: «فإذا قلت هذا فقد تمت صلاتك» المراد به تمام الاستحباب، وتمام الواجب قد انقضى بالجلوس، قيل لكم: هذا فاسد على قول من نفى الصلاة، وعلى قول من أوجبها؛ لأن من نفى وجوبها لا ينازع فى أن تمام الاستحباب موقوف عليها، وأن الصلاة لا تتم التمام المستحب إلا بها، ومن أوجبها يقول: لا تتم التمام الواجب إلا بها، فعلى التقديرين لا يمكنكم الاستدلال بالحديث أصلاً.

قوله: روى أبو داود، والترمذى حديث عبد الله بن عمرو وفيه: «إذا رفع رأسه من السجدة فقد مضت صلاته» جوابه من وجوه:

أحدها : أن الحديث معلول، وبيان تعليله من وجوه :

أحدها : أن الترمذى قال : ليس إسناده بالقوى وقد اضطربوا فى إسناده .

الثـاني : أنه من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقى وقد ضعفه غير واحد من الأئمة .

الثالث : أنه من رواية بكر بن سواد عن عبد الله بن عمرو، ولم يلقه، فهو منقطع .

الرابع : أنه مضطرب الإسناد كما ذكره الترمذى .

الخـامس : أنه مضطرب المتن، فمرة يقول : «إذا رفع رأسه من السجدة فقد مضت صلاته» ولفظ أبى داود، والترمذى غير هذا، وهو : «إذا أحدث الرجل وقد جلس فى آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته» وهذا غير لفظ الطحاوى، ورواه الطحاوى أيضًا بلفظ آخر فقال : «إذا قضى الإمام الصلاة فقعد فأحدث هو أو أحد ممن ائتم بالصلاة معه قبل أن يسلم الإمام، فقد تمت صلاته فلا يعود فيها» فهذا معناه غير معنى الأول، قال الطحاوى : وقد روى بلفظ آخر : «إذا رفع المصلى رأسه من آخر صلاته وقضى تشهده ثم أحدث فقد تمت صلاته» وكلها مدارها على الإفريقى، ويوشك أن يكون هذا من سوء حفظ، والله أعلم .

قوله : وقال على - ﷺ - : «إذا جلس مقدار التشهد تمت صلاته» وجوابه : أن على بن سعيد قال فى «مسائله» : سألت أحمد بن حنبل عمن ترك التشهد فقال : يعيد، قلت : فحديث على - ﷺ - : «من قعد مقدار التشهد» فقال : لا يصح، وقد روى عن النبى ﷺ بخلاف حديث على، وعبد الله بن عمر .

وقوله : وروى الأعمش، عن أبى وائل، عن عبد الله قصة التشهد، وقال : «ثم ليختر من الكلام ما شاء» ولم يذكر الصلاة على النبى ﷺ فجوابه : أن غاية هذا أن يكون ساكتًا عن وجوب الصلاة، فلا يكون معارضًا لأحاديث الوجوب كما تقدم تقريره .

قوله : وحديث فضالة بن عبيد يدل على نفي الوجوب، جوابه : أن حديث فضالة حجة لنا فى المسألة؛ لأن النبى ﷺ أمره بالصلاة عليه فى التشهد، وأمره للوجوب، فهو نظير أمره بالتشهد، وإذا كان الأمر متناولاً لهما فالتفريق بين المأمورين تحكم .

فإن قلتم : فالتشهد عندنا ليس بواجب؟ قلنا : الحديث حجة لما عليكم فى المسألتين، والواجب اتباع الدليل .

قوله: النبى ﷺ لم يأمر هذا المصلى بإعادة الصلاة، ولو كانت الصلاة على النبى ﷺ فرضًا لأمره بإعادتها كما أمر المسىء صلاته.

جوابه من وجوه:

أحدها: أن هذا كان غير عالم بوجوبها معتقدًا أنها غير واجبة، فلم يأمره النبى ﷺ بالإعادة وأمره فى المستقبل أن يقولها، فأمره بقولها فى المستقبل دليل على وجوبها، وترك أمره بالإعادة دليل على أنه يعذر الجاهل بعدم الوجوب، وهذا كما لم يأمر النبى ﷺ المسىء فى الصلاة بإعادة ما مضى من الصلوات، وقد أخبره أنه لا يحسن غير تلك الصلاة عذرًا له بالجهل.

فإن قيل: فلمَ أمره أن يعيد تلك الصلاة ولم يعذره بالجهل؟ قلنا: لأن الوقت باق، وقد علم أركان الصلاة فوجب عليه أن يأتى بها.

فإن قيل: فهلا أمر تارك الصلاة عليه بإعادة تلك الصلاة كما أمر المسىء؟.

قلنا: أمره ﷺ بالصلاة عليه فيها محكم ظاهر فى الوجوب، ويحتمل أن الرجل لما سمع ذلك الأمر من النبى ﷺ بادر إلى الإعادة من غير أن يأمره النبى ﷺ ويحتمل أن تكون الصلاة نفلاً لا تجب عليه إعادتها، ويحتمل غير ذلك، فلا يترك الظاهر من الأمر، وهو دليل محكم لهذا المشتبه المحتمل، والله سبحانه وتعالى أعلم.

فحديث فضالة: إما مشترك الدلالة على السواء فلا حجة لكم فيه، وإما راجح الدلالة من جانبنا كما ذكره فلا حجة لكم فيه أيضًا، فعلى التقديرين سقط احتجاجكم به.

قوله: لم يعلمها النبى ﷺ المسىء فى صلاته، ولو كانت فرضًا لعلمها إياه.

جوابه من وجوه:

أحدها: أن حديث المسىء هذا قد جعله المتأخرون مستندًا لهم فى نفى كل ما ينفون وجوبه، وحملوه فوق طاقته، وبلغوا فى نفى ما اختلف فى وجوبه به، فمن نفى وجوب الفاتحة احتج به، ومن نفى وجوب التسليم احتج به، ومن نفى وجوب الصلاة على النبى ﷺ احتج به، ومن نفى وجوب أذكار الركوع والسجود وركنى الاعتدال احتج به، ومن نفى وجوب تكبيرات الانتقالا احتج به، كل هذا تساهل واسترسال فى الاستدلال، وإلا فعند التحقيق لا ينفى وجوب شىء من ذلك، بل غايته أن يكون قد سكت عن وجوبه ونفيه، فإيجابه بالأدلة الموجبة له يكون معارضًا به.

فإن قيل: سكوته عن الأمر بغير ما أمره به يدل على أنه ليس بواجب، لأنه مقام البيان وتأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز، قيل: هذا لا يمكن لأحد أن يستدل به على هذا الوجه، فإنه يلزمه أن يقول: لا يجب التشهد، ولا الجلوس له ولا السلام ولا النية ولا قراءة الفاتحة ولا كل شيء لم يذكره في الحديث، وطرد هذا أنه لا يجب عليه استقبال القبلة، ولا الصلاة في الوقت؛ لأنه لم يأمره بهما، وهذا لا يقوله أحد.

فإن قلتم: إنما علمه ما أساء فيه وهو لم يسئ في ذلك، قيل: لكم فاقنعوا بهذا الجواب من منازعيكم في كل ما نفيتم وجوبه بحديث المسيء هذا.

الثاني: ما أمر به النبي ﷺ من أجزاء الصلاة دليل ظاهر في الوجوب وترك أمره للمسيء به يحتمل أموراً:

منها: أنه لم يسئ فيه، ومنها: أنه وجب بعد ذلك، ومنها: أنه علمه معظم الأركان وأهمها وأحال بقية تعليمه على مشاهدته ﷺ في صلاته أو على تعليم بعض الصحابة له، فإنه ﷺ كان يأمرهم بتعليم بعضهم بعضًا، فكان من المستقر عندهم أنه دلهم في تعليم الجاهل وإرشاد الضال وأي محذور في أن يكون النبي ﷺ علمه البعض وعلمه أصحابه البعض الآخر، وإذا احتمل هذا لم يكن هذا المشتبه المجمل معارضًا لأدلة وجوب الصلاة على النبي ﷺ ولا غيرها من واجبات الصلاة فضلاً عن أن يقدم عليها، فالواجب تقديم الصريح المحكم على المشتبه المجمل، والله أعلم.

قوله: الفرائض إنما تثبت بدليل صحيح لا معارض له من مثله أو بإجماع.

قلنا: اسمعوا أدلتنا الآن على الوجوب، فلنا عليه أدلة:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ (الأحزاب: ٥٦) ووجه الدلالة أن الله سبحانه أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ، وأمره المطلق على الوجوب ما لم يقم دليل على خلافه.

وقد ثبت أن أصحابه - ﷺ - سألوه عن كيفية هذه الصلاة المأمور بها فقال: «قولوا: اللهم صل على محمد...» الحديث، وقد ثبت أن السلام الذي علموه هو السلام عليه في الصلاة، وهو سلام التشهد، فمخرج الأمرين والتعليمين والمحلين واحد.

يوضحه أنه علمهم التشهد آمرًا لهم به فيه، وفيه ذكر التسليم عليه ﷺ، فسألوه عن الصلاة عليه فعلمهم إياها، ثم شبهها بما علموه من التسليم عليه، وهذا يدل على أن الصلاة والتسليم المذكورين في الحديث هما الصلاة والتسليم عليه في الصلاة.

يوضحه أنه لو كان المراد بالصلاة والتسليم عليه خارج الصلاة لا فيها، لكان كل مسلم منهم إذا سلم عليه يقول له: السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، ومن المعلوم أنهم لم يكونوا يتقيدون فى السلام عليه بهذه الكيفية، بل كان الداخل منهم يقول: «السلام عليكم» وربما قال: «السلام على رسول الله ﷺ» وربما قال: «السلام عليك يا رسول الله» ونحو ذلك، وهم لم يزالوا يسلمون عليه من أول الإسلام بتحية الإسلام، وإنما الذى علموه قدر زائد عليها وهو السلام عليه فى الصلاة.

يوضحه، حديث أبى إسحاق: «كيف نصلى عليك إذا نحن صلينا فى صلاتنا؟» وقد صحح هذه اللفظة جماعة من الحفاظ منهم ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والدارقطنى، والبيهقى، وقد تقدم فى أول الكتاب، وما أعلت به والجواب عن ذلك، وإذا تقرر أن الصلاة المسئول عن كيفيتها هى الصلاة عليه فى نفس الصلاة، وقد خرج ذلك مخرج البيان المأمور به منها فى القرآن ثبت أنها على الوجوب، وينضاف إلى ذلك أمر النبى ﷺ بها، ولعل هذا وجه ما أشار إليه الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - بقوله: «كنت أتهيب ذلك ثم تبينت فإذا هى واجبة» وقد تقدم حكاية كلامه، وعلى هذا الاستدلال أسئلة:

أحدها: أن قوله ﷺ: «والسلام كما علمتم» يحتمل أمرين:

أحدهما: أن يراد به السلام عليه فى الصلاة، والثانى: أن يراد به السلام من الصلاة نفسها، قاله ابن عبد البر.

الثانى: أن غاية ما ذكرتم إنما يدل دلالة اقتران الصلاة بالسلام، والسلام واجب فى التشهد، فكذا الصلاة ودلالة الاقتران ضعيفة.

الثالث: أنا لا نسلم وجوب السلام ولا الصلاة، وهذا الاستدلال منكم إنما يتم بعد تسليم وجوب السلام عليه ﷺ.

والجواب عن هذه الأسئلة:

أما الأول: ففاسد جدًّا، فإن فى نفس الحديث ما يبطله، وهو أنهم قالوا: «هذا السلام عليك يا رسول الله قد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟» لفظ البخارى فى حديث أبى سعيد - رضي الله عنه - وأيضًا فإنهم إنما سألوا النبى ﷺ عن كيفية الصلاة والسلام المأمور بهما فى الآية لا عن كيفية السلام من الصلاة.

وأما السؤال الثانى: فسؤال من لم يفهم وجه تقرير الدلالة، فإنا لم نحتج بدلالة

الاقتـران، وإنمـا اسـتـدللنا بالأمر بهـا فى القـرآن، وبيننا أن الصـلاة التى سـألـوا النبى ﷺ أن يعلمهم إياها هى الصلاة التى فى الصلاة.

وأمـا السـؤال الثـالث: ففى غـاية الفسـاد، فإنه لا يعترض على الأدلة من الكتاب والسنة بخلاف المخالف، فكيف يكون خلافكم فى مسألة قد قام الدليل على قول منازعيكم فيها مبطلاً لدليل صحيح لا معارض له فى مسألة أخرى، وهل هذا إلا عكس طريقة أهل العلم، فإن الأدلة هى التى تبطل ما خالفها من الأقوال ويعترض بها على من خالف موجبها، فتقدم على كل قول اقتضى خلافها، لا أن أقوال المجتهدين تعارض بها الأدلة وتبطل مقتضاها وتقدم عليها، ثم إن الحديث حجة عليكم فى المسألتين، فإنه دليل على وجوب التسليم والصلاة عليه ﷺ، فيجب المصير إليه.

الدليـل الثــانى: أن النبى ﷺ كـان يقول ذلك فى التشـهد، وأمرنا أن نصلى كصلاته، وهذا يدل على وجوب فعل ما فعل فى الصلاة إلا ما خصه الدليل، فهاتان مقدمتان:

أمـا المـقـدمـة الأولى: فبيـانهـا مـا روى الشـافعى فى مسنده، عن إبراهيم بن محمد، حدثنى سعد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن كعب بن عجرة عن النبى ﷺ أنه كـان يقـول فـى الصـلاة: «اللهم صل على محمـد وعلى آل محمـد كـمـا صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك على محمـد وآل محمـد كمـا باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٢٨٩) وهذا وإن كان فيه إبراهيم بن أبى يحيى فقد وثقه جماعة منهم الشافعى - رحمه الله - وابن الأصبهانى، وابن عدى، وابن عقدة، وضعفه آخرون.

أما المقدمة الثانية: فبيانها ما روى البخارى فى صحيحه، عن مالك بن الحويرث قال: «أتينا النبى ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظن أنا اشتقنا إلى أهلنا وسألنا عمن تركنا فى أهلنا؟ فأخبـرناه وكـان رفـيـقًا رحيـمًا فـقـال: ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم، ومروهم، وصلوا كمـا رأيتمونى أصلى، وإذا حضرت الصلاة، فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكبركم»(٢٩٠).

وعلى هذا الاستدلال من الأسئلة والاعتراضات ما هو مذكور فى غير هذا الموضع.

الدليـل الثـــالـث: حديث فضالة بن عبيد، فإن النبى ﷺ قال له أو لغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه والصلاة، ثم ليصل على النبى ﷺ ثم ليدعُ بما

---

(٢٨٩) سبق تخريجه.

(٢٩٠) صحيح: رواه البخارى (٦٣١) مسلم (٤٦٥).

شـــاء»[٢٩١] وقد تقدم، رواه الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ وأهل السنن وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم.

واعترض عليه بوجوه:

أحدها: أن النبى ﷺ لم يأمر هذا المصلى بالإعادة، وقد تقدم جوابه.

الثـــانى: أن هذا الدعاء كان بعد انقضاء الصلاة لا فيها، بدليل ما روى الترمذى فى جامعه من حديث رشدين فى هذا: بينا رسول الله ﷺ قاعد إذ دخل رجل فصلى فقال: اللهم اغفر لى وارحمنى، فقال رسول الله ﷺ: «أيها المصلى إذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو أهله وصلّ علىّ ثم ادعه»[٢٩٢].

وجواب هذا من وجوه:

أحــدها: أن رشدين ضعفه أبو زرعة، فلا يكون حجة مع استقلاله، فكيف إذا خالف الثقات الأثبات، لأن كل من روى هذا الحديث قال فيه: «سمع النبى ﷺ رجلاً يدعو فى صلاته».

الثـانى: أن رشدين لم يقل فى حديثه أن هذا الداعى دعا بعد انقضاء الصلاة ولا يدل لفظه على ذلك، بل قال: «فصلى فقال: اللهم اغفر لى» وهذا لا يدل على أنه قال بعد فراغه من الصلاة، ونفس الحديث دليل على ذلك فإنه قال: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله» ومعلوم أنه لم يرد بذلك الفراغ من الصلاة، بل الدخول فيها، ولا سيما فإن عامة أدعية النبى ﷺ إنما كانت فى الصلاة لا بعدها، لحديث أبى هريرة، وعلى، وأبى موسى، وعائشة، وابن عباس، وحذيفة، وعمار، وغيرهما، ولم ينقل أحد منهم أنه ﷺ كان يدعو به فى صلاته فى حديث صحيح، ولما سأله الصديق دعاء يدعو به فى صفاته لم يقل ادع به خارج الصلاة ولم يقل لهذا الداعى: ادع به بعد سلامك من الصلاة لا سيما والمصلى مناج ربه مقبل عليه، فدعاؤه ربه تعالى فى هذه الحال أنسب من دعائه له بعد انصرافه عنه وفراغه من مناجاته.

الثـالث: أن قوله ﷺ: «فاحمد الله بما هو أهله» إنما أراد به التشهد فى القعود، ولهذا قال: «إذا صليت فقعدت» يعنى فى تشهدك فأمره بحمد الله والثناء عليه والصلاة على رسوله ﷺ.

---

(٢٩١) سبق تخريجه.

(٢٩٢) صحيح: رواه الترمذى (٣٤٧٦) والطبرانى (١٨/ ٣٠٨) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٣٣١) وفى صحيح الجامع (٣٩٨٨).

الاعتراض الثالث: أن الذى أمره أن يصلى فيه ويدعو بعد تحميد الله غير معين، فلم قُلتم: إنه بعد التشهد؟.

وجواب هذا: أنه ليس فى الصلاة موضع يشرع فيه الثناء على الله ثم الصلاة على رسوله، ثم الدعاء إلا فى التشهد آخر الصلاة فإن ذلك لا يشرع فى القيام ولا الركوع ولا السجود اتفاقًا، فعلم أنه إنما أردا به آخر الصلاة حال جلوسه فى التشهد.

الاعتراض الرابع: أنه أمره فيه بالدعاء عقب الصلاة عليه والدعاء ليس بواجب، فكذا الصلاة عليه ﷺ.

وجواب هذا: أنه لا يستحيل أن يأمر بشيئين، فيقوم الدليل على عدم وجوب أحدهما، فيبقى الآخر على أصل الوجوب.

الثانى: أن هذا المذكور من الحمد والثناء هو واجب قبل الدعاء فإنه هو التشهد، وقد أمر النبى ﷺ به وأخبر الصحابة أنه فرض عليهم، ولم يكن اقتران الأمر بالدعاء به مسقطًا لوجوبه، فكذا الصلاة على النبى ﷺ.

الثالث: أن قولكم: «الدعاء لا يجب» باطل، فإن من الدعاء ما هو واجب، وهو الدعاء بالتوبة والاستغفار من الذنوب والهداية والعفو وغيرها، وقد روى عن النبى ﷺ أنه قال: «من لم يسأل الله يغضب عليه»(٢٩٣) والغضب لا يكون إلا على ترك واجب أو فعل محرم.

الاعتراض الخامس: أنه لو كانت الصلاة على النبى ﷺ فرضًا فى الصلاة لم يؤخر بيانها إلى هذا الوقت، حتى يرى رجلاً لا يفعلها فيأمره بها، ولكان العلم بوجوبها مستفاداً قبل هذا الحديث.

وجواب هذا: إنا لم نقل: إنها وجبت على الأمة إلا بهذا الحديث، بل هذا المصلى كان قد تركها، فأمره النبى ﷺ بما هو مستقر معلوم من شرعه، وهذا كحديث المسىء فى صلاته، فإن وجوب الركوع والسجود والطمأنينة على الأمة لم يكن مستفاداً من حديثه، وتأخير بيان النبى ﷺ لذلك إلى حين صلاة هذا الأعرابى، وإنما أمره أن يصلى الصلاة التى شرعها لأمته قبل هذا.

---

(٢٩٣) حسن: رواه الترمذى (٣٣٧٣) ابن ماجه (٣٨٢٧) وأحمد (٢/ ٤٤٢) والحاكم فى المستدرك (١/ ٦٦٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد وحسنه الألبانى فى الصحيحة (٣٦٥٤).

الاعتراض السادس: أن أبا داود والترمذى قالا فى هذا الحديث حديث فضالة: «فقال له أو لغيره» بحرف «أو» ولو كان هذا واجبًا على كل مكلف لم يكن ذلك له أو لغيره.

وهذا اعتراض فاسد من وجوه:

أحدها: أن الرواية الصحيحة التى رواها ابن خزيمة، وابن حبان «فقال له ولغيره» بالواو وكذا رواه أحمد، والدارقطنى، والبيهقى، وغيرهم.

الثانى: أن «أو» هنا ليست للتخيير، بل للتقسيم، والمعنى أن أى مصلٍّ صلى فليقل ذلك، هذا وغيره، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ (الإنسان: ٢٤) ليس المراد التخيير، بل المعنى أن أيهما كان فلا تطعه إما هذا وإما هذا.

الثالث: أن الحديث صريح فى العموم بقوله: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله» فذكره.

الرابع: أن فى رواية النسائى وابن خزيمة: «ثم علمهم رسول الله ﷺ ...» فذكره، وهذا عام.

الدليل الرابع: ثلاثة أحاديث كل منها لا تقوم الحجة به عند انفراده، وقد يقوى بعضها بعضًا عند الاجتماع.

أحدها: ما رواه الدارقطنى من حديث عمرو بن شمر عن جابر - وهو الجعفى - عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بريدة، إذا صليت فى صلاتك فلا تتركن التشهد والصلاة على، فإنها زكاة الصلاة، وسلِّم على جميع أنبياء الله ورسله، وسلم على عباد الله الصالحين»(٢٩٤).

الثانى: ما رواه الدارقطنى أيضًا من طريق عمرو بن شمر، عن جابر قال: قال الشعبى: سمعت مسروق بن الأجدع يقول: قالت عائشة - رضي الله عنها -: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقبل الله صلاة إلا بطهور وبالصلاة على»(٢٩٥) لكن عمرو بن شمر وجابر لا يحتج بحديثهما وجابر أصلح من عمرو.

الثالث: ما رواه الدارقطنى من حديث عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يصلِّ على نبيه»(٢٩٦) رواه

(٢٩٤) ضعيف: رواه الدارقطنى (١/ ٣٥٥) وفيه عمرو بن شمر وجابر قاله الدارقطنى.

(٢٩٥) ضعيف: رواه الدارقطنى (١/ ٣٥٥) وضعفه.

(٢٩٦) ضعيف: رواه الدارقطنى (١/ ٣٥٥) من طريق عبد المهيمن وقال: ليس بالقوى.

الطبرانى من حديث أبى بن عباس، عن أبيه، عن جده، وعبد المهيمن ليس بحجة، وأبى أخوه وإن كان ثقة احتج به البخارى، فالحديث المعروف فيه إنما هو من رواية عبد المهيمن، ورواه الطبرانى بالوجهين، ولا يثبت.

الدليل الخامس: أنه قد ثبت وجوبها عن ابن مسعود، وابن عمر، وأبى مسعود الأنصارى وقد تقدم ذلك ولم يحفظ عن أحد من الصحابة أنه قال: لا تجب، وقول الصحابى إذا لم يخالفه غيره حجة، ولا سيما على أصول أهل المدينة والعراق.

الدليل السادس: أن هذا عمل الناس من عهد نبيهم إلى الآن، ولو كانت الصلاة عليه ﷺ غير واجبة لم يكن اتفاق الأمة فى سائر الأمصار والأعصار على قولها فى التشهد وترك الإخلال بها، وقد قال مقاتل بن حيان فى تفسيره فى قوله عز وجل: ﴿ **الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ** ﴾ (الأنفال: ٣) قال: إقامتها المحافظة عليها وعلى أوقاتها والقيام فيها والركوع والسجود، والتشهد، والصلاة على النبى ﷺ فى التشهد الأخير، وقد قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: «الناس فى التفسير عيال على مقاتل» قالوا: فالصلاة على النبى ﷺ فى الصلاة من إقامتها المأمور بها، فتكون واجبة، وقد تمسك أصحاب هذا القول بأقيسة لا حاجة إلى ذكرها.

قالوا: ثم نقول لمنازعينا: ما منكم إلا من أوجب فى الصلاة أشياء بدون هذه الأدلة، هذا أبو حنيفة رحمه الله يقول بوجوب الوتر وأين أدلة وجوبه من أدلة وجوب الصلاة على النبى ﷺ، ويوجب الوضوء على من قهقه فى صلاته بحديث مرسل لا يقاوم أدلتنا فى هذه المسألة، ويوجب الوضوء من القيء، والرعاف، والحجامة، ونحوها بأدلة لا تقاوم أدلة هذه المسألة.

ومالك رحمه الله تعالى يقول: إن فى الصلاة أشياء بين الفرض والمستحب ليست بفرض، وهى فوق الفضيلة المستحبة يسمونها أصحابه سببًا، كقراءة سورة مع الفاتحة، وتكبيرات الانتقال، والجلسة الأولى، والجهر والمخافتة ويوجبون السجود فى تركها على تفصيل لهم فيه.

وأحمد رحمه الله تعالى يسمى هذه واجبات، ويوجب السجود لتركها.

فإيجاب الصلاة على النبى ﷺ إن لم يكن أقوى من إيجاب كثير من هذه فليست دونها.

فهذا ما احتج به الفريقان فى هذه المسألة.

والمقصود أن تشنيع المشنع فيها على الشافعى باطل، فإن مسألة فيها من الأدلة والآثار مثل هذا كيف يشنع على الذاهب إليها؟ والله أعلم.

* * *

فصل: الموطن الثانى من مواطن الصلاة على النبى ﷺ فى التشهد الأول:

وهذا قد اختلف فيه، فقال الشافعى فى الأم: يصلى على النبى ﷺ فى التشهد الأول، هذا هو المشهور من مذهبه، وهو الجديد، لكنه يستحب وليس بواجب، وقال فى القديم: «لا يزيد على التشهد» وهذه رواية المازنى عنه، وبهذا قال أحمد، وأبو حنيفة، ومالك رحمهم الله تعالى، وغيرهم.

واحتج لقول الشافعى بما رواه الدارقطنى من حديث موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، التحيات الطيبات الزاكيات لله السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، ثم يصلى على النبى ﷺ»(٢٩٧).

وروى الدارقطنى أيضًا من حديث عمرو بن شمر، عن جابر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بريدة إذا صليت فى صلاتك فلا تتركن الصلاة علىَّ فيها فإنها زكاة الصلاة»(٢٩٨) وقد تقدم.

قالوا: وهذا يعم الجلوس الأول والآخر.

واحتج له أيضًا: بأن الله تعالى أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم على رسوله ﷺ، فدل على أنه حيث شرع التسليم عليه شرعت الصلاة عليه، ولهذا سأله أصحابه عن كيفية الصلاة عليه وقالوا: «قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك؟» فدل على أن الصلاة عليه مقرونة بالسلام عليه ﷺ، ومعلوم أن المصلى مسلم يصلى على النبى ﷺ فيشرع له أن يصلى عليه.

---

(٢٩٧) **ضعيف جدًا**: رواه الدارقطنى (١/ ٣٥١) وفيه خارجة بن مصعب وهو متروك، وموسى بن عبيدة ضعيف.

(٢٩٨) **ضعيف**: رواه الدارقطنى (١/ ٣٥٥) وفيه عمرو بن شمر وهو متروك وجابر الجعفى ضعيف رافضى.

قالوا: ولأنه مكان شرع فيه التشهد والتسليم على النبى ﷺ، فشرع فيه الصلاة عليه كالتشهد الأخير.

قالوا: ولأن التشهد الأول محل يستحب فيه ذكر الرسول ﷺ، فاستحب فيه الصلاة عليه، لأنه أكمل فى ذكره.

قالوا: ولأن فى حديث محمد بن إسحاق: «كيف نصلى عليك إذا نحن جلسنا فى صلاتنا»؟.

وقال الآخرون: ليس التشهد الأول بمحل لذلك، وهو القديم من قولى الشافعى رحمه الله تعالى، وهو الذى صححه كثير من أصحابه، لأن التشهد الأول تخفيفه مشروع، وكان النبى ﷺ إذا جلس فيه كأنه على الرضف[٢٩٩] ولم يثبت عنه أنه كان يفعل ذلك فيه، ولا علمه للأمة، ولا يعرف أن أحداً من الصحابة استحبه، ولأن مشروعية ذلك لو كانت كما ذكرتم من الأمر لكانت واجبة فى المحل كما فى الأخير لتناول الأمر لهما، ولأنه لو كانت الصلاة مستحبة فى هذا الموضع لاستحب فيه الصلاة على آله ﷺ، لأن النبى ﷺ لم يفرد نفسه دون آله بالأمر بالصلاة عليه، بل أمرهم بالصلاة عليه وعلى آله فى الصلاة وغيرها، ولأنه لو كانت الصلاة عليه فى هذا الموضع مشروعة لشرع فيها ذكر إبراهيم وآل إبراهيم، لأنها هى صفة الصلاة المأمور بها، ولأنها لو شرعت فى هذا الموضع لشرع فيه الدعاء بعدها لحديث فضالة، ولم يكن فرق بين التشهد الأول والأخير.

قالوا: وأما ما استدللتم به من الأحاديث فمع ضعفها بموسى بن عبيدة، وعمرو ابن شمر، وجابر الجعفى لا تدل، لأن المراد بالتشهد فيها هو الأخير دون الأول بما ذكرناه من الأدلة.

قالوا: وهذا هو الجواب عن كل ما ذكرتموه من الأدلة، والله سبحانه وتعالى أعلم.

* * *

فصل: الموطن الثالث من مواطن الصلاة عليه ﷺ آخر القنوت

استحبه الشافعى ومن وافقه، واحتج لذلك بما رواه النسائى، عن محمد بن سلمة، حدثنا ابن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن على، عن الحسن بن على قال: «علمنى رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات فى الوتر قال: قل

(**٢٩٩**) **ضعيف**: رواه أبو داود (٩٩٥) والترمذى (٣٦٦) النسائى (٢/ ٢٤٣) وضعفه الألبانى فى المشكاة (٩١٥) وضعيف أبى داود (١١٧٧).

اللهم اهدني فيمن هديت وبارك لي فيما أعطيت، وتولني فيمن توليت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضي عليك، إنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت وصلى الله على النبي»(٣٠٠) وهذا إنما هو في قنوت الوتر، وإنما نقل إلى قنوت الفجر قياساً، كما نقل أصل هذا الدعاء إلى قنوت الفجر، وقد رواه أبو إسحاق، عن يزيد، عن أبي الجوزاء قال: قال الحسن بن علي رضي الله عنهما: «علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر...» فذكره، ولم يذكر فيه الصلاة وهو مستحب في قنوت رمضان؛ قال ابن وهب: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عبد الرحمن بن عبد القاري، وكان في عهد عمر بن الخطاب مع عبد الله بن الأرقم على بيت المال، قال: إن عمر خرج ليلة في رمضان، فخرج معه عبد الرحمن بن عبد، فطاف في المسجد، وأهل المسجد أوزاع متفرقون، يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط، فقال عمر رضي الله عنه: والله إني لأظن لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد يكون أمثل، ثم عزم عمر على ذلك وأمر أبي بن كعب أن يقوم بهم في رمضان، فخرج عليهم والناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال عمر رضي الله عنه: «نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون» يريد آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله وقال: «كانوا يلعنون الكفرة في النصف يقولون: اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك، ولا يؤمنون بوعدك وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق» ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يدعو للمسلمين ما استطاع من خير ثم يستغفر للمؤمنين، قال: فكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلاته على النبي ﷺ واستغفاره للمؤمنين ومسألته: «اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحمد ونرجو رحمتك ونخاف عذابك، إن عذابك الجد لمن عاديت ملحق» ثم يكبر ويهوى ساجداً.

وقال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن عبد الله بن الحارث: أن معاذاً كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت(٣٠١).

---

(٣٠٠) صحيح: رواه أبو داود (١٤٢٥) والترمذي (٤٦٤) والنسائي في (١٧٤٤) وابن ماجه (١١٧٨) وأحمد (١/ ٣٠٠) وابن خزيمة (١٠٩٥) وصححه الألباني في الإرواء (٤٢٩) والمشكاة (١٢٧٣).

(٣٠١) موقوف صحيح: رواه إسماعيل بن إسحاق في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (١٠٧) وقال الألباني: إسناده صحيح موقوف.

فصل: الموطن الرابع من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية:

لا خلاف في مشروعيتها فيها، واختلف في توقف صحة الصلاة عليها، قال الشافعي، وأحمد رحمهما الله تعالى في المشهور من مذهبهما: إنها واجبة في الصلاة لا تصح الصلاة إلا بها، ورواه البيهقي، عن عبادة بن الصامت وغيره من الصحابة، وقال مالك، وأبو حنيفة رحمهما الله: تستحب وليست بواجبة، وهو وجه لأصحاب الشافعي.

والدليل على مشروعيتها في صلاة الجنازة ما روى الشافعي في مسنده: أخبرنا مطرف ابن مازن، عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل أنه أخبره رجل من أصحاب النبي ﷺ: «أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرًا في نفسه، ثم يصلي على النبي ﷺ ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات لا يقرأ في شيء منهن، ثم يسلم سرًا في نفسه»(٣٠٢).

وقال إسماعيل بن إسحاق في كتاب الصلاة على النبي ﷺ: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا معمر، عن الزهري قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث سعيد بن المسيب قال: «إن السنة في صلاة الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ ولا يقرأ إلا مرة واحدة، ثم يسلم في نفسه»(٣٠٣) وأبو أمامة هذا صحابي صغير، وقد رواه عن صحابي آخر كما ذكره الشافعي.

وقال صاحب المغني: روى عن ابن عباس أنه صلى على جنازة بمكة فكبر، ثم قرأ وجهر وصلى على النبي ﷺ، ثم دعا لصاحبه فأحسن، ثم انصرف وقال: هكذا ينبغي أن تكون الصلاة على الجنازة.

وفي موطأ يحيى بن بكير: حدثنا مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه أنه سأل أبا هريرة: «كيف نصلي على الجنازة؟ فقال أبو هريرة رضي الله عنه: أنا لعمر الله أخبرك، أتبعها من أهلها، فإذا وضعت كبرت وحمدت الله تعالى وصليت على النبي ﷺ، ثم أقول: اللهم إنه عبدك وابن عبدك كان يشهد أن لا إله إلا أنت وأن محمداً عبدك

---

(٣٠٢) صحيح: رواه الشافعي في الأم (١/ ٢٣٩، ٢٤٠) والبيهقي (٤/ ٣٩).

(٣٠٣) صحيح: رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي (٩٤) والحاكم (١/ ٣٦٠) وقال الألباني: إسناده صحيح.

ورسولك وأنت أعلم به، اللهم إن كان محسنًا فزد فى إحسانه، وإن كان مسيئًا فتجاوز عن سيئاته، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده»(٣٠٤).

وقال أبو ذر الهروى: أخبرنا أبو الحسن بن أبى سهل الرخسى، أخبرنا أبو على أحمد ابن محمد بن رزين، حدثنا على بن خشرم، حدثنا أنس بن عياض، عن إسماعيل بن رافع، عن رجل قال: سمعت إبراهيم النخعي يقول: كان ابن مسعود ﵁ إذا أتى بجنازة استقبل الناس وقال: يا أيها الناس، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لكل مائة أمة ولم يجتمع مائة لميت فيجتهدون له فى الدعاء إلا أوهب الله ذنوبه لهم، وإنكم جئتم شفعاء لأخيكم فاجتهدوا فى الدعاء ثم يستقبل القبلة، فإن كان رجلاً قام عند رأسه وإن كانت امرأة قام عند منكبها، ثم قال: اللهم عبدك وابن عبدك أنت خلقته وأنت هديته للإسلام، وأنت قبضت روحه، وأنت أعلم بسريرته وعلانيته، جئنا شفعاء له، اللهم إنا نستجير بحبل جوارك له، فإنك ذو وفاء وذو رحمة أعذه فى فتنة القبر وعذاب جهنم، اللهم إن كان محسنًا فزد فى إحسانه وإن كان مسيئًا فتجاوز عن سيئاته، اللهم نور له فى قبره وألحقه بنبيه، قال: يقول هذا كلما كبر، وإذا كانت التكبيرة الآخرة قال مثل ذلك، ثم يقول: اللهم صلِّ على محمد وبارك على محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم صلِّ على أسلافنا وأفراطنا، اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات، ثم ينصرف»(٣٠٥).

قال إبراهيم: «كان ابن مسعود يعلم هذا فى الجنائز وفى المجلس، قال: وقيل له: «كان رسول الله ﷺ يفق على القبر ويقول إذا فرغ منه؟ قال: نعم كان إذا فرغ منه وقف عليه ثم قال: اللهم نزل بك صاحبها وخلف الدنيا وراء ظهره ونعم المنزول به، اللهم ثبت عند المسألة منطقه ولا تبتله فى قبره بما لا طاقة له به، اللهم نور له فى قبره، وألحقه بنبيه ﷺ، كلما ذكر».

إذا تقرر هذا فالمستحب أن يصلى عليه ﷺ فى الجنازة كما يصل عليه فى التشهد، لأن النبى ﷺ علم ذلك أصحابه لما سألوه عن كيفية الصلاة عليه، وفى مسائل عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: «يصلى على النبى ﷺ ويصلى على الملائكة المقربين» قال القاضى

(٣٠٤) صحيح: رواه مالك فى الموطأ كتاب الجنائز باب ما يقول المصلى على الجنازة (١/ ٢٢٨) رقم (١٧).

(٣٠٥) وفيه رجل لم يسم.

فيقول: «اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأنبيائك والمرسلين، وأهل طاعتك أجمعين من أهل السماوات والأرضين، إنك على كل شيء قدير».

* * *

فصل: الموطن الخامس من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

الخطب: كخطبة الجمعة، والعيدين، والاستسقاء، وغيرها:

وقد اختلف في اشتراطها لصحة الخطبة، قال الشافعي، وأحمد رحمهما الله في المشهور من مذهبهما: لا تصح الخطبة إلا بالصلاة عليه ﷺ، وقال أبو حنيفة، ومالك: تصح بدونه، وهو وجه في مذهب أحمد.

واحتج لوجوبها في الخطبة بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۝١ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۝٢ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ ۝٣ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ (الشرح: ١ - ٤) قال ابن عباس رضي الله عنهما: «رفع الله ذكره، فلا يذكر إلا ذكر معه» وفي هذا الدليل نظر لأن ذكره ﷺ مع ذكر ربه هو الشهادة له بالرسالة إذا شهد لمرسله بالوحدانية، وهذا هو الواجب في الخطبة قطعًا بل وهو ركنها الأعظم، وقد روى أبو داود، وأحمد، وغيرهما من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء»[(٣٠٦)] واليد الجذماء: المقطوعة، فمن أوجب الصلاة على النبي ﷺ، في الخطبة دون التشهد فقوله في غاية الضعف، وقد روى يونس، عن شيبان عن قتادة ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ فقال: «رفع الله ذكره في الدنيا والآخرة فليس خطيب، ولا متشهد، ولا صاحب صلاة إلا ابتدأها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله» وقال عبد بن حميد: أخبرني عمرو بن عون، عن هشيم، عن جويبر، عن الضحاك ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ قال: «إذا ذكرت ذكرت معي ولا يجوز خطبة ولا نكاح إلا بذكرك»[(٣٠٧)] وقال عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ قال: «لا أذكر إلا ذكرت معي: الأذان، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله»[(٣٠٨)] فهذا هو المراد من الآية، وكيف لا يجب التشهد الذي هو عقد الإسلام في الخطبة، وهو أفضل كلماتها وتجب الصلاة على النبي ﷺ فيها.

---

(٣٠٦) صحيح: رواه أبو دو (٤٨٤١) والترمذي (١١٠٦) وأحمد (٢/ ٣٤٣) وابن حبان (موارد/ ٢/ ٣٠٣) وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٤٣) وصححه الألباني في الأجوبة النافعة (٤٨).

(٣٠٧) فيه جويبر وهو ضعيف جدا كما أفاده الحافظ.

(٣٠٨) انظر ما قبله.

والدليل على مشروعية الصلاة على النبى ﷺ فى الخطبة؟ ما رواه عبد الله بن أحمد، حدثنا أبى، حدثنا منصور بن أبى مزاحم، حدثنا خالد، حدثنى عون بن أبى جحيفة: كان أبى من شرط على، وكان تحت المنبر، فحدثنى: أنه صعد المنبر - يعنى عليًا رضي الله عنه - فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبى ﷺ، وقال: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، والثانى عمر» وقال: «يجعل الله الخير حيث شاء».

وقال محمد بن الحسن بن جعفر الأسدى، حدثنا أبو الحسن على بن محمد الحميرى، حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسى قال: سمعت أبى يذكر عن أبى إسحاق، عن أبى الأحوص، عن عبد الله أنه كان يقول بعدما يفرغ من خطبة الصلاة ويصلى على النبى ﷺ: «اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه فى قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون، اللهم بارك لنا فى أسماعنا وأبصارنا وأزواجنا وقلوبنا وذرياتنا».

وروى الدارقطنى من طريق ابن لهيعة، عن الأسود بن مالك الحضرمى، عن يحيى بن ذاخر المعافرى قال: «ركبت أنا ووالدى إلى صلاة الجمعة، فذكر حديثًا، وفيه: فقام عمرو ابن العاص على المنبر فحمد الله وأثنى عليه حمداً موجزًا، وصلى على النبى ﷺ ووعظ الناس فأمرهم ونهاهم».

وفى الباب حديث ضبة بن محصن: «أن أبا موسى كان إذا خطب فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبى ﷺ ودعا لعمر، فأنكر عليه ضبة الدعاء لعمر قبل الدعاء لأبى بكر رضي الله عنه، فرفع ذلك إلى عمر رضي الله عنه فقال لضبة: أنت أوفق وأرشد».

فهذا دليل على أن الصلاة على النبى ﷺ فى الخطب كان أمرًا مشهوراً معروفًا عند الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

وأما وجوبها فيعتمد دليلاً يجب المصير إلى مثله.

* * *

فصل: الموطن السادس من مواطن الصلاة على النبى ﷺ:

بعد إجابة المؤذن وعند الإقامة:

لما روى مسلم فى صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علىَّ فإنه من صلى علىَّ صلاة صلى

الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لى الوسيلة فإنها منزلة فى الجنة لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله تعالى، وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل الله لى الوسيلة حلت عليه شفاعتى »(٣٠٩).

وقال الحسن بن عرفة: حدثنى محمد بن يزيد الواسطى، عن العوام بن حوشب، حدثنا منصور بن زاذان، عن الحسن قال: « من قال مثل ما يقول المؤذن فإذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة، قال: اللهم رب هذه الدعوة الصادقة والصلاة القائمة صلّ على محمد عبدك ورسولك وأبلغه درجة الوسيلة فى الجنة دخل فى شفاعة محمد ﷺ ».

وقال يوسف بن أسباط: بلغنى أن الرجل إذا أقيمت الصلاة فلم يقل: « اللهم رب هذه الدعوة المستمعة المستجاب لها صل على محمد وعلى آل محمد وزوجنا من الحور العين قلن الحور العين: ما أزهدك فينا ».

وفى إجابة المؤذن خمس سنن عن رسول الله ﷺ قد اشتمل حديث عبد الله بن عمرو على ثلاث منها:

والرابعة: أن يقول ما رواه مسلم، عن سعد بن أبى وقاص، عن النبى ﷺ أنه قال: « من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله ربّا وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً، إلا غفر له ذنبه »(٣١٠).

والخامسة: أن يدعو الله بعد إجابة المؤذن وصلاته على رسوله، وسؤاله له الوسيلة لما فى سنن أبى داود، والنسائى من حديث عبد الله بن عمرو أن رجلاً قال: « يا رسول الله، إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول الله ﷺ: « قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تعطه »(٣١١).

وفى المسند من حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: « من قال حين ينادى المنادى: اللهم رب هذه الدعوة القائمة، والصلاة النافعة، صلّ على محمد وارض عنه رضى لا سخط بعده، استجاب الله له دعوته »(٣١٢).

وفى المستدرك للحاكم من حديث أبى أمامة أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع الأذان

---

(٣٠٩) سبق تخريجه.

(٣١٠) **صحيح**: رواه مسلم (٢٩) وأبو داود (٥٢٥) الترمذى (٢٤٠) والنسائى (٦٧٨) وأحمد (١/ ١٨١) والحاكم فى المستدرك (١/ ٢٠٣).

(٣١١) سبق تخريجه بالحديث السابق.

(٣١٢) **ضعيف**: رواه أحمد (٣/ ٣٣٧) وفيه ابن لهيعة مدلس وقد عنعنه وأيضاً عنعنه أبن الزبير.

قال: «اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها، دعوة الحق، وكلمة التقوى، توفنى عليها، وأحينى عليها واجعلنى من صالح أهلها عملاً يوم القيامة»(٣١٣).

فهذه خمس وعشرون سنة فى اليوم والليلة لا يحافظ عليها إلا السابقون.

* * *

فصل: الموطن السابع من مواطن الصلاة على النبى ﷺ

عند الدعاء وله ثلاث مراتب

إحداها: أن يصلى عليه قبل الدعاء وبعد حمد الله تعالى.

والمرتبة الثانية: أن يصلى عليه فى أول الدعاء وأوسطه وآخره.

والثالثة: أن يصلى عليه فى أوله وآخره ويجعل حاجته متوسطة بينهما.

فأما المرتبة الأولى، فالدليل عليها حديث فضالة بن عبيد وقول النبى ﷺ فيه: إذا دعا أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم ليصل على النبى ﷺ ثم ليدع بعد بما شاء» وقد تقدم(٣١٤).

وقال الترمذى: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله قال: «كنت أصلى والنبى ﷺ وأبو بكر وعمر معه، فلما جلست بدأت بالثناء على الله، ثم بالصلاة على النبى ﷺ، ثم دعوت لنفسى، فقال النبى ﷺ: سل تعطه»(٣١٥).

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن أبى إسحاق، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «إذا أراد أحدكم أن يسأل الله فليبدأ بحمده والثناء عليه بما هو أهله، ثم يصلى على النبى ﷺ، ثم يسأل بعد فإنه أجدر أن ينجح أو يصيب» ورواه شريك، عن أبى إسحاق، عن أبى الأحوص، عن عبد الله نحوه.

وأما المرتبة الثالثة: فقال عبد الرزاق: عن الثورى، عن موسى بن عبيدة، عن محمد ابن إبراهيم التيمى، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(٣١٣) **ضعيف**: رواه الحاكم (١ / ٥٤٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبى فى التلخيص بقوله: عفير واهٍ جداً يقصد عفير بن معدان.

(٣١٤) سبق تخريجه.

(٣١٥) **صحيح**: رواه الترمذى (٥٩٣) وصححه الألبانى فى المشكاة (٩٣١)..

« لا تجعلونى كقدح الراكب - فذكر الحديث - وقال : اجعلونى فى وسط الدعاء وفى أوله وفى آخره »(٣١٦) .

وقد تقدم حديث على : « ما من دعاء إلا بينه وبين الله حجاب حتى يصلى على محمد ﷺ فإذا صلى على النبى ﷺ انخرق الحجاب، واستجيب الدعاء، وإذا لم تصل على النبى ﷺ لم يستجب الدعاء » .

وتقدم قول عمر رضي الله عنه : « الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلى على نبيك ﷺ » .

وقال أحمد بن على بن شعيب : حدثنا محمد بن حفص، حدثنا الجراح بن يحيى، حدثنى عمرو بن عمرو قال : سمعت عبد الله بن بشر يقول : قال رسول الله ﷺ : « الدعاء كله محجوب حتى يكون أوله ثناء على الله عز وجل وصلاة على النبى ﷺ، ثم يدعو يستجاب لدعائه » وعمرو بن عمرو هذا هو الأحموسى له عن عبد الله بن بشر حديثان هذا أحدهما، والآخر رواه الطبرانى فى معجمه الكبير عنه، عن النبى ﷺ : « من استفتح أول نهاره بخير وختمه بالخير قال الله عز وجل لملائكته لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من الذنوب »(٣١٧) .

والصلاة على النبى ﷺ للدعاء مثل الفاتحة من الصلاة .

وهذه المواطن التى تقدمت كلها شرعت الصلاة على النبى ﷺ فيها أمام الدعاء، فمفتاح الدعاء الصلاة على النبى ﷺ كما أن مفتاح الصلاة الطهور، فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا، وقال أحمد بن أبى الحوراء : سمعت أبا سليمان الدارانى يقول : « من أراد أن يسأل الله حاجته فليبدأ بالصلاة على النبى ﷺ وليسأل حاجته وليختم بالصلاة على النبى ﷺ، فإن الصلاة على النبى ﷺ مقبولة، والله أكرم أن يرد ما بينهما » والله سبحانه وتعالى أعلم .

* * *

---

(٣١٦) سبق تخريجه .

(٣١٧) **ضعيف** : ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ١١٢) ثم قال : رواه الطبرانى وفيه الجراح بن يحيى المؤذن ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

فصل: الموطن الثامن من مواطن الصلاة على النبى ﷺ:

عند دخول المسجد وعند الخروج منه:

لما روى ابن خزيمة فى صحيحه، وأبو حاتم بن حبان، عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبى ﷺ وليقل: اللهم افتح لى أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبى ﷺ وليقل: اللهم أجرنى من الشيطان الرجيم»(٣١٨).

وفى المسند، والترمذى، وسنن ابن ماجه من حديث فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: اللهم صلِّ على محمد وسلم، اللهم اغفر لى ذنوبى، وافتح لى أبواب رحمتك، وإذا خرج قال مثلها إلا أنه يقول: أبواب فضلك» ولفظ الترمذى: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم»(٣١٩) وقد تقدم الكلام على هذا الحديث.

* * *

فصل: الموطن التاسع من مواطن الصلاة على النبى ﷺ:

على الصفا والمروة:

لما روى إسماعيل بن إسحاق فى كتابه، حدثنا هدبة، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا نافع أن ابن عمر رضي الله عنه كان يكبر على الصفا ثلاثًا يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير، ثم يصلى على النبى ﷺ ثم يدعو ويطيل القيام والدعاء، ثم يفعل على المروة مثل ذلك»(٣٢٠) وهذا من توابع الدعاء أيضًا.

وروى جعفر بن عون، عن زكريا، عن الشعبى، عن وهب بن الأجدع قال: سمعت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يخطب الناس بمكة يقول: «إذا قدم الرجل منكم حاجًا فليطف بالبيت سبعًا، وليصلِّ عند المقام ركعتين، ثم يستلم الحجر الأسود، ثم يبدأ بالصفا، فيقوم عليها ويستقبل البيت فيكبر سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمداً لله عز وجل وثناء عليه وصلاة على النبى ﷺ، ومسألة لنفسه، وعلى المروة مثل ذلك» رواه أبو ذر، عن زاهد، عن

---

(٣١٨) سبق تخريجه.

(٣١٩) سبق تخريجه.

(٣٢٠) سبق تخريجه.

محمد بن المسيب، عن عبد الله بن خفيف، عنت جعفر، ورواه البزار، عن عبد الله بن سليمان، عن عبد الله بن محمد بن المسور، عن سفيان، عن مسعر، عن فراس، عن الشعبى، عن وهب به.

* * *

فصل: الموطن العاشر من مواطن الصلاة عليه

عند اجتماع القوم قبل تفرقهم، وقد تقدمت الأحاديث بذلك عن النبى ﷺ من غير وجه، أنه قال: «ما جلس قوم مجلسًا ثم تفرقوا ولم يذكروا الله ولم يصلوا على النبى ﷺ إلا كان عليهم من الله ترة، إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم»(٣٢١) رواه ابن حبان فى صحيحه، والحاكم، وغيرهما.

وقد روى عبد الله بن إدريس الأودى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «زينوا مجالسكم بالصلاة على النبى ﷺ»(٣٢٢) ويذكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

* * *

فصل: الموطن الحادى عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند ذكره:

وقد اختلف فى وجوبها كلما ذكر اسمه ﷺ، فقال أبو جعفر الطحاوى، وأبو عبيد الله الحليمى: «تجب الصلاة عليه ﷺ كلما ذكر اسمه» وقال غيرهما: ذلك مستحب وليس بفرض يأثم تاركه، ثم اختلفوا فقالت فرقة: تجب الصلاة عليه فى العمر مرة واحدة، لأن الأمر مطلق لا يقتضى تكرارًا، والماهية تحصل بمرة، وهذا محكى عن أبى حنيفة، ومالك، والثورى، والأوزاعى، قال عياض، وابن عبد البر: وهو قول جمهور الأمة.

وقالت فرقة: بل تجب فى كل صلاة فى تشهدها الأخير كما تقدم، وهو قول الشافعى، وأحمد فى آخر الروايتين عنه، وغيرهما.

وقالت فرقة: الأمر بالصلاة عليه أمر استحباب لا أمر إيجاب، وهذا قول ابن جرير، وطائفة، وادعى ابن جرير فيه الإجماع، وهذا على أصله، فإنه إذا رأى الأكثرين على قول جعله إجماعًا يجب اتباعه والمقدمتان هنا باطلتان.

---

(٣٢١) سبق تخريجه.

(٣٢٢) ضعيف: ذكره العجلونى فى كشف الخفا (١/ ٥٣٦) رقم (١٤٤٣).

واحتج الموجبون بحجج:

الحجة الأولى: حديث أبى هريرة ﷺ، عن النبى ﷺ: «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصلِّ على»(٣٢٣) صححه الحاكم وحسنه الترمذى، ورغم أنفه دعاء عليه وذم له، وتارك المستحب لا يذم ولا يدعى عليه.

الحجة الثانية: حديث أبى هريرة ﷺ، عن النبى ﷺ «أنه صعد المنبر فقال: آمين آمين آمين... » فذكر الحديث المتقدم فى أول الكتاب وقال فيه «من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين، فقلت آمين»(٣٢٤) رواه ابن حبان فى صحيحه.

وقد تقدمت الأحاديث فى هذا المعنى من رواية أبى هريرة، وجابر بن سمرة، وكعب ابن عجرة، ومالك بن الحويرث، وأنس بن مالك، وكل منها حجة مستقلة ولا ريب أن الحديث بتلك الطرق المتعددة يفيد الصحة.

الحجة الثالثة: ما رواه النسائى، عن محمد بن المثنى، عن أبى داود، عن المغيرة بن مسلم، عن أبى إسحاق السبيعى، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على، فإنه من صلى على مرة صلى الله عليه عشراً ﷺ»(٣٢٥) وهذا إسناد صحيح والأمر ظاهر فى الوجوب.

الحجة الرابعة: ما رواه ابن حبان فى صحيحه من حديث عبد الله بن على بن حسين عن على بن حسين، عن أبيه، عن النبى ﷺ قال: «إن البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على»(٣٢٦) ورواه الحاكم فى صحيحه، والنسائى، والترمذى، قال ابن حبان: هذا أشبه شىء روى عن الحسين بن على، وكان الحسين ﷺ حيث قبض النبى ﷺ ابن سبع سنين إلا شهراً.

وذلك أنه ولد لليالى خلون من شعبان سنة أربع وكان ابن ست سنين وأشهر إذ كانت لغته العربية يحفظ الشىء بعد الشىء، وقد تقدمت الأحاديث فى هذا المعنى والكلام عليها.

قال أبو نعيم: حدثنا أحمد بن عبد الله، حدثنا الحارث بن محمد، حدثنا عبيد الله ابن عامر، حدثنا حماد، عن أبى هلال العنزى قال: حدثنى رجل فى مسجد دمشق، عن

---

(٣٢٣) سبق تخريجه.

(٣٢٤) سبق تخريجه.

(٣٢٥) سبق تخريجه.

(٣٢٦) سبق تخريجه.

عوف بن مالك الأشجعي: أن رسول الله ﷺ قعد أو قعد أبو ذر - فذكر حديثًا طويلاً - وفيه: قال رسول الله ﷺ: «إن أبخل الناس من ذكرت عنده فلم يصلّ على» (٣٢٧).

وقال قاسم بن أصبغ: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت الحسن يقول: قال رسول الله ﷺ: «بحسب المؤمن من البخل أن أذكر عنده فلم يصلّ عليَّ» (٣٢٨).

وقال سعيد بن منصور: حدثنا هشيم، عن أبي حرة، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى به شحًّا أن أذكر عنده فلا يصلي عليَّ ﷺ» (٣٢٩).

قالوا: فإذا ثبت أنه بخيل فوجه الدلالة به من وجهين:

أحدهما: أن البخل اسم ذم، وتارك المستحب لا يستحق اسم الذم، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ (الحديد: ٢٣، ٢٤) فقرن البخل بالاختيال والفخر، والأمر بالبخل ذم على المجموع، فدل على أن البخل صفة ذم، وقال النبي ﷺ: «وأي داء أدوأ من البخل» (٣٣٠).

الثاني: أن البخل هو مانع وما وجب عليه، فمن أدى الواجب عليه كله لم يسم بخيلاً، وإنما البخل مانع ما يستحق عليه إعطاؤه وبذله.

الحجة الخامسة: أن الله سبحانه وتعالى أمر بالصلاة والتسليم عليه، والأمر المطلق للتكرار، ولا يمكن أن يقال: التكرار هو كل وقت، فإن الأوامر المكررة إنما تتكرر في أوقات خاصة، أو عند شروط وأسباب تقتضي تكرارها، وليس وقت أولى من وقت، فتكرر المأمور بتكرار ذكر النبي ﷺ أولى لما تقدم من النصوص.

فهنا ثلاث مقدمات:

الأولى: أن الصلاة مأمور بها أمرًا مطلقًا وهذه معلومة.

المقدمة الثانية: أن الأمر المطلق يقتضي التكرار وهذا مختلف فيه، فنفاه طائفة من

---

(٣٢٧) سبق تخريجه.

(٣٢٨) مرسل صحيح: رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي (٣٨) وقال الألباني: إسناده مرسل صحيح.

(٣٢٩) سبق تخريجه.

(٣٣٠) صحيح: رواه الحاكم في المستدرك (٣/ ٢١٩) وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي ورواه أحمد (٣/ ٣٠٧، ٣٠٨) والبخاري في الأدب المفرد (٢٩٧) والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٨٥٧، ١٠٨٥٨) وهو مجموع طرقه صحيح.

الفقهاء والأصوليين وأثبته طائفة، وفرقت طائفة بين الأمر المطلق والمعلق على شرط أو وقت، فأثبتت التكرار في المعلق دون المطلق، والأقوال الثلاثة في مذهب أحمد، والشافعي، وغيرهما، ورجحت هذه الطائفة التكرار بأن عامة أوامر الشرع على التكرار، كقوله تعالى: ﴿آمنوا بالله ورسوله﴾ (النساء: ١٣٦) و ﴿ادخلوا في السلم كافة﴾ (البقرة: ٢٠٨) ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾ (المائدة: ٩٢) ﴿واتقوا الله﴾ (البقرة: ١٨٩) ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾ (المزمل: ٢٠) وقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله﴾ (آل عمران: ٢٠٠) وقوله تعالى: ﴿وخافون﴾ (آل عمران: ١٧٥) ﴿واخشوني﴾ (البقرة: ١٥٠) ﴿واعتصموا بالله﴾ (النساء: ١٤٦) ﴿واعتصموا بحبل الله جميعا﴾ (آل عمران: ١٠٣) ﴿وأوفوا بعهد الله﴾ (النحل: ٩١) و ﴿أوفوا بالعقود﴾ (المائدة: ١) ﴿وأوفوا بالعهد﴾ (الإسراء: ٣٤).

وقوله تعالى في اليتامى: ﴿وارزقوهم فيها واكسوهم﴾ (النساء: ٥) وقوله: ﴿إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع﴾ (الجمعة: ٩) وقوله: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾ (المائدة: ٦) إلى قوله: ﴿وإن كنتم جنبا فاطهروا﴾ (المائدة: ٦) إلى قوله: ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا﴾ (المائدة: ٦).

وقوله: ﴿استعينوا بالصبر والصلاة﴾ (البقرة: ١٥٣) وقوله: ﴿وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لا نكلف نفسا إلا وسعها وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا﴾ (الأنعام: ١٥٢) وقوله: ﴿وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه﴾ (الأنعام: ١٥٣).

وذلك في القرآن أكثر من أن يحصر، وإذا كانت أوامر الله ورسوله على التكرار حيث وردت إلا في النادر علم أن هذا عرف خطاب الله ورسوله الأمة والأمر، وإن لم يكن في لفظه المجرد ما يؤذن بتكرار ولا فور، فلا ريب أنه في عرف خطاب الشارع للتكرار، فلا يحمل كلامه إلا على عرفه والمألوف من خطابه، وإن لم يكن ذلك مفهوما من أصل الوضع في اللغة، وهذا كما قلنا: إن الأمر يقتضي الوجوب والنهي يقتضي الفساد، فإن هذا معلوم من خطاب الشارع، وإن كان لا تعرض بصحة المنهي ولا فساده في أصل موضوع اللغة، وكذا خطاب الشارع لواحد من الأمة يقتضي معرفة الخاص أن يكون اللفظ متناولاً له ولأمثاله، وإن كان موضوع اللفظ لغة لا يقتضي ذلك، فإن هذا لغة صاحب الشرع وعرفه في مصادر كلامه وموارده، وهذا معلوم بالاضطرار من دينه قبل أن يعلم صحة القياس واعتباره

وشروطه، وهكذا فالفرق بين اقتضاء اللفظ وعدم اقتضائه لغة، وبين اقتضائه فى عرف الشارع وعادة خطابه.

المقدمة الثالثة: أنه إذا تكرر المأمور به، فإنه لا يتكرر إلا بسبب أو وقت، وأولى الأسباب المتقضية لتكراره ذكر اسمه ﷺ لإخباره برغم أنف من ذكر عنده فلم يصل عليه، وللإسجال عليه بالبخل وإعطائه اسمه.

قالوا: ومما يؤيد ذلك؛ أن الله سبحانه أمر عباده المؤمنين بالصلاة عليه عقب إخباره لهم بأنه وملائكته يصلون عليه، لم يكن مرة وانقطعت، بل هى صلاة متكررة، ولهذا ذكرها مبينًا بها فضله وشرفه وعلو منزلته عنده، ثم أمر المؤمنين بها، فتكرارها فى حقهم أحق وآكد لأجل الأمر.

قالوا: ولأن الله تعالى أكد السلام بالمصدر الذى هو التسليم، وهذا يقتضى المبالغة والزيادة فى كميته وذلك بالتكرار.

قالوا: ولأن لفظ الفعل المأمور به يدل على الكثير وهو «صلى وسلم» فإن فعل المشدد يدل على تكرار الفعل كقولك: كسر الخبز، وقطع اللحم، وعلم الخير، وشد فى كذا ونحوه.

قالوا: ولأن الأمر بالصلاة عليه فى مقابل إحسانه إلى الأمة وتعليمهم وإرشادهم وهدايتهم، وما حصل لهم ببركته من سعادة الدنيا والآخرة، ومعلوم أن مقابلة مثل هذا الفعل العظيم لا يحصل بالصلاة عليه مرة واحدة فى العمر، بل لو صلى العبد عليه بعدد أنفاسه لم يكن موفيًا لحقه ولا مؤديًا لنعمته، فجعل ضابط شكر هذه النعمة بالصلاة عليه عند ذكر اسمه ﷺ.

قالوا: ولهذا أشار النبى ﷺ إلى ذلك بتسميته: من لم يصلِّ عليه عند ذكره بخيلاً، لأن من أحسن إلى العبد الإحسان العظيم، وحصل له به هذا الخير الجسيم ثم يذكر عنده ولا يثنى عليه، ولا يبالغ فى حمده ومدحه وتمجيده، ويبدئ ذلك ويعيده ويعتذر من التقصير فى القيام بشكره وحقه عده الناس بخيلاً، لئيمًا، كفورًا، فكيف بمن إحسانه إلى العبد يزيد على أعظم إحسان المخلوقين بعضهم لبعض الذى بإحسانه حصل للعبد خير الدنيا والآخرة، ونجا من شر الدنيا والآخرة الذى لا تتصور القلوب حقيقة نعمته وإحسانه فضلاً عن أن تقوم بشكره، أليس هذا المنعم المحسن أحق بأن يعظم ويثنى عليه ويستفرغ الوسع فى حمده ومدحه إذا ذكر بين الملأ، فلا أقل من أن يصلى عليه مرة إذا ذكر اسمه ﷺ؟

قالوا: ولهذا دعا عليه النبى ﷺ برغم أنفه وهو أن يلصق أنفه بالرغام وهو التراب، لأنه لما ذكر عنده فلم يصل عليه استحق أن يذله الله ويلصق أنفه بالتراب.

وقالوا: ولأن الله سبحانه نهى الأمة أن يجعلوا دعاء الرسول بينهم كدعاء بعضهم بعضًا، فلا يسمونه إذا خاطبوه باسمه كما يسمى بعضهم بعضًا، بل يدعونه برسول الله ونبى الله، وهذا من تمام تعزيره وتوقيره وتعظيمه، فهكذا ينبغى أن يخص باقتران اسمه بالصلاة عليه، ليكون ذلك فرقًا بينه وبين ذكر غيره، كما كان الأمر بدعائه بالرسول والنبى فرقًا بينه وبين خطاب غيره، فلو كان عند ذكره لا تجب الصلاة عليه كان ذكره كذكر غيره فى ذلك.

هذا على أحد التفسيرين فى الآية، وأما على التفسير الآخر وهو أن المعنى: لا تجعلوا دعاءه إياكم كدعاء بعضكم بعضًا، فتؤخروا الإجابة بالاعتذار والعلل التى يؤخر بها بعضكم إجابة بعض، ولكن بادروا إليه إذا دعاكم بسرعة الإجابة ومعاجلة الطاعة حتى لم يجعل اشتغالهم بالصلاة عذرًا لهم فى التخلف عن إجابته والمبادرة إلى طاعته، فإن لم تكن الصلاة التى فيها شغل عذرًا يستباح بها تأخير إجابته، فكيف ما دونها من الأسباب والأعذار؟ فعلى هذا يكون المصدر مضافًا إلى الفاعل، وعلى القول الأول يكون مضافًا إلى المفعول.

وقد يقال ـ وهو أحسن من القولين ـ: إن المصدر هنا لم يضف إضافته إلى فاعل ولا مفعول، وإنما أضيف إضافة الأسماء المحضة، ويكون المعنى: لا تجعلوا الدعاء المتعلق بالرسول المضاف إليه كدعاء بعضكم بعضًا، وعلى هذا فيعم الأمرين معًا، ويكون النهى عن دعائهم له باسمه كما يدعو بعضهم بعضًا وعن تأخير إجابته ﷺ، وعلى كل تقدير فكما أمر الله سبحانه بان يميز عن غيره فى خطابه ودعائه إياهم، قيامًا للأمة بما يجب عليهم من تعظيمه وإجلاله فتمييزه بالصلاة عليه عند ذكر اسمه من تمام هذا المقصود.

قالوا: وقد أخبر النبى ﷺ: «أن من ذكر عنده، فلم يصل عليه خطئ طريق الجنة» هكذا رواه البيهقى، وهو من مراسيل محمد ابن الحنفية، وله شواهد قد ذكرناها فى أول الكتاب، فلولا أن الصلاة عليه واجبة عند ذكره لم يكن تاركها مخطئًا لطريق الجنة، قالوا: وأيضًا، فمن ذكر النبى ﷺ أو ذكر عنده، فلم يصل عليه فقد جفاه، ولا يجوز لمسلم جفاؤه ﷺ.

فالدليل على المقدمة الأولى، ما رواه سعيد بن الأعرابي: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «من الجفاء أن أذكر عند الرجل فلا يصلي علي ﷺ»(٣٣١) ولو تركنا هذا المرسل وحده لم نحتج به ولكن له أصول وشواهد قد تقدمت من تسمية تارك الصلاة عليه عند ذكره بخيلاً وشحيحًا والدعاء عليه بالرغم، وهذا من موجبات جفائه.

والدليل على المقدمة الثانية؛ أن جفاءه مناف لكمال حبه وتقديم محبته على النفس والآل والمال، وأنه أولى بالمؤمن من نفسه، فإن العبد لا يؤمن حتى يكون رسول الله ﷺ أحب إليه من نفسه ومن ولده ووالده والناس أجمعين، كما ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «يا رسول الله والله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، قال: لا يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك، قال: فوالله لأنت الآن أحب إليَّ من نفسي، قال: الآن يا عمر»(٣٣٢) وثبت عنه في الصحيح أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»(٣٣٣).

فذكر في هذا الحديث أنواع المحبة الثلاثة، فإن المحبة إما محبة إجلال وتعظيم كمحبة الوالد، وإما محبة تحنن وود، ولطف كمحبة الولد، وإما محبة لأجل الإحسان وصفات الكمال، كمحبة الناس بعضهم بعضًا، ولا يؤمن العبد حتى يكون حب الرسول، عنده أشد من هذه المحاب كلها. ومعلوم أن جفاءه ﷺ ينافي ذلك.

قالوا: فلما كانت محبته فرضًا وكانت توابعها من الإجلال والتعظيم والتوقير والطاعة والتقديم على النفس وإيثاره بنفسه بحيث يقي نفسه بنفسه فرضًا، كانت الصلاة عليه فرضًا إذا ذكر من لوازم هذه الأحبية وتمامها، وإذا ثبت بهذه الوجوه وغيرها وجوب الصلاة عليه ﷺ على من ذكر عنده، فوجوبها على الذاكر نفسه أولى، ونظير هذا أن سامع السجدة إذا أمر بالسجود إما وجوبًا أو استحبابًا على القولين، فوجوبها على التالي أولى.

* * *

---

(٣٣١) رواه عبد الرزاق (٢/ ٢١٧) مرسلاً.

(٣٣٢) صحيح: رواه البخاري (٦٢٥٧، ٦٦٣٢).

(٣٣٣) صحيح: رواه البخاري (١٥) مسلم (٦٧) النسائي (٨/ ١١٤، ١١٥) وابن ماجه (٦٧) وأحمد (٣/ ٢٠٧، ٢٧٨) وابن حبان (١/ ١٧٩ إحسان).

فصـــــــل

قال نفاة الوجوب: الدليل على قولنا من وجوه:

أحدها: أن من المعلوم الذى لا ريب فيه: أن السلف الصالح الذين هم القدوة لم يكن أحدهم كلما ذكر النبى ﷺ يقرن الصلاة عليه باسمه، وهذا فى خطابهم للنبى ﷺ أكثر من أن يذكر، فإنهم كانوا يقولون: يا رسول الله، مقتصرين على ذلك، وربما كان يقول أحدهم: «صلى الله عليك» وهذا فى الأحاديث ظاهر كثير، فلو كانت الصلاة عليه واجبة عند ذكره لأنكر عليهم تركها.

الثانى: أن الصلاة عليه لو كانت واجبة كلما ذكر لكان هذا من أظهر الواجبات ولبينه النبى ﷺ لأمته بيانًا يقطع العذر وتقوم به الحجة.

الثـالث: أنه لا يعرف عن أحد من الصحابة ولا التابعين ولا تابعيهم هذا القول، ولا يعرف أحد منهم قال به، وأكثر الفقهاء، بل قد حكى الإجماع على أن الصلاة عليه ليست من فروض الصلاة، وقد نسب القول بوجوبها إلى الشذوذ ومخالفة الإجماع السابق كما تقدم، فكيف خارج الصلاة.

الرابع: أنه لو وجبت الصلاة عليه عند ذكره دائمًا لوجب على المؤذن أن يقول: أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، وهذا لا يشرع له فى الأذان فضلاً أن يجب عليه.

الخامس: أنه كان يجب على من سمع النداء وأجابه أن يصلى عليه ﷺ، وقد أمر ﷺ السامع أن يقول كما يقول المؤذن، وهذا يدل على جواز اقتصاره على قوله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فإن هذا مثل ما قال المؤذن.

السادس: أن التشهد الأول ينتهى عند قوله: «وأشهد أن محمداً عبده ورسوله» اتفاقًا، واختلف هل يشرع أن يصلى على النبى ﷺ وعلى آله فيه على ثلاثة أقوال:

أحدها: لا يشرع ذلك إلا فى الأخير.

والثانى: يشرع.

والثالث: تشرع الصلاة عليه خاصة دون آله، ولم يقل أحد بوجوبها فى الأول عند ذكر النبى ﷺ.

السابع: أن المسلم إذا دخل فى الإسلام بتلفظه بالشهادتين لم يحتج أن يقول: أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ.

الثـامن: أن الخطيب فى الجمع والأعياد وغيرهما لا يحتاج أن يصلى على النبى ﷺ فى نفس التشهد، ولو كانت الصلاة واجبة عليه عند ذكره لوجب عليه أن يقرنها بالشهادة، ولا يقال: تكفى الصلاة عليه فى الخطبة، فإن تلك الصلاة لا تنعطف على ذكر اسمه عند الشهادة، ولا سيما مع طول الفصل، والموجبون يقولون: تجب الصلاة عليه كلما ذكر، ومعلوم أن ذكره ثانيًا غير ذكره أولاً.

التاسع: أنه لو وجبت الصلاة عليه كلما ذكر لوجبت على القارئ كلما مر بذكر اسمه أن يصلى عليه، ويقطع لذلك قراءته ليؤدى هذا الواجب، وسواء كان فى الصلاة أو خارجها، فإن الصلاة عليه ﷺ، لا تبطل الصلاة وهى واجب قد تعين فلزم أداؤه، ومعلوم أن ذلك لو كان واجبًا لكان الصحابة والتابعون أقوم به وأسرع إلى أدائه وترك إهماله.

العاشر: أنه لو وجبت الصلاة عليه كلما ذكر لوجب الثناء على الله عز وجل كلما ذكر اسمه، فكان يجب على من ذكر اسم الله أن يقرنه بقوله: «سبحانه وتعالى» أو «عز وجل» أو «تبارك وتعالى» أو «جلت عظمته» أو «تعالى جده» ونحو ذلك، بل كان ذلك أولى وأحرى، فإن تعظيم الرسول وإجلاله ومحبته وطاعته تابع لتعظيم مرسله سبحانه وإجلاله ومحبته وطاعته، فمحال أن تثبت المحبة والطاعة والتعظيم والإجلال للرسول ﷺ دون مرسله، بل إنما يثبت ذلك له تبعًا لمحبة الله وتعظيمه وإجلاله، ولهذا كانت طاعة الرسول طاعة لله، فمن يطع الرسول فقد أطاع الله، ومبايعته مبايعة لله ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ**﴾ (الفتح: ١٠) ومحبته محبة لله، قال تعالى: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾ (آل عمران: ٣١) وتعظيمه تعظيم لله، ونصرته نصرة لله، فإنه رسوله وعبده الداعى إليه، وإلى طاعته، ومحبته وإجلاله وتعظيمه، وعبادته وحده لا شريك له، فكيف يقال: تجب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه وهى ثناء وتعظيم كما تقدم، ولا يجب الثناء والتعظيم للخالق سبحانه وتعالى كلما ذكر اسمه؟ هذا محال من القول.

الحادى عشر: أنه لو جلس إنسان ليس له هجير إلا قول: محمد رسول الله أو اللهم صل على محمد، وبشر كثير يسمعونه، فإن قلتم: تجب على كل أولئك السامعين أن يكون هجيرهم الصلاة عليه ﷺ ولو طال المجلس ما طال كان ذلك حرجًا ومشقة وتركًا لقراءة قارئهم، ودراسة دارسهم، وكلام صاحب الحاجة منهم ومذاكرته فى العلم وتعليمه القرآن وغيره، وإن قلتم: لا تجب عليهم الصلاة عليه فى هذه الحال نقضتم مذهبكم؛ وإن قلتم: تجب عليه مرة أو أكثر كان تحكمًا بلا دليل مع أنه مبطل لقولكم.

الثانى عشر: أن الشهادة له بالرسالة أفرض وأوجب من الصلاة عليه بلا ريب، ومعلوم أنه لا يدخل فى الإسلام إلا بها، فإذا كانت لا تجب كلما ذكر اسمه، فكيف تجب الصلاة عليه كما ذكر اسمه؟ وليس من الواجبات بعد كلمة الإخلاص أفرض من الشهادة له بالرسالة فمتى أقر له بوجوبها عند ذكر اسمه تذكر العبد الإيمان وموجبات هذه الشهادة، فكان يجب على كل من ذكر اسمه أن يقول: محمد رسول الله، ووجوب ذلك أظهر بكثير من وجوب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه.

ولكل فرقة من هاتين الفرقتين أجوبة عن حجج الفرقة المنازعة لها بعضها ضعيف جدًا وبعضها محتمل وبعضها قوى، ويظهر ذلك لمن تأمل حجج الفريقين، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

* * *

فصل: الموطن الثانى عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند الفراغ من التلبية:

قال الدارقطنى: حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا على بن زكريا التمار، حدثنا يعقوب ابن حميد، حدثنا عبد الله بن عبد الله الأموى قال: سمعت صالح بن محمد بن زائدة يحدث، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه: أن النبى ﷺ كان إذا فرغ من تلبيته سأل الله تعالى مغفرته ورضوانه واستعاذ برحمته من النار، قال صالح: سمعت القاسم بن محمد يقول: كان يستحب للرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلى على النبى ﷺ (٣٣٤).

قلت: وهذا أيضًا من توابع الدعاء والله أعلم.

* * *

فصل: الموطن الثالث عشر من مواطن الصلاة:
على النبى ﷺ عند استلام الحجر:

قال أبو ذر الهروى: حدثنا محمد بن بكران، أخبرنا أبو عبد الله بن مخلد، حدثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة، حدثنا عون بن سلام، أنبأنا محمد بن سلام حدثنا محمد ابن مهاجر، حدثنا نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أراد أن يستلم الحجر قال: اللهم إيمانًا بك وتصديقًا بكتابك وسنة نبيك ﷺ، وقد تقدم أن من مواطن الصلاة عليه على الصفا والمروة ﷺ.

---

(٣٣٤) سبق تخريجه.

فصل: الموطن الرابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

إذا خرج إلى السوق أو إلى دعوة أو نحوها:

قال ابن أبى حازم: حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا مسعر، حدثنا عامر بن شقيق، عن أبى وائل قال: «ما رأيت عبد الله جلس فى مأدبة ولا جنازة ولا غير ذلك، فيقوم حتى يحمد الله ويثنى عليه ويصلى على النبى ﷺ، ويدعو بدعوات، وإن كان يخرج إلى السوق فيأتى أغفلها مكانًا، فيجلس فيحمد الله ويصلى على النبى ﷺ ويدعو بدعوات».

* * *

فصل: الموطن الخامس عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

إذا قام الرجل من نوم الليل

قال النسائى فى سننه الكبير: أخبرنى على بن محمد بن على، حدثنا خلف - يعنى ابن تميم - حدثنا أبو الأحوص، حدثنا شريك، عن أبى إسحاق، عن عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «يضحك الله عز وجل إلى رجلين رجل لقى العدو وهو على فرس من أمثل خيل أصحابه فانهزموا وثبت فإن قتل استشهد، وإن بقى فذلك الذى يضحك الله إليه، ورجل قام فى جوف الليل لا يعلم به أحد فتوضأ فأسبغ الوضوء، ثم حمد الله ومجده وصلى على النبى ﷺ واستفتح القرآن، فذلك الذى يضحك الله إليه يقول: انظروا إلى عبدى قائمًا لا يراه أحد غيرى»(٣٣٥).

وقال عبد الرزاق: حدثنا معمر، عن أبى إسحاق، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود أنه قال: «رجلان يضحك الله إليهما...»(٣٣٦) فذكره بنحوه.

* * *

فصل: الموطن السادس عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عقيب ختم القرآن:

وهذا لأن المحل محل دعاء وقد نص الإمام أحمد رحمه الله تعالى على الدعاء عقيب الختمة فقال فى رواية أبى الحارث: «كان أنس إذا ختم القرآن جمع أهله وولده» وقال فى

---

(٣٣٥) صحيح: رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦/ ٢١٧) وأبو نعيم فى الحلية (٤/ ٢٠٥).
(٣٣٦) انظر ما قبله.

رواية يوسف بن موسى، وقد سئل عن الرجل يختم القرآن فيجتمع إليه قوم فيدعون، قال: نعم رأيت معمراً يفعله إذا ختم.

وقال فى رواية حرب: «أستحب إذا ختم الرجل القرآن أن يجمع أهله ويدعو».

وروى ابن أبى داود من فضائل القرآن عن الحكم قال: «أرسل إلى مجاهد وعنده ابن أبى لبابة أرسلنا إليكم إنا نريد أن نختم القرآن، وكان يقول: إن الدعاء يستجاب عند ختم القرآن ثم يدعو بدعوات»(٣٣٧).

وروى أيضاً فى كتابه عن ابن مسعود أنه قال: «من ختم القرآن فله دعوة مستجابة»(٣٣٨).

وعن مجاهد قال: «تنزل الرحمة عند ختم القرآن»(٣٣٩).

وروى أبو عبيد فى كتاب فضائل القرآن عن قتادة قال: كان بالمدينة رجل يقرأ القرآن من أوله إلى آخره على أصحاب له، فكان ابن عباس ﷺ يضع عليه الرقباء فإذا كان عند الختم جاء ابن عباس ﷺ فشهده».

ونص أحمد رحمه الله تعالى على استحباب ذلك فى صلاة التراويح، قال حنبل: سمعت أحمد يقول فى ختم القرآن: «إذا فرغت من قراءتك ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (الناس: ١) فارفع يديك فى الدعاء قبل الركوع، قلت: إلى أى شىء تذهب فى هذا؟ قال: رأيت أهل مكة يفعلونه» وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة.

قال عباس بن عبد العظيم: وكذلك أدركت الناس بالبصرة وبمكة، ويروى أهل المدينة فى هذا أشياء، وذكر عن عثمان بن عفان، وقال الفضل بن زياد: سألت أبا عبد الله فقلت: «أختم القرآن أجعله فى التراويح وفى الوتر؟ قال: أجعله فى التراويح، حتى يكون لنا دعاء بين اثنين، قلت: كيف أصنع؟ قال: إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع وادع بنا ونحن فى الصلاة، وأطل القيام، قلت: بم أدعو؟ قال: بما شئت، قال: ففعلت كما أمرى وهو خلفى يدعو قائماً ويرفع يديه».

وإذا كان هذا من آكد مواطن الدعاء وأحقها بالإجابة فهو من آكد مواطن الصلاة على النبى ﷺ.

---

(٣٣٧) سبق تخريجه.

(٣٣٨) سبق تخريجه.

(٣٣٩) سبق تخريجه.

فصل: الموطن السابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ يوم الجمعة:

وقد تقدم فيه حديث أوس بن أوس عن أبى أمامة أن النبى ﷺ قال: «أكثروا عليَّ من الصلاة فى كل يوم الجمعة، فإن صلاة أمتى تعرض على فى كل يوم الجمعة فمن كان أكثرهم عليَّ صلاة كان أقربهم منى منزلة ﷺ»(٣٤٠) رواه البيهقى، وقد تقدم.

وروى أيضًا عن أبى مسعود الأنصارى عن النبى ﷺ قال: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة، فإنه ليس أحد يصلى عليَّ يوم الجمعة إلا عرضت عليَّ صلاته»(٣٤١) وفيه إسماعيل بن رافع، قال يعقوب بن سفيان: يصلح حديثه للشواهد والمتابعات.

وقال ابن عدى: حدثنا إسماعيل بن موسى الحاسب حدثنا جبارة بن مغلس حدثنا أبو إسحاق الخميسى عن يزيد الرقاشى عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله: «أكثروا الصلاة على يوم الجمعة فإن صلاتكم تعرض على» وهذ وإن كان إسناده ضعيفًا فهو محفوظ فى الجملة ولا يضر ذكره فى الشواهد.

وقد تقدم فى مراسيل الحسن، عن النبى ﷺ «أكثروا الصلاة على يوم الجمعة»(٣٤٢).

وقال ابن وضاح: حدثنا أبو مروان البزار، حدثنا ابن المبارك، عن ابن شعيب قال: «كتب عمر بن عبد العزيز أن انشروا العلم يوم الجمعة، فإن غائلة العلم النسيان، وأكثروا الصلاة على النبى ﷺ يوم الجمعة».

* * *

فصل: الموطن الثامن عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند القيام من المجلس:

قال عبد الرحمن بن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عثمان بن عمر قال: سمعت سفيان بن سعيد ما لا أحصى إذا أراد القيام يقول: «صلى الله وملائكته على محمد وعلى أنبياء الله وملائكته» هذا الذى رأيته من الأثر فى هذا الموطن.

* * *

(٣٤٠) سبق تخريجه.

(٣٤١) سبق تخريجه.

(٣٤٢) سبق تخريجه.

فصل: الموطن التاسع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

عند المرور على المساجد ورؤيتها:

قال القاضي إسماعيل في كتابه: حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا سيف ين عمر التميمي، عن سليمان العبسي، عن علي بن حسين قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «إذا مررتم بالمسجد فصلوا على النبي ﷺ تسليماً»(٣٤٣).

* * *

فصل: الموطن العشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

عند الهم، والشدائد، وطلب المغفرة:

لحديث الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: «يا أيها الناس، اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، قال: إني قلت: يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاتي؟ فقال: ما شئت، قال: قلت: الربع؟ قال: ما شئت فإن زدت فهو خير لك، قلت: النصف؟ قال: ما شئت، فإن زدت فهو خير لك، قال: قلت: فالثلثين؟ قال: ما شئت فإن زدت فهو خير لك، قال: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: إذاً تكفى همك ويغفر لك ذنبك»(٣٤٤) رواه الترمذي من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل عن أبيه وقال: حديث حسن.

وروى من حديث محمد بن عقيل أيضاً، عن الطفيل، عن أبيه حديثاً آخر وصححه وهو حديث: «مثلي ومثل النبيين من قبلي كمثل رجل بنى داراً...»(٣٤٥) الحديث، ورواه ابن أبي شيبة في مسنده واختصره فقال: عن أبي قال رجل: «يا رسول الله، أرأيت إن جعلت صلاتي كلها صلاة عليك، قال: إذاً يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك وآخرتك» ﷺ تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

* * *

(٣٤٣) سبق تخريجه.

(٣٤٤) سبق تخريجه.

(٣٤٥) صحيح: رواه البخاري (٣٣٤١) مسلم (٢٢٨٧).

فصل: الموطن الحادى والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

عند كتابة اسمه ﷺ:

قال أبو الشيخ: حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا بشر بن عبيد، حدثنا محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن الأعرج، عن أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى على فى كتاب لم تزل الملائكة يستغفرون له ما دام اسمى فى ذلك الكتاب»(٣٤٦).

قال أبو موسى: رواه غير واحد عن أسيد كذلك، قال: ورواه إسحاق بن وهب العلاف عن بشر بن عبيد فقال: عن حازم بن بكر عن يزيد بن عياض عن الأعرج ويروى من غير هذين الوجهين أيضًا عن الأعرج، وفى الباب عن أبى بكر الصديق رضي الله عنه، وابن عباس رضي الله عنهما وعائشة.

وروى سليمان بن الربيع حدثنا كادح بن رحمة حدثنا رشدين بن سعد عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى على فى كتاب لم تزل الصلاة جارية له ما دام اسمى فى ذلك الكتاب»(٣٤٧) وروى ذلك من طريق جعفر بن على الزعفرانى قال: سمعت خالى الحسن بن محمد يقول: رأيت أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى فى النوم فقال لى: يا أبا على لو رأيت صلاتنا على النبى ﷺ فى الكتاب كيف تزهر بين أيدينا؟.

وقال أبو الحسن بن على الميمونى: رأيت الشيخ أبا على الحسن بن عيينة فى المنام بعد موته، وكان على أصابع يديه شيئًا مكتوبًا وبلون الذهب أو بلون الزعفران فسألته عن ذلك وقلت: يا أستاذ أرى على أصابعك شيئًا مليحًا مكتوبًا ما هو؟ قال: يا بنى هذا لكتابتى لحديث رسول الله ﷺ، أو قال: لكتابتى ﷺ فى حديث رسول الله ﷺ.

وذكر الخطيب حدثنا مكى بن على قال: حدثنا أبو سليمان الحرانى قال: قال رجل من جوارى يقال له أبو الفضل وكان كثير الصوم والصلاة: كنت أكتب الحديث ولا أصلى على النبى ﷺ فرأيته فى المنام فقال: إذا كتبت أو ذكرت فلم لا تصلى على؟ ثم رأيته مرة

---

(٣٤٦) ضعيف: رواه أبو عبد الله المقدسى فى الأحاديث المختارة (٣/ ٣٩٠) وابن أبى شيبة (٢/ ٢٥٣) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ١٦٠) رواه أحمد وإسناده جيد وذكره السيوطى فى اللآلئ المصنوعة (١/ ٢٠٥).

(٣٤٧) سبق تخريجه.

من الزمان فقال: بلغني صلواتك على فإذا صليت على أو ذكرت، فقل ﷺ، فقال سفيان الثوري: لو لم يكن لصاحب الحديث فائدة إلا الصلاة على رسول الله ﷺ فإنه يصلى عليه ما دام في ذلك الكتاب ﷺ.

وقال محمد بن أبي سليمان: رأيت أبي في النوم فقلت: يا أبت ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، فقلت: بم ذلك؟ قال: بكتابتي الصلاة على النبي ﷺ.

وقال بعض أهل الحديث: كان لي جار فمات فرئي في المنام فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، قيل: بم ذاك؟ قال: كنت إذا كتبت ذكر رسول الله ﷺ في الحديث كتبت «ﷺ».

وقال سفيان بن عيينة: حدثنا خلف صاحب الخلفان قال: كان لي صديق ﵁ يطلب معي الحديث فمات فرأيته في منامي وعليه ثياب خضر يجول فيها فقلت: «ألست كنت معي تطلب الحديث»؟ قال: بلى، قلت: فما الذي أصارك إلى هذا؟ أو كما قال، قال: كان لا يمر حديث فيه ذكر محمد ﷺ إلا كتبت في أسفله ﷺ فكافاني ربي هذا الذي ترى علي.

وقال عبد الله بن الحكم: رأيت الشافعي في النوم فقلت: ما فعل الله بك؟ قال: رحمني وغفر لي وزفني إلى الجنة كما تزف العروس، ونثر علي كما ينثر على العروس، فقلت: بم بلغت هذه الحال؟ فقال لي قائل: يقول لك بما في كتاب الرسالة من الصلاة على النبي ﷺ، قلت: فكيف ذلك؟ قال: وصلى الله على محمد عدد ما ذكره الذاكرون وعدد ما غفل عن ذكره الغافلون، قال: فلما أصبحت نظرت إلى الرسالة فوجدت الأمر كما رأيت ﷺ.

وقال الخطيب: أنبأ بشرى بن عبد الله الرومي قال: سمعت الحسين بن محمد بن عبيد العسكري يقول: سمعت أبا إسحاق الدارمي المعروف بنهشل يقول: كنت أكتب الحديث في تخريجي للحديث: «قال النبي ﷺ تسليمًا» قال: فرأيت النبي ﷺ في المنام، فكأنه قد أخذ شيئًا مما أكتبه فنظر فيه فقال: هذا جيد، وقال عبيد الله بن عمرو: حدثنا بعض إخواني ممن أثق به قال: رأيت رجلاً من أهل الحديث في المنام فقلت: ماذا فعل الله بك؟ قال: رحمني أو غفر لي، قلت: وبم ذاك؟ قال: إني كنت إذا أتيت على اسم النبي ﷺ كتبت: ﷺ، ذكرها محمد بن صالح، عن ثوابه، عن سعيد بن مروان عنه، وقد

روى الحافظ أبو موسى فى كتابه عن جماعة من أهل الحديث: أنهم رءوا بعد موتهم وأخبروا أن الله غفر لهم بكتابتهم الصلاة على النبى ﷺ فى كل حديث، وقال ابن سنان: سمعت عباسًا العنبرى، وعلى بن المدينى يقولان: ما تركنا الصلاة على النبى ﷺ فى كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيِّض الكتاب فى كل حديث حتى نرجع إليه.

* * *

فصل: الموطن الثانى والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند تبليغ العلم إلى الناس عند التذكير والقصص، وإلقاء الدرس، وتعليم العلم، فى أول ذلك وآخره:

قال إسماعيل بن إسحاق فى كتابه: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا حسين بن على - وهو الجعفى - عن جعفر بن برقان قال: كتب عمر بن عبد العزيز: «أما بعد، فإن أناسًا من الناس قد التمسوا الدنيا بعمل الآخرة، وإن من القصاص قد أحدثوا فى الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل صلاتهم على النبى ﷺ، فإذا جاءك كتابى هذا فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين ودعاؤهم للمسلمين عامة ويدعوا ما سوى ذلك[٣٤٨]، والصلاة على النبى ﷺ فى هذا الموطن، لأنه موطن لتبليغ العلم الذى جاء به ونشره فى أمته وإلقائه إليهم ودعوتهم إلى سنته وطريقته ﷺ، وهذا من أفضل الأعمال وأعظمها نفعًا للعبد فى الدنيا والآخرة.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (فصلت: ٣٣) وقال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ وسواء كان المعنى: أنا ومن اتبعنى يدعو إلى الله على بصيرة، أو كان الوقف عند قوله: ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ ثم يبتدئ: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (يوسف: ١٠٨) فالقولان متلازمان، فإنه أمره سبحانه أن يخبر أن سبيله الدعوة إلى الله، فمن دعا إلى الله تعالى، فهو على سبيل رسوله ﷺ، وهو على بصيرة، وهو من أتباعه، ومن دعا إلى غير ذلك فليس على سبيله ولا هو على بصيرة ولا هو من أتباعه.

فالدعوة إلى الله تعالى هى وظيفة المرسلين وأتباعهم، وهم خلفاء الرسل فى أممهم

---

(٣٤٨) إسناده مقطوع صحيح: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل النبى ﷺ (٧٦) وقال الألبانى: إسناده مقطوع صحيح، والمقطوع هو ما كان من كلام التابعى.

والناس تبع لهم، والله سبحانه قد أمر رسوله أن يبلغ ما أنزل إليه وضمن له حفظه وعصمته من الناس، وهكذا المبلغون عنه من أمته لهم من حفظ الله وعصمته إياهم بحسب قيامهم بدينه وتبليغهم له.

وقد أمر النبى ﷺ بالتبليغ عنه ولو آية، ودعا لمن بلغ عنه ولو حديثًا، وتبليغ سننه إلى الأمة أفضل من تبليغ السهام إلى نحور العدو، ولأن ذلك التبليغ يفعله كثير من الناس، وأما تبليغ السنن فلا تقوم به إلا ورثة الأنبياء وخلفاؤهم فى أممهم جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه، وهم كما قال فيهم عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فى خطبته التى ذكرها ابن وضاح فى كتاب «الحوادث والبدع» له قال: «الحمد لله الذى امتن على العباد بأن جعل فى كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى، ويحيون بكتاب الله أهلَ العمى، كم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وضال تائه قد هدوه، بذلوا دماءهم وأموالهم دون هلكة العباد، فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم، يقبلونهم فى سالف الدهر وإلى يومنا هذا، فما نسيهم ربك، وما كان ربك نسيًّا، جعل قصصهم هدى وأخبر عن حسن مقالتهم، فلا تقصر عنهم، فإنهم فى منزلة رفيعة، وإن أصابتهم الوضيعة».

وقال عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ «إن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام وليًّا من أوليائه يذب عنها وينطق بعلاماتها فاغتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله».

ويكفى فى هذا قول النبى ﷺ لعلى ولمعاذ أيضًا: «لأن يهدىَ الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم»(٣٤٩) وقوله ﷺ: «من أحيا شيئًا من سنتى كنت أنا وهو فى الجنة كهاتين»(٣٥٠) وضم بين أصبعيه، وقوله: «من دعا إلى هدى فاتبع عليه كان له مثل أجر من تبعه إلى يوم القيامة»(٣٥١) فمتى يدرك العامل هذا الفضل العظيم والحظ الجسيم بشىء من عمله، وإنما ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، فحقيق بالمبلغ عن رسول الله ﷺ الذى أقامه الله فى هذا المقام أن يفتتح كلامه بحمد الله تعالى، والثناء عليه وتمجيده والاعتراف له بالوحدانية، وتعريف حقوقه على العباد، ثم بالصلاة على رسول الله ﷺ وتمجيده، والثناء عليه، وأن يختمه أيضًا بالصلاة عليه ﷺ تسليمًا.

---

(٣٤٩) صحيح: رواه البخارى (٢٧٨٣) مسلم (٢٤٠٦).

(٣٥٠) ضعيف: رواه الترمذى (٢٦٧٨) بنحوه وضعفه الألبانى فى المشكاة (١٧٥).

(٣٥١) صحيح: رواه مسلم (٢٠٦٠) وأبو داود (٤٦٠٩) والترمذى (٢٦٧٤) وابن ماجه (٢٠٦) والدارمى (١/ ١٤١) وأحمد (٢/ ٣٩٧).

فصل: الموطن الثالث والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ أول النهار وآخره:

قال الطبراني: حدثنا حفص بن عمر الصباح حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرحى حدثنا بقية بن الوليد حدثنى إبراهيم بن محمد بن زياد الألهانى، قال: سمعت محمد بن معدان يحدث عن أبى الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى على حين يصبح عشراً وحين يمسى عشراً أدركته شفاعتى يوم القيامة»(٣٥٢) قال أبو موسى المدينى: رواه عن بقية غير واحد، ويزيد بن عبد ربه كان يسكن بحمص قرب كنيسة جرجس فنسب إليها.

* * *

فصل: الموطن الرابع والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عقب الذنب إذا أراد أن يكفر عنه:

قال ابن أبى عاصم فى كتاب الصلاة على النبى ﷺ: حدثنا الحسن بن البزار حدثنا شبابة حدثنا مغيرة بن مسلم عن أبى إسحاق عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا على؛ فإن الصلاة علىَّ كفارة لكم، فمن صلى علىَّ صلى الله عليه عشراً»(٣٥٣).

وقال ابن أبى عاصم فى كتابه: حدثنا محمد بن أشكاب حدثنا يونس بن محمد حدثنا الفضل بن عطاء عن الفضل بن شعيب عن أبى منظور عن ابن معاذ، عن أبى كاهل قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا كاهل، من صلى علىَّ كل يوم ثلاث مرات، وكل ليلة ثلاث مرات حبّا أو شوقًا إلىَّ كان حقًا على الله أن يغفر له ذنوبه تلك الليلة وذلك اليوم»(٣٥٤).

وقال أبو الشيخ فى كتاب الصلاة على النبى ﷺ: حدثنا عبد الله بن محمد بن نصر حدثنا إسماعيل بن يزيد، قال: حدثنا الحسين بن حفص، حدثنا إبراهيم بن طهمان عن ليث بن أبى سليم عن نافع بن كعب المدنى عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا علىّ، فإن الصلاة علىّ زكاة لكم»(٣٥٥) ورواه ابن أبى شيبة عن ابن فضيل عن ليث عن كعب عن أبى هريرة.

فهذا فيه الإخبار بأن الصلاة زكاة للمصلى على النبى ﷺ والزكاة تتضمن النماء والبركة والطهارة، والذى قبله فيه أنها كفارة وهى تتضمن محو الذنب، فتضمن الحديثان

---

(٣٥٢) سبق تخريجه.　　(٣٥٣) سبق تخريجه.

(٣٥٤) إسناده مظلم: رواه الطبرانى فى الكبير (١٨ / ٣٦٢) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤ / ٢١٩) رواه الطبرانى وفيه الفضل ابن عناء ذكره الذهبى وقال: إسناده مظلم

(٣٥٥) سبق تخريجه.

أن بالصلاة عليه ﷺ تحصل طهارة النفس من رذائلها ويثبت لها النماء والزياد فى كمالاتها وفضائلها، وإلى هذين الأمرين يرجع كمال النفس، فعلم أنه لا كمال للنفس إلا بالصلاة على النبى ﷺ التى هى من لوازم محبته ومتابعته، وتقديمه على كل من سواه من المخلوقين ﷺ.

* * *

فصل: الموطن الخامس والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند إلمام الفقر والحاجة، أو خوف وقوعه:

قال أبو نعيم: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا محمد بن الحسن بن سماعة، حدثنا أبو نعيم، حدثنا قطر بن خليفة، عن جابر بن سمرة السوائى، عن أبيه قال: كنا عند النبى ﷺ إذ جاءه رجل، فقال: يا رسول الله، ما أقرب الأعمال إلى الله عز وجل؟ قال: «صدق الحديث، وأداء الأمانة» قلت: يا رسول الله، زدنا، قال: «صلاة الليل وصوم الهواجر» قلت: يا رسول الله، زدنا، قال: «كثرة الذكر والصلاة علىَّ تنفى الفقر» قلت: يا رسول الله، زدنا، قال: «من أمَّ فليخفف، فإن فيهم الكبير والعليل والضعيف وذا الحاجة»(٣٥٦).

* * *

فصل: الموطن السادس والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند خطبة الرجل المرأة فى النكاح:

قال إسماعيل بن أبى زياد، عن جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - فى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (الأحزاب: ٥٦) الآية، قال: يعنى أن الله تعالى يثنى على نبيكم ويغفر له، وأمر الملائكة بالاستغفار له ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (الأحزاب: ٥٦) أثنوا عليه فى صلاتكم، وفى مساجدكم، وفى كل موطن، وفى خطبة النساء فلا تنسوه.

* * *

(٣٥٦) ضعيف: فى إسناده محمد بن الحسن بن سماعة ضعيف قاله الذهبى فى ميزان الاعتدال.

فصل: الموطن السابع والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند العطاس:

قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن نافع قال: رأيت ابن عمر وقد عطس رجل إلى جنبه، فقال: الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ، فقال ابن عمر: وأنا أقول: السلام على رسول الله، ولكن ليس هكذا أمرنا رسول الله ﷺ، أمرنا أن نقول إذا عطسنا: «الحمد لله على كل حال» قال الطبراني: لم يروه عن سعيد إلا الوليد تفرد به سهل.

ورواه الترمذي عن حميد بن مسعدة، حدثنا زياد بن الربيع، حدثنا خضرمي مولى آل الجارود، عن نافع أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر فقال: الحمد لله والسلام على رسول الله، قال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ، علمنا أن نقول: الحمد لله على كل حال، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع.

قال أبو موسى المديني: وروى عن نافع أيضًا، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - خلاف ذلك، ثم ساق من طريق عبد الله بن أحمد، حدثنا عباد بن زياد الأسدي، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن نافع قال: عطس رجل عند ابن عمر فقال له ابن عمر: لقد بخلت، هلا حيث حمدت الله تعالى صليت على النبي ﷺ؟ فذهب إلى هذا جماعة، منهم أبو موسى المدني، وغيره.

ونازعهم في ذلك آخرون، وقالوا: لا تستحب الصلاة على النبي ﷺ عند العطاس، وإنما هو موضع حمد الله وحده، ولم يشرع النبي ﷺ عند العطاس إلا حمد الله تعالى، والصلاة على رسول الله ﷺ وإن كانت من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله، فلكل ذكر موطن يخصه لا يقوم غيره مقامه فيه.

قالوا: ولهذا لا تشرع الصلاة عليه ﷺ في الركوع ولا السجود، ولا قيام الاعتدال من الركوع، وتشرع في التشهد الأخير، إما مشروعية وجوب أو استحباب، ورووا حديثًا عن النبي ﷺ: «لا تذكروني عند ثلاث: عند تسمية الطعام، وعند الذبح، وعند العطاس»[٣٥٧] وهذا الحديث لا يصح؛ فإنه من حديث سليمان بن عيسى السجزي عن عبد الرحيم بن زيد العمي كسير عن غوير عن النبي ﷺ فذكره، وله ثلاث علل:

(٣٥٧) موضوع: رواه الطبراني في الأوسط (٦/ ٢٩) وقال الألباني في الضعيفة (٥٣٩): موضوع.

إحداها: تفرد سليمان بن عيسى به، قال البيهقى: وهو فى عداد من يضع الحديث.
الثانية: ضعف عبد الرحيم العمى.
الثالثة: انقطاعه.

قال البيهقى: وقد روينا فى الصلاة عند العطاس ما أخبرنا أبو الطاهر الفقيه أخبرنا أبو عبد الله الصفار، حدثنا عبد الله الصفار حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا عباد بن زياد، فذكر الأثر المتقدم.

* * *

فصل: الموطن الثامن والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ بعد الفراغ من الوضوء:

وقال أبو الشيخ فى كتابه: حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن شبيب، حدثنا إسحاق بن أبى إسرائيل، حدثنا محمد بن جابر، عن الأعمش، عن أبى وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فرغ أحدكم من طهوره فليقل: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، ثم ليصل عليّ، فإذا قال ذلك فتحت له أبواب الرحمة»(٣٥٨) هذا حديث مشهور له طرق عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وعقبة بن عامر، وثوبان، وأنس، ليس فى شىء منها ذكر الصلاة إلا فى هذه الرواية، رقال ابن أبى عاصم فى كتابه: حدثنا دحيم حدثنا ابن أبى فديك حدثنا عبد المهيمن بن عياش بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده يرفعه: «لا وضوء لمن لم يصلِّ على النبى ﷺ»(٣٥٩) وعبد المهيمن لا يحتج به، وقد تقدم الحديث.

* * *

فصل: الموطن التاسع والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند دخول المنزل، ذكره الحافظ أبو موسى المدينى:

وروى فيه من حديث أبى صالح بن المهلب عن أبى بكر بن عمران، حدثنى محمد بن العباس بن الوليد حدثنى عمر بن سعد، حدثنا ابن أبى ذئب، حدثنى محمد بن عجلان

(٣٥٨) **ضعيف**: رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١ / ٤٤) وفيه يحيى بن هشام متروك الحديث، وهو برواية أخرى عند مسلم.
(٣٥٩) سبق تخريجه.

عن أبى حازم عن سهل بن سعد، قال: «جاء رجل إلى النبى ﷺ فشكا إليه الفقر وضيق العيش أو المعاش، فقال له رسول الله ﷺ: «إذا دخلت منزلك فسلم إن كان فيه أحد، أو لم يكن فيه أحد، ثم سلم علىّ واقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: ١) مرة واحدة» ففعل الرجل فادر الله عليه الرزق حتى أفاد على جيرانه وقراباته».

* * *

فصل: الموطن الثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

فى كل موطن يجتمع فيه لذكر الله:

لحديث أبى هريرة عن النبى ﷺ أنه قال: «إن لله سيارة من الملائكة إذا مروا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض: اقعدوا، فإذا دعا القوم أمنوا على دعائهم، فإذا صلوا على النبى ﷺ صلوا معهم، حتى يفرغوا ثم يقول بعضهم لبعض: طوبى لهؤلاء يرجعون مغفوراً لهم»(٣٦٠) وأصل الحديث فى مسلم، وهذا سياق مسلم بن إبراهيم الكشّى: حدثنا عبد السلام بن عجلان، حدثنا أبو عثمان النهدى عن أبى هريرة ... فذكره.

* * *

فصل: الموطن الحادى والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

إذا نسى الشىء وأراد ذكره:

ذكره أبو موسى المدينى، وروى فيه من طريق محمد بن عتاب المروزى، حدثنا سعدان بن عبدة أبو سعيد المروزى حدثنا عبيد الله بن عبد الله العتكى أنبأ أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نسيتم شيئًا فصلوا علىَّ تذكروه إن شاء الله»(٣٦١) قال الحافظ: وقد ذكرناه من غير هذا الطريق فى كتاب الحفظ والنسيان.

* * *

فصل: الموطن الثانى والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند الحاجة تعرض للعبد:

قال أحمد بن موسى الحافظ: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، قال عبد الله بن

---

(٣٦٠) سبق تخريجه.

(٣٦١) **ضعيف**: رواه أبو موسى المدينى كما ذكره السخاوى فى القول البديع (٢٢٧) وضعفه.

أحمد بن محمد بن أسيد: حدثنا إسماعيل بن يزيد حدثنا إبراهيم بن الأشعث الخراساني، حدثنا عبد الله بن سنان بن عقبة بن أبي عائشة المدني، عن أبي سهل بن مالك، عن جابر ابن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صلى عليَّ مائة صلاة حين يصلي الصبح قبل أن يتكلم قضى الله له مائة حاجة عجل له منها ثلاثين حاجة وأخر له سبعين وفي المغرب مثل ذلك» قالوا: وكيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال: «إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا، اللهم صل عليه حتى تعد مائة»(٣٦٢).

وقال إبراهيم بن الجنيد: حدثنا إسماعيل بن خديج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود قال: «إذا أردت أن تسأل حاجة فابدأ بالمدحة والتحميد والثناء على الله عز وجل بما هو أهله، ثم صلِّ على النبي ﷺ ثم ادع بعد، فإن ذلك أحرى أن تصيب حاجتك».

وقال الطبراني: حدثنا سهل بن موسى، حدثنا زريق بن السحت، حدثنا عبد الوهاب ابن عطاء، حدثنا فائد بن الورقاء، حدثنا عبد الله بن أبي أوفى قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: من كان له إلى الله عز وجل حاجة فليتوضأ وليحسن وضوءه وليركع ركعتين وليثن على الله عز وجل وليصل على النبي ﷺ، وليقل: لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله سبحان الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين، أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر، والسلامة من كل ذنب، لا تدع لي همًّا إلا فرجته، ولا تدع لي ذنبًا إلا غفرته، ولا حاجة لك فيها رضًا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين»(٣٦٣).

وقال ابن منده الحافظ: حدثنا عبد الصمد العاصمي، أخبرنا إبراهيم بن أحمد المستعلي، حدثنا محمد بن دستوريه، حدثنا سهل بن سبوبة، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عباس بن بكار، حدثنا أبو بكر الهزلي، حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صلى عليَّ كل يوم مائة مرة قضى الله له مائة حاجة سبعين منها لآخرته وثلاثين منها لدنياه؟» قال الحافظ أبو موسى: هذا حديث حسن(٣٦٤).

قلت: قد تقدم حديث فضالة بن عبيد، وأبي بن كعب في ذلك، والله أعلم.

---

(٣٦٢) انظر ما قبله.

(٣٦٣) **ضعيف جدًّا**: رواه الترمذي (٤٧٩) وابن ماجه (١٣٨٤) وقال الألباني في المشكاة (١٣٢٧): ضعيف جدًّا.

(٣٦٤) **ضعيف**: رواه أبو موسى المديني كما ذكره السخاوي في القول البديع (صـ١٢٨) وقال: إسناده ضعيف.

فصل: الموطن الثالث والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند طنين الأذن:

ذكره أبو موسى، وغيره.

قال ابن أبي عاصم في كتابه: حدثنا أبو الربيع قال: حدثنا حسان بن عدى قال: حدثنا محمد بن عبد الله، عن أبي رافع، عن أخيه عبد الله، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طنَّت أذنُ أحدكم فليُصلِّ عليَّ وليقل ذكر الله بخير من ذكرنى» ورواه معمر بن محمد بن عبد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده لم يذكر عبد الله في الإسناد، وفي رواية: «ذكر الله من ذكرنى بخير»(٣٦٥).

* * *

فصل: الموطن الرابع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عقيب الصلوات:

ذكره الحافظ أبو موسى وغيره، ولم يذكروا في ذلك سوى حكاية ذكرها أبو موسى المديني من طريق عبد الغني بن سعيد قال: سمعت إسماعيل بن أحمد بن إسماعيل الحاسب، قال: أخبرنى أبو بكر محمد بن عمر قال: كنتب عند أبي بكر بن مجاهد، فجاء الشبلي فقام إليه أبو بكر بن مجاهد فعانقه، وقبَّل بين عينيه، فقلت له: يا سيدى تفعل هذا بالشبلي، وأنت وجميع من ببغداد يتصور أنه مجنون؟ فقال لي: فعلت به كما رأيت رسول الله ﷺ فعل به وذلك أني رأيت رسول الله ﷺ في المنام، وقد أقبل الشبلي، فقام إليه وقبل بين عينيه، فقلت: يا رسول الله، أتفعل هذا بالشبلي؟ فقال: «هذا يقرأ بعد صلاته ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ (التوبة: ١٢٨) إلى آخرها، ويتبعها بالصلاة عليّ».

وفي رواية: «إنه لم يصل صلاة فريضة إلا ويقرأ خلفها: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلى آخر السورة ويقول ثلاث مرات: صلى الله عليك يا محمد، قال: فلما دخل الشبلي سألته عما يذكر بعد الصلاة فذكر مثله».

* * *

فصل: الموطن الخامس والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند الذبيحة:

وقد اختلف في هذه المسألة فاستحبها الشافعي، فقال: والتسمية على الذبيحة باسم الله، فإن زاد بعد ذلك شيئًا من ذكر الله تعالى فالزيادة خير ولا أكره مع تسميته على

---

(٣٦٥) سبق تخريجه.

الذبيحة أن يقول: صلى الله على رسول الله ﷺ، بل أحبه له وأحب أن يكثر الصلاة عليه على كل الحالات؛ لأن ذكر الله بالصلاة عليه إيمان بالله وعبادة له يؤجر عليها إن شاء الله تعالى من قالها.

وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف: أنه كان مع النبي ﷺ فتقدمه النبي ﷺ فتبعه، فوجده عبد الرحمن ساجداً فوقف ينتظره فاطال، ثم رفع فقال عبد الرحمن: لقد خشيت أن يكون الله قبض روحك في سجودك، فقال: يا عبد الرحمن، إني لما كنت حيث رأيت لقيني جبرائيل فأخبرني عن الله، أنه قال: من صلى عليك صليت عليه، فسجدت لله شكراً، وقال رسول الله ﷺ: «من نسي الصلاة عليَّ خطئ به طريق الجنة»(٣٦٦) وبسط ـ رحمه الله ـ الكلام في هذا.

ونازعه في ذلك آخرون، منهم أصحاب الإمام أبي حنيفة ـ رحمه الله تعالى ـ فإنهم كرهوا الصلاة في هذا الموطن، ذكره صاحب المحيط وعلله بأن قال: لأن فيه إيهام الإهلال لغير الله.

واختلف أصحاب الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ فكرهها القاضي، وأصحابه، وذكر الكراهة أبو الخطاب في رءوس المسائل، وقال ابن شاقلا، تستحب كقول الشافعي.

واحتج من كرهها بأن قالوا: روى أبو محمد الخلال بإسناده، عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «موطنان لا حظ لي فيهما: عند العطاس والذبح»(٣٦٧).

واحتجوا بحديث سلميان بن عيسى السجزي، عن عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، وقد تقدم الكلام على هذا الحديث، وأنه غير ثابت.

* * *

فصل: الموطن السادس والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

في الصلاة في غير التشهد:

بل في حال القراءة إذا مر بذكره أو بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (الأحزاب: ٥٦) الآية، ذكره أصحابنا، وغيرهم قالوا: متى مر بذكره في القراءة وقف وصلى عليه.

وقال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا بشر بن منصور، عن

(٣٦٦) سبق تخريجه كثيراً.

(٣٦٧) سبق تخريجه.

هشام عن الحسن: قال: «إذا مر بالصلاة على النبى ﷺ فليقف وليصل عليه فى التطوع»(٣٦٨) ونص الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ على ذلك فقال: «إذا مر المصلى بآية فيها ذكر النبى ﷺ فإن كان فى نفل صلى عليه ﷺ».

* * *

فصل: الموطن السابع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

بدل الصدقة لمن لم يكن له مال فتجزئ الصلاة عليه عن الصدقة للمعسر:

قال ابن وهب: عن عمرو بن الحارث، عن دراج أبى السمح، عن أبى الهيثم، عن أبى سعيد ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل لم يكن عنده صدقة فليقل فى دعائه: اللهم صلِّ على محمد عبدك ورسولك وصلِّ على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات؛ فإنها له زكاة»(٣٦٩).

رواه عنه ابن أخيه وهارون بن معروف.

* * *

فصل: الموطن الثامن والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند النوم:

قال أبو الشيخ فى كتابه: أخبرنا إسحاق بن إسماعيل الرملى، حدثنا آدم بن أبى إياس، حدثنا محمد بن نشر، حدثنا محمد بن عامر، قال: قال أبو قرصافة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أوى إلى فراشه ثم قرأ تبارك الذى بيده الملك، ثم قال: اللهم رب الحل والحرام، ورب البلد الحرام ورب الركن والمقام، ورب المشعر الحرام، بحق كل آية أنزلتها فى شهر رمضان بلِّغ روح محمد ﷺ منى تحية وسلامًا أربع مرات، وكَّب الله تعالى بها الملكين حتى يأتيا محمداً ﷺ فيقولان له: يا محمد إن فلان ابن فلان يقرأ عليك السلام ورحمة الله فيقول: وعلى فلان منى السلام ورحمة الله وبركاته»(٣٧٠) قال الحافظ أبو موسى: نشر والد محمد بفتح النون.

---

(٣٦٨) سبق تخريجه.

(٣٦٩) ضعيف: فيه أبو الهيثم أحاديثه عن دراج عن أبى سعيد كلها ضعيفة كذا قاله ابن حجر فى التقريب والذهبى فى الميزان.

(٣٧٠) ضعيف: ذكره السخاوى فى القول البديع (صـ٢١٦) ونسبه لأبى الشيخ ومن طريقه الديلمى فى الفردوس، والضياء فى المختارة وقال: حديث غريب جداً وفى بعض رواته مقال.

قلت : وأبو قرصافة ذكره ابن عبد البر فى كتاب الصحابة، وقال : اسمه جندرة من بنى كنانة له صحبة، سكن فلسطين، وقيل : كان يسكن تهامة، ولكن محمد بن نشر هذا هو المدنى قال فيه الأزدى : متروك الحديث مجهول.

قلت : وعلة الحديث أنه معروف من قول أبى جعفر الباقر، وهذا أشبه والله أعلم.

* * *

فصل: الموطن التاسع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

عند كل كلام خير ذى بال:

فإنه يبتدأ بحمد الله والثناء عليه، ثم بالصلاة على رسول الله ﷺ، ثم يذكر كلامه بعد ذلك.

أما ابتداؤه بالحمد، فلما فى مسند الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ وسنن أبى داود من حديث أبى هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبى ﷺ أنه قال : «كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم»[٣٧١].

وأما الصلاة على النبى ﷺ فروى أبو موسى المدينى من حديث إسماعيل بن أبى زياد، عن يونس بن يزيد، عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ﷺ : «كل كلام لا يذكر الله فيه فيبدأ به وبالصلاة علىَّ فهو أقطع ممحوق من كل بركة»[٣٧٢].

* * *

فصل: الموطن الأربعون من مواطن الصلاة عليه ﷺ:

فى أثناء صلاة العيد؛ فإنه يستحب أن يحمد الله ويثنى عليه ويصلى على النبى ﷺ:

قال إسماعيل بن إسحاق : حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدستوائى، حدثنا حماد بن أبى سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة أن ابن مسعود، وأبا موسى وحذيفة خرج عليهم الوليد بن عقبة قبل العيد بيوم فقال لهم : «إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه؟ قال عبد الله : تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة، وتحمد ربك وتصلى على النبى ﷺ،

---

(٣٧١) ضعيف : رواه أبو داود (٤٨٤١) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٤٩٤) وأحمد (٢/ ٣٥٩) وابن حبان فى الموارد (٦/ ٢٩٩) وضعفه الألبانى فى الإرواء (١/ ٣١).

(٣٧٢) إسناده ضعيف : فيه إسماعيل عن أبى زياد الكوفى، قال ابن حجر فى التقريب متروك كذبوه.

ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ ثم تكبر وتركع، ثم تقوم وتقرأ وتحمد ربك، وتصلى على النبى ﷺ محمد، ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك؛ ثم تركع، فقال حذيفة، وأبو موسى: صدق أبو عبد الرحمن(٣٧٣).

وفى هذا الحديث الموالاة بين القراءتين، وهى مذهب أبى حنيفة -رحمه الله تعالى- وإحدى الروايتين عن أحمد، وفيه تكبيرات العيد الزوائد ثلاثًا ثلاثًا، وهو مذهب أبى حنيفة، وفيه حمد الله والصلاة على رسوله بين التكبيرات، وهو مذهب الشافعى وأحمد، فأخذ أبو حنيفة -رحمه الله تعالى- به فى عدد التكبيرات والموالاة بين القراءتين، وأخذ به أحمد، والشافعى فى استحباب الذكر بين التكبيرات، وأبو حنيفة ومالك يستحبان سرد التكبيرات من غير ذكر بينهما، ومالك لم يأخذ به فى هذا ولا فى هذا، والله سبحانه وتعالى أعلم.

* * *

(٣٧٣) حسن موقوف: رواه إسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى (٨٨) وقال الألبانى: إسناده موقوف حسن.

الباب الخامس

في الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه ﷺ

الأولى: امتثال أمر الله سبحانه وتعالى.

الثانية: موافقته سبحانه في الصلاة عليه ﷺ، وإن اختلفت الصلاتان، فصلاتنا عليه دعاء وسؤال، وصلاة الله تعالى عليه ثناء وتشريف كما تقدم.

الثالثة: موافقة ملائكته فيها.

الرابعة: حصول عشر صلوات من الله على المصلي مرة.

الخامسة: أن يرفع له عشر درجات.

السادسة: أنه يكتب له عشر حسنات.

السابعة: أنه يمحى عنه عشر سيئات.

الثامنة: أنه يرجئ إجابة دعاءه إذا قدمها أمامه، فهي تصاعد الدعاء إلى عند رب العالمين، وكان موقوفًا بين السماء والأرض قبلها.

التاسعة: أنها سبب لشفاعته ﷺ إذا قرنها بسؤال الوسيلة له أو أفردها، كما تقدم حديث رويفع بذلك.

العاشرة: أنها سبب لغفران الذنوب كما تقدم.

الحادية عشرة: أنها سبب لكفاية الله العبد ما أهمه.

الثانية عشرة: أنها سبب لقرب العبد منه ﷺ يوم القيامة، وقد تقدم حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ بذلك.

الثالثة عشرة: أنها تقوم مقام الصدقة لذي العسرة.

الرابعة عشرة: أنها سبب لقضاء الحوائج.

الخامسة عشرة: أنها سبب لصلاة الله على المصلي وصلاة ملائكته عليه.

السادسة عشرة: أنها زكاة للمصلي وطهارة له.

السابعة عشرة: أنها سبب لتبشير العبد بالجنة قبل موته، ذكره الحافظ أبو موسى في كتابه، وذكر فيه حديثًا.

الثامنة عشرة: أنها سبب للنجاة من أهوال يوم القيامة ذكر أبو موسى وذكر فيه حديثًا.

التاسعة عشرة: أنها سبب لرد النبى ﷺ الصلاة والسلام على المصلى والمسلم عليه.

العشرون: أنها سبب لتذكر العبد ما نسيه كما تقدم.

الحادية والعشرون: أنها سبب لطيب المجلس، وأن لا يعود حسرة على أهله يوم القيامة.

الثانية والعشرون: أنها سبب لنفى الفقر كما تقدم.

الثالثة والعشرون: أنها تنفى عن العبد اسم البخل، إذا صلى عليه عند ذكره ﷺ.

الرابعة والعشرون: نجاته من الدعاء عليه برغم الأنف، إذا تركها عند ذكره ﷺ.

الخامسة والعشرون: أنها ترمى صاحبها على طريق الجنة وتخطئ بتاركها عن طريقها.

السادسة والعشرون: أنها تنجى من نتن المجلس الذى لا يذكر فيه الله ورسوله ويحمد ويثنى عليه فيه ويصلى على رسوله ﷺ.

السابعة والعشرون: أنها سبب لتمام الكلام الذى ابتدئ بحمد الله والصلاة على رسوله ﷺ.

الثامنة والعشرون: أنها سبب لوفور نور العبد على الصراط، وفيه حديث ذكره أبو موسى وغيره.

التاسعة والعشرون: أنه يخرج بها العبد عن الجفاء.

الثلاثون: أنها سبب لإبقاء الله سبحانه الثناء الحسن للمصلى عليه بين أهل السماء والأرض، لأن المصلى طالب من الله أن يثنى على رسوله ﷺ ويكرمه ويشرفه والجزاء من جنس العمل، فلا بد أن يحصل للمصلى نوع من ذلك.

الحادية والثلاثون: أنها سبب للبركة فى ذات المصلى وعمله وعمره وأسباب مصالحه، لأن المصلى داع ربه أن يبارك عليه وعلى آله، وهذا الدعاء مستجاب والجزاء من جنسه.

الثانية والثلاثون: أنها سبب لنيل رحمة الله له، لأن الرحمة إما معنى الصلاة كما قاله طائفة، وإما من لوازمها وموجباتها على القول الصحيح، فلا بد للمصلى عليه من رحمة تناله.

الثالثة والثلاثون: أنها سبب لدوام محبته للرسول ﷺ وزيادتها وتضاعفها، وذلك عقد من عقود الإيمان الذى لا يتم إلا به لأن العبد كلما أكثر من ذكر المحبوب واستحضاره فى

قلبه واستحضار محاسنه ومعانيه الجالبة لحبه تضاعف حبه له وتزايد شوقه إليه واستولى على جميع قلبه، وإذا أعرض عن ذكره وإحضاره وإحضار محاسنه بقلبه نقص حبه من قلبه ولا شيء أقر لعين العبد المحب من رؤية محبوبه، ولا أقر لقلبه من ذكره وإحضار محاسنه، فإذا قوى هذا فى قلبه جرى لسانه بمدحه والثناء عليه وذكر محاسنه وتكون زيادة ذلك ونقصانه بحسب زيادة الحب ونقصانه فى قلبه، والحس شاهد بذلك حتى قال الشعراء بذلك:

عجب لمن يقول ذكرتُ حبى

وهل أنس فأذكر من نسيتُ

فتعجب هذا المحب ممن يقول: ذكرت محبوبى، لأن الذكر يكون بعد النسيان ولو كمل حب هذا لما نسى محبوبه.

وقال آخر:

أريد لأنسى ذكرها فكأنما

تمثل لى ليلى بكل سبيل

فهذا أخبر عن نفسيه أن محبته لها مانع له من نسيانها.

وقال آخر:

يُراد من القلب نِسيانكم

وتأبى الطباع على الناقل

فأخبر أن حبهم وذكرهم قد صار طبعًا له، فمن أراد منه خلاف ذلك أبت عليه طباعه أن تنتقل عنه، والمثل المشهور: من أحب شيئًا أكثر من ذكره، وفى هذا الجناب الأشرف أحق ما أنشد:

لو شق عن قلبى فرى وسطه

ذكرت والتوحيد فى شطره

فهذا قلب المؤمن توحيد الله وذكر رسوله مكتوبان فيه لا يتطرق إليهما محو ولا إزالة، ولما كانت كثرة ذكر الشيء موجبة لدوام محبته، ونسيانه سببًا لزوال محبته أو ضعفها، وكان الله سبحانه هو المستحق من عباده نهاية الحب مع نهاية التعظيم، بل الشرك الذى لا يغفره الله تعالى هو أن يشرك به فى الحب والتعظيم، فيحب غيره ويعظم من المخلوقات غيره، كما يحب الله تعالى ويعظمه، قال تعالى: ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا**

﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ (البقرة: ١٦٥) فأخبر سبحانه أن المشرك يحب الند كما يحب الله تعالى، وأن المؤمن أشد حبًّا لله من كل شيء، وقال أهل النار في النار: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الشعراء: ٩٧، ٩٨).

ومن المعلوم أنهم إنما سووهم به سبحانه في الحب والتأله والعبادة، وإلا فلم يقل أحد قط: إن الصنم أو غيره من الأنداد مساو لرب العالمين في صفاته، وفي أفعاله، وفي خلق السموات والأرض، وفي خلق عابده أيضًا، وإنما كانت التسوية في المحبة والعبادة، وأضل من هؤلاء وأسوأ حالاً من سوى كل شيء بالله سبحانه في الوجود وجعله وجود كل موجود كامل أو ناقص، فإذا كان الله قد حكم بالضلال والشقاء لمن سوى بينه وبين الأصنام في الحب، مع اعتقاد تفاوت ما بين الله وبين خلقه في الذات والأوصاف والأفعال، فكيف بمن سوى الله بالموجودات في جميع ذلك وزعم أنه ما عبد غير الله في كل معبود.

والمقصود: أن دوام الذكر لما كان سببًا لدوام المحبة، وكان الله سبحانه أحق بكمال الحب والعبودية والتعظيم والإجلال، كان كثرة ذكره من أنفع ما للعبد، وكان عدوه حقًّا هو الشصاد له عن ذكر ربه وعبوديته، ولهذا أمر سبحانه بكثرة ذكره في القرآن وجعله سببًا للفلاح فقال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (الجمعة: ١٠) وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ (الأحزاب: ٤١) وقال: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ (الأحزاب: ٣٥) وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (المنافقون: ٩) وقال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ (البقرة: ١٥٢) وقال النبي ﷺ: «سبق المفردون» قالوا: يا رسول الله من المفردون؟ قال: «الذاكرون الله كثيرًا»(٣٧٤) وفي الترمذي عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا أدلكم على خير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «ذكر الله»(٣٧٥) وهو في «الموطأ» موقوف على أبي الدرداء.

قال معاذ بن جبل: «ما عمل آدمي عملاً أنجى له من عذاب الله من ذكر الله» وذكر رسوله ﷺ تبع لذكره.

---

(٣٧٤) سبق تخريجه.

(٣٧٥) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٧٧) وابن ماجه (٣٧٩٠) وأحمد (٦/ ٤٤٧) والحاكم (١/ ٤٩٦) وصححه الألباني في المشكاة (٢٢٦٩).

والمقصود: أن دوام الذكر سبب لدوام المحبة، فالذكر للقلب كالماء للزرع، بل كالماء للسمك لا حياة له إلا به.

وهو أنواع: ذكره بأسمائه، وصفاته، والنثاء عليه بها.

الثاني: تسبيحه وتحميده وتكبيره وتهليله وتمجيده، وهو الغالب من استعمال لفظ الذكر عند المتأخرين.

الثالث: ذكره بأحكامه وأوامره ونواهيه، وهو ذكر أهل العلم، بل الأنواع الثلاثة هي ذكرهم لربهم.

ومن أفضل ذكره بكلامه قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (طـه: ١٢٤) فذكره هنا كلامه الذي أنزله على رسوله، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ (الرعد: ٢٨) ومن ذكره سبحانه دعاؤه واستغفاره، والتضرع إليه، فهذه خمسة أنواع من الذكر.

الفائدة الرابعة والثلاثون: أن الصلاة عليه ﷺ سبب لمحبته للعبد؛ فإنها إذا كانت سببًا لزيادة محبة المصلي عليه له، فكذلك هي سبب لمحبته هو للمصلي عليه.

الخامسة والثلاثون: أنها سبب لهداية العبد وحياة قلبه، فإنه كلما أكثر الصلاة عليه وذكره استولت محبته على قلبه، حتى لا يبقى في قلبه معارضة لشيء من أوامره، ولا شك في شيء مما جاء به، بل يصير ما جاء به مكتوبًا مسطورًا في قلبه لا يزال يقرؤه على تعاقب أحواله، ويقتبس الهدى والفلاح وأنواع العلوم منه، وكلما ازداد في ذلك بصره وقوة معرفته ازدادت صلاته عليه ﷺ.

ولهذا كانت صلاة أهل العلم العارفين بسنته وهديه المتبعين له عليه خلاف صلاة العوام عليه الذين حظهم منها إزعاج أعضائهم بها ورفع أصواتهم، وأما أتباعه العارفون بسنته العالمون بما جاء به فصلاتهم عليه نوع آخر، فكلما ازدادوا فيما جاء به معرفة، ازدادوا له محبة، ومعرفة بحقيقة الصلاة المطلوبة له من الله.

وهكذا ذكر الله سبحانه كلما كان العبد به أعرف وله أطوع وإليه أحب كان ذكره غير ذكر الغافلين واللاهين، وهذا أمر إنما يعلم بالحس لا بالخبر، وفرق بين من يذكر صفات محبوبه الذي قد ملك حبه جميع قلبه ويثني عليه بها ويمجده بها وبين من يذكرها، إما آثاره وإما لفظًا لا يدري ما معناه لا يطابق فيه قلبه لسانه، كما أنه فرق بين بكاء النائحة

وبكاء الثكلى، فذكره ﷺ وذكر ما جاء به وحمد الله تعالى على إنعامه علينا، ومنته بإرساله هو حياة الوجود وروحه كما قيل:

رُوحُ المجالس ذكرهُ وحديثُه
وهُدًى لكل ملدد حيران
وإذا أضل بذكره في مجلس
فأولئك الأموات في الحيان

السادسة والثلاثون: أنها سبب يعرض اسم المصلي عليه ﷺ، وذكره عنده كما تقدم قوله ﷺ: «إن صلاتكم معروضة على» وقوله: «إن الله وكَّل بقبرى ملائكة يبلغونى عن أمتى السلام» وكفى بالعبد نبلاً أن يذكر اسمه بين يدى رسول الله ﷺ وقد قيل فى هذا المعنى:

ومَن خطَرتْ منه ببالك خَطْرة
حقيق بأن يسمو وأن يتقدما

وقال الآخر:

أهلاً بما لم أكن أهلاً لموقعه
قول المبشر بعد اليأس بالفرج
لك البشارة فاخلع ما عليك فَقَد
ذكرت ثم على ما فيك من عوج

السابعة والثلاثون: أنها سبب لتثبت القدم على الصراط، والجواز عليه، لحديث عبد الرحمن بن سمرة الذى رواه عنه سعيد بن المسيب فى رؤيا النبى ﷺ «ورأيت رجلاً من أمتى يزحف على الصراط ويحبو أحيانًا ويتعلق أحيانًا فجاءته صلاته علىَّ فاقامته على قدميه وأنقذته» رواه أبو موسى المدينى وبنى عليه كتابه فى الترغيب والترهيب، وقال: هذا حديث حسن جداً.

الثامنة والثلاثون: أن الصلاة عليه ﷺ أداء لأقل القليل من حقه وشكر له على نعمته التى أنعم الله بها علينا، مع أن الذى يستحقه من ذلك لا يحصى علمًا ولا قدرة ولا إرادة، ولكن الله سبحانه لكرمه رضى من عباده باليسير من شكره وأداء حقه.

التاسعة والثلاثون: أنها متضمنة لذكر الله وشكره، ومعرفة إنعامه على عبيده بإرساله، فالمصلى عليه ﷺ قد تضمنت صلاته عليه ذكر الله وذكر رسوله وسؤاله أن يجزيه بصلاته عليه ما هو أهله، كما عرفنا ربنا وأسماءه وصفاته وهدانا إلى طريق مرضاته وعرفنا ما لنا بعد

الوصول إليه، والقدوم عليه، فهى متضمنة لكل الإيمان، بل هى متضمنة للإقرار بوجوب الرب المدعو وعلمه وسمعه وقدرته وإرادته وصفاته وكلامه، وإرسال رسوله وتصديقه فى أخباره كلها وكمال محبته ولا ريب أن هذه هى أصول الإيمان، فالصلاة عليه ﷺ متضمنة لعلم العبد ذلك، وتصديقه به ومحبته له، فكانت من أفضل الأعمال.

الأربعون: أن الصلاة عليه ﷺ من العبد هى دعاء، ودعاء العبد وسؤاله من ربه نوعان:

أحدهما: سؤاله حوائجه ومهماته وما ينوبه فى الليل والنهار، فهذا دعاء وسؤال وإيثار لمحبوب العبد ومطلوبه.

والثانى: سؤاله أن يثنى على خليله وحبيبه ويزيد فى تشريفه وتكريمه وإثارة ذكره، ورفعه، ولا ريب أن الله تعالى يحب ذلك ورسوله يحبه، فالمصلى عليه ﷺ قد صرف سؤاله ورغبته وطلبه إلى محاب الله ورسوله، وآثر ذلك على طلبه حوائجه ومحابه هو، بل كان هذا المطلوب من أحب الأمور إليه وآثر عنده، فقد آثر ما يحبه الله ورسوله، فقد آثر الله ومحابه على ما سواه والجزاء من جنس العمل.

فمن آثر الله على غيره آثره الله على غيره، واعتبر هذا بما تجد الناس يعتمدونه عند ملوكهم ورؤسائهم إذا أرادوا التقرب والمنزلة عندهم، فإنهم يسألون المطاع أن ينعم على من يعلمونه أحب رعيته إليه، وكلما سألوه أن يزيد فى حبائه وإكرامه وتشريفه علت منزلتهم عنده، وازداد قربهم منه، وحظوا بهم لديه، لأنهم يعلمون منه إرادة الإنعام والتشريف والتكريم لمحبوبه، فأحبهم إليه أشدهم له سؤالاً ورغبة أن يتم عليه إنعامه وإحسانه هذا أمر مشاهد بالحس ولا يكون منزلة هؤلاء ومنزلة من سأل المطاع حوائجه وهو فارغ من سؤاله تشريف محبوبه والإنعام عليه واحدة، فكيف باعظم محب وأجله الأكرم محبوب وأحقه بمحبة ربه له؟ ولو لم يكن من فوائد الصلاة عليه إلا هذا المطلوب وحده لكفى المؤمن به شرفًا، وههنا نكتة حسنة لمن علم أمته دينه وما جاءهم به ودعاهم إليه وحضهم عليه وصبر على ذلك، وهى أن النبى ﷺ له من الأجر الزائد على أجر عمله مثل أجور من اتبعه، فالداعى إلى سنته ودينه والمعلم الخير للأمة إذا قصد توفير هذا الحظ على رسول الله ﷺ وصرفه إليه، وكان مقصوده بدعاء الخلق إلى الله التقرب إليه بإرشاد عباده وتوفير أجور المطيعين له على رسول الله ﷺ مع توفيتهم أجورهم كاملة كان له من الأجر فى دعوته وتعليمه بحسب هذه النية وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.



فى الصلاة على غير النبى ﷺ

أما سائر الأنبياء والمرسلين فيصلى عليهم ويسلم، قال تعالى: عن نوح: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الآخِرِينَ ﴿٧٨﴾ سَلامٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ (الصافات: ٧٨ - ٨٠) وقال عن إبراهيم خليله: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الآخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلامٌ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ (الصافات: ١٠٨، ١٠٩) وقال فى موسى وهارون: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الآخِرِينَ ﴿١١٩﴾ سَلامٌ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾ (الصافات: ١١٩، ١٢٠) وقال: ﴿ سَلامٌ عَلَىٰ إِلْ يَاسِينَ﴾ (الصافات: ١٣٠) فالذى تركه سبحانه على رسوله فى الآخرين هو السلام عليهم المذكور.

وقد قال جماعة من المفسرين، منهم مجاهد وغيره: وتركنا عليهم فى الآخرين: الثناء الحسن ولسان الصدق للأنبياء كلهم، وهذا قول قتادة أيضًا، ولا ينبغى أن يحكى هذا قولان للمفسرين كما يفعله من له عناية بحكاية الأقوال، بل هما قول واحد، فمن قال: إن المتروك هو السلام عليهم فى الأخرى نفسه، فلا ريب أن قوله: ﴿ سَلامٌ عَلَىٰ نُوحٍ﴾ جملة فى موضع نصب بتركنا، والمعنى أن العالمين يسلمون على نوح ومن بعده من الأنبياء، ومن فسره بلسان الصدق والثناء الحسن نظر إلى لازم السلام وموجبه، وهو الثناء عليهم وما جعل لهم من لسان الصدق الذى لأجله إذا ذكروا سلم عليهم.

وقد زعمت طائفة منهم ابن عطية وغيره: أن من قال تركنا عليه ثناء حسنًا ولسان صدق كان سلام على نوح فى العالمين جملة ابتدائية لا محل لها من الإعراب، وهو سلام من الله سلم به عليه قالوا: فهذا السلام من الله أمنة لنوح فى العالمين أن يذكره أحد بشر، قاله الطبرانى، وقد يقوى هذا القول أنه سبحانه أخبر أن المتروك عليه هو فى الأخرى، وأن المسلم عليه فى العالمين، وبأن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: أبقى الله عليه ثناء حسنًا.

وهذا القول ضعيف لوجوه:

أحـــدها: أنه يلزم منه حذف المفعول لتركنا ولا يبقى فى الكلام فائدة على هذا التقدير، فإن المعنى يؤول إلى أنا تركنا عليه فى الآخرين أمرًا لا ذكر له فى اللفظ، لأن السلام عند هذا القائل منقطع بما قبله لا تعلق له بالفعل.

الشـــانى: أنه لو كان المفعول محذوفًا كما ذكره لذكروه فى موضع واحد ليدل على المراد منه عند حذفه، ولم يطرد حذفه فى جميع من أخبر أنه ترك عليه فى الآخرين الثناء الحسن، وهذه طريقة القرآن، بل وكل كلام فصيح أن يذكر الشيء فى موضع، ثم يحذفه فى موضع آخر لدلالة المذكور على المحذوف، وأكثر ما تجده مذكوراً وحذفه قليل، وإما أن يحذف حذفًا مطرداً ولم يذكره فى موضع واحد، ولا فى اللفظ ما يدل عليه، فهذا لا يقع فى القرآن.

الثـــالث: أن فى قراءة ابن مسعود: «وتركنا عليه فى الآخرين سلامًا» بالنصب، وهذا يدل على أن المتروك هو السلام نفسه.

الرابع: أنه لو كان السلام منقطعًا مما قبله لاخل ذلك بفصاحة الكلام وجزالته، ولما حسن الوقوف على ما قبله، وتأمل هذا بحال السامع إذا سمع قوله: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الآخِرِينَ﴾ كيف يجد قلبه متشوقًا متطلعًا إلى تمام الكلام واجتناء الفائدة منه ولا يجد فائدة الكلام انتهت وتمت ليظهر عندها، بل يبقى طالبًا لتمامها وهو المتروك فالوقف على ﴿الآخِرِينَ﴾ ليس بوقف تام.

فإن قيل: فيجوز حذف المفعول من هذا الباب لأن (ترك) هنا فى معنى أعطى، لأنه أعطاه ثناء حسنًا أبقاه عليه فى الاخرى، ويجوز فى باب «أعطى» ذكر المفعولين وحذفهما والاقتصار على أحدهما، وقد وقع ذلك فى القرآن كقوله: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (الكوثر: ١) فذكرهما وقال: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى﴾ (الليل: ٥) فحذفهما وقال: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ﴾ (الضحى: ٥) فحذف الثانى واقتصر على الأول، وقال: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ (لقمان: ٤) فحذف الأول واقتصر على الثانى.

قـــيل: فعل الإعطاء فعل مدح لفظه دليل على أن المفعول المعطى قد ناله عطاء المعطى، والإعطاء إحسان ونفع وبر، فجاز ذكر المفعولين وحذفهما والاقتصار على أحدهما بحسب الغرض المطلوب من الفعل، فإن كان المقصود إيجاد ماهية الإعطاء المخرجة للعبد من البخل والشح والمنع المنافى للإحسان ذكر الفعل مجرداً، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ ولم يذكر ما أعطى ولا من أعطى، وتقول: فلان يعطى ويتصدق ويهب ويحسن: وقال النبى ﷺ: «اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت»(٣٧٦) لما كان المقصود بهذا تفرد الرب سبحانه بالعطاء والمنع لم يكن لذكر

(٣٧٦) سبق تخريجه.

المعطى ولا لحظ المعطى معنى، بل المقصود أن حقيقة العطاء والمنع إليك لا إلى غيرك، بل أنت المتفرد بها لا يشركك فيها أحد، فذكر المفعولين هنا يخل بتمام المعنى وبلاغته، وإذا كان المقصود ذكرهما ذكرا معًا كقوله تعالى: ﴿ **إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ** ﴾ فإن المقصود إخباره لرسوله ﷺ بما خصه به وأعطاه إياه من الكوثر، ولا يتم هذا إلا بذكر المفعولين.

وكذا قوله تعالى: ﴿ **وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا** ﴾ (الإنسان: ٨) وإذا كان المقصود أحدهما فقط اقتصر عليه كقوله تعالى: ﴿ **وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ** ﴾ المقصود به أنهم يفعلون هذا الواجب عليهم ولا يهملونه، فذكره لأنه هو المقصود، وقوله عن أهل النار: ﴿ **لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ۝٤٣ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ** ﴾ (المدثر: ٤٣، ٤٤) لما كان المقصود الإخبار عن المستحق للإطعام أنهم بخلوا عنه ومنعوه حقه من الإطعام وقست قلوبهم عنه، كان ذكره هو المقصود دون ذكر المطعوم.

وتدبر هذه الطريقة فى القرآن وذكره للأهم المقصود وحذفه لغيره يطلعك على باب من أبواب إعجازه، وكمال فصاحته.

وأما فعل الترك، فلا يشعر بشيء من هذا ولا يمدح به، فلو قلت: فلان يترك لم يكن مفيداً فائدة أصلاً بخلاف قولك: يطعم ويعطى ويهب ونحوه، بل لا بد أن تذكر ما يترك، ولهذا لا يقال: فلان ياكل، ويقال: معط ومطعم، ومن أسمائه سبحانه «المعطى» فقياس «ترك» على «أعطى» من أفسد القياس، و ﴿ **سَلَامٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ** ﴾ جملة محكية، قال الزمخشرى: ﴿ **وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ** ﴾ من الأمم، هذه الكلمة وهى: ﴿ **سَلَامٌ عَلَىٰ نُوحٍ** ﴾ يعنى يسلمون عليه تسليمًا، ويدعون له، وهو من الكلام المحكى كقولك: قرأت ﴿ **سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا** ﴾ (النور: ١) .

الخامس: أنه قال: ﴿ **سَلَامٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ** ﴾ فاخبر سبحانه أن هذا السلام عليه فى العالمين، ومعلوم أن هذا السلم فيهم هو سلام العالمين عليه كلهم يسلم عليه ويثنى عليه ويدعو له، فذكره بالسلام عليه فيهم، وأما سلام الله سبحانه عليه فليس مقيداً بهم، ولهذا لا يشرع أن يسأل الله تعالى مثل ذلك، فلا يقال: السلام على رسول الله فى العالمين، ولا اللهم سلم على رسولك فى العالمين، ولو كان هذا هو سلام الله لشرع أن يطلب من الله على الوجه الذى سلم به.

وأما قولهم: إن الله سلم عليه فى العالمين، وترك عليه فى الآخرين، فالله سبحانه

وتعالى أبقى على أنبيائه ورسله سلامًا وثناء حسنًا فيمن تأخر بعدهم جزاء على صبرهم وتبليغهم رسالات ربهم واحتمالهم للأذى من أممهم فى الله، وأخبر أن هذا المتروك على نوح هو عام فى العالمين، وأن هذه التحية ثابتة فيهم جميعًا، لا يخلون منها فادامها عليه فى الملائكة والثقلين، طبقًا بعد طبق، وعالمًا بعد عالم مجازاة لنوح - عليه السلام - بصبره، وقيامه بحق ربه، وبأنه أول رسول أرسله إلى أهل الأرض، وكل المرسلين بعده بعثوا بدينه، كما قال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا ﴾ (الشورى: ١٣) الآية.

وقولهم: إن هذا قول ابن عباس، فقد تقدم أن ابن عباس وغيره إنما أرادوا بذلك أن السلام عليه من الثناء الحسن، ولسان الصدق، فذكروا معنى السلام عليه وفائدته، والله سبحانه أعلم.

وأما الصلاة عليهم، فقال إسماعيل بن إسحاق فى كتابه: حدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى، حدثنا عمر بن هارون، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: «صلوا على أنبياء الله ورسله فإن الله بعثهم كما بعثنى» (٣٧٧) صلى الله عليهم وسلم تسليمًا، ورواه الطبرانى، عن الدبرى، عن عبد الرزاق، عن الثورى، عن موسى.

وقال الطبرانى: حدثنا ابن أبى مريم، حدثنا الفريابى، حدثنا سفيان، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صليتم علىَّ فصلوا على أنبياء الله، فإن الله بعثهم كما بعثنى» (٣٧٨) وفى الباب عن أنس، وقيل: عن أنس عن أبى طلحة.

قال الحافظ أبو موسى المدينى: وبلغنى بإسناد عن بعض السلف: «أنه رأى آدم فى المنام كأنه يشكو قلة صلاة بنيه عليه ﷺ وعلى جميع الأنبياء والمرسلين» وموسى وإن كان ضعيفًا، فحديثه يستأنس به.

وقد حكى غير واحد الإجماع على أن الصلاة على جميع النبيين مشروعة، منهم الشيخ محى الدين النواوى وغيره، وقد حكى عن مالك رواية أنه لا يصلى على غير نبينا ﷺ ولكن قال أصحابه: مؤولة بمعنى أنا لم نتعبد بالصلاة على غيره من الأنبياء، كما تعبدنا الله بالصلاة عليه ﷺ.

---

(٣٧٧) سبق تخريجه.

(٣٧٨) ضعيف: ذكره الحافظ فى الفتح (١١/ ١٧٤) وضعفه.

فصل: في الصلاة على آل النبي ﷺ

وأما من سوى الأنبياء، فإن آل النبي ﷺ يصلى عليهم بغير خلاف بين الأمة.

واختلف موجبو الصلاة على النبي ﷺ في وجوبها على آله على قولين مشهورين لهم، وهما طريقتان للشافعية:

إحداهما: أن الصلاة واجبة على النبي ﷺ، وفي وجوبها على الآل قولان للشافعي، هذه طريقة إمام الحرمين والغزالي.

والطريقة الثانية: أن في وجوبها على الآل وجهين، وهي الطريقة المشهورة عندهم، والذي صححوه أنها غير واجبة عليهم.

واختلف أصحاب الإمام أحمد في وجوب الصلاة على آله ﷺ، وفي ذلك وجهان لهم، وحيث أوجبوها فلو أبدل لفظ الآل بالأهل فقال: «اللهم صل على محمد وأهل محمد» ففي الإجزاء وجهان.

وحكى عن بعض أصحاب الشافعي الإجماع على أن الصلاة على الآل مستحبة لا واجبة، ولا يثبت في ذلك إجماع.

* * *

فصل: في الصلاة على آل النبي ﷺ استقلالاً:

وهل يصلى على آله ﷺ منفردين عنه؟ فهذه المسألة على نوعين:

أحدهما: أن يقال: «اللهم صل على آل محمد» فهذا يجوز، ويكون ﷺ داخلاً في آله، فالأفراد عنه وقع في اللفظ لا في المعنى.

الثاني: أن يفرد واحداً منهم بالذكر، فيقال: اللهم صل على علي، أو على حسن، أو حسين، أو فاطمة، ونحو ذلك وفي الصلاة على غير آله ﷺ من الصحابة ومن بعدهم، فكره ذلك مالك، وقال: لم يكن ذلك من عمل من مضى، وهو مذهب أبي حنيفة أيضاً، وسفيان ابن عيينة، وسفيان الثوري، وبه قال طاوس.

وقال ابن عباس: لا ينبغي الصلاة إلا على النبي ﷺ.

قال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم بن عبادة بن حنيف، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال:

«لا تصلح الصلاة على أحد إلا على النبى ﷺ ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار»(٣٧٩) وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز.

قال أبو بكر بن أبى شيبة: حدثنا حسن بن على، عن جعفر بن برقان قال: كتب عمر ابن عبد العزيز: «أما بعد، فإن ناسًا من الناس قد ألهموا الدنيا بعمل الآخرة، وإن من القصاص قد أحدثوا فى الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل صلاتهم على النبى ﷺ، فإذا جاءك كتابى فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين ودعائهم على المسلمين عامة»(٣٨٠) وهذا مذهب أصحاب الشافعى ولهم ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه منع تحريم.

والثانى: وهو قول الأكثرين أنه منع كراهة تنزيه.

والثالث: أنه من باب ترك الأولى وليس بمكروه، حكاها النواوى فى الأذكار قال: والصحيح الذى عليه الأكثر أنه مكروه كراهة تنزيه، ثم اختلفوا فى السلام هل هو فى معنى الصلاة، فيكره أن يقال: السلام على فلان، أو قال: فلان - عليه السلام - فكرهه طائفة منهم أبو محمد الجوينى، ومنع أن يقال: عن على - عليه السلام - وفرق آخرون بينه وبين الصلاة فقالوا: السلام يشرع فى حق كل مؤمن حى وميت وحاضر وغائب، فإنك تقول: بلغ فلانًا منى السلام، وهو تحية أهل الإسلام بخلاف الصلاة فإنها من حقوق الرسول وآله، ولهذا يقول المصلى: «السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين» ولا يقول: الصلاة علينا وعلى عباد الله الصالحين، فعلم الفرق.

واحتج هؤلاء بوجوه:

أحدها: قول ابن عباس، وقد تقدم.

الثانى: أن الصلاة على غير النبى ﷺ وآله قد صارت شعار أهل البدع وقد نهينا عن شعارهم، ذكره النواوى.

قلت: ومعنى ذلك، أن الرافضة إذا ذكروا أئمتهم يصلون عليهم بأسمائهم ولا يصلون على غيرهم ممن هو خير منهم، وأحب إلى الرسول ﷺ، فينبغى أن يخالفوا فى هذا الشعار.

---

(٣٧٩) صحيح: رواه إسماعيل عن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى (٧٥) وصححه الألبانى.

(٣٨٠) مقطوع صحيح: رواه إسماعيل القاضى فى فضل الصلاة على النبى (٧٦) وقال الألبانى: «إسناده مقطوع صحيح».

الثـالث : ما احتج به مالك ـ رحمه الله ـ أن هذا لم يكن من عمل من مضى من الأمة، ولو كان خيراً لسبقوه إليه .

الـرابـع : أن الصلاة قد صارت مخصوصة فى لسان الأمة بالنبى ﷺ تذكر مع ذكر اسمه، كما صار «عز وجل» وسبحانه وتعالى مخصوصاً بالله ـ عز وجل ـ يذكر مع ذكر اسمه ولا يسوغ أن يستعمل ذلك لغيره، فلا يقال : محمد عز وجل، ولا سبحانه وتعالى، فلا يعطى المخلوق مرتبة الخالق، فهكذا لا ينبغى أن يعطى غير النبى ﷺ مرتبته، فيقال : قال فلان ﷺ .

الخـامس : أن الله سبحانه قال : ﴿ لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾ (النـور : ٦٣) فأمر سبحانه أن لا يدعى باسمه كما يدعى غيره باسمه، فكيف يسوغ أن تجعل الصلاة عليه كما تجعل على غيره فى دعائه، والإخبار عنه؟ هذا مما لا يسوغ أصلاً .

السـادس : أن النبى ﷺ شرع لأمته فى التشهد أن يسلموا على عباده الصالحين، ثم يصلوا على النبى ﷺ ، فعلم أن الصلاةج عليه حقه الذى لا يشركه فيه أحد .

السـابع : أن الله سبحانه ذكر الأمر بالصلاة عليه فى معرض حقوقه وخواصه التى خصه بها من تحريم نكاح أزواجه، وجواز نكاحه لمن وهبت نفسها له، وإيجاب اللعنة لمن أذاه، وغير ذلك من حقوقه وأكدها بالأمر بالصلاة عليه والتسليم، فدل على أن ذلك حق له خاصة، فآلة تبع له فيه .

الثـامن : أن الله سبحانه شرع للمسلمين أن يدعو بعضهم لبعض، ويستغفر بعضهم لبعض، ويترحم عليه فى حياته وبعد موته، وشرع لنا أن نصلى على النبى ﷺ فى حياته وبعد موته، فالدعاء حق للمسلمين والصلاة حق لرسول الله ﷺ ، فلا يقوم أحدهما مقام الآخر، ولهذا فى صلاة الجنازة إنما يدعى للميت ويترحم عليه ويستغفر له، ولا يصلى عليه بدل ذلك، فيقال : «اللهم صل عليه وسلم» وفى الصلوات يصلى على النبى ﷺ ، ولا يقال بدل ذلك : «اللهم اغفر له وارحمه» ونحو ذلك، بل يعطى كل ذى حق حقه .

التـاسـع : أن المؤمن أحوج الناس إلى أن يدعى له بالمغفرة والرحمة والنجاة من العذاب، وأما النبى ﷺ فغير محتاج أن يدعى له بذلك، بل الصلاة عليه زيادة فى تشريف الله له وتكريمه ورفع درجاته، وهذا حاصل له ﷺ ، وإن غفل عن ذكره الغافلون، فالأمر بالصلاة عليه إحسان من الله للأمة ورحمة بهم لينيلهم كرامته بصلاتهم على رسوله ﷺ ،

بخلاف غيره من الأمة، فإنه محتاج إلى من يدعو له ويستغفر له ويترحم عليه، ولهذا جاء الشرع بهذا في محله وهذا في محله.

العاشر: أنه لو كانت الصلاة على غيره ﷺ سائغة، فإما أن يقال باختصاصها ببعض الأمة، أو يقال: تجوز على كل مسلم، فإن قيل باختصاصها فلا وجه له وهو تخصيص من غير مخصص، وإن قيل بعدم الاختصاص وأنها تسوغ لكل من يسوغ الدعاء له، فحينئذ تسوغ الصلاة على المسلم، وإن كان من أهل الكبائر، فكما يقال: اللهم تب عليه، اللهم اغفر له، يقال: اللهم صل عليه، وهذا باطل.

وإن قيل: تجوز على الصالحين دون غيرهم، فهذا مع أنه لا دليل عليه ليس له ضابط، فإن كون الرجل صالحًا أو غير صالح وصف يقبل الزيادة والنقصان، وكذلك كونه وليًا لله وكونه متقيًا وكونه مؤمنًا كل ذلك يقبل الزيادة والنقصان، فما ضابط من يصلى عليه من الأمة ومن لا يصلى عليه؟.

قالوا: فعلم بهذه الوجوه العشرة اختصاص الصلاة بالنبي ﷺ وآله، وخالفهم في ذلك آخرون وقالوا: تجوز الصلاة على غير النبي ﷺ وآله.

قال القاضي أبو الحسين بن الفراء في رءوس مسائله: وبذلك قال الحسن البصري، وخصيف، ومجاهد، ومقاتل بن سليمان، ومقاتل بن حيان، وكثير من أهل التفسير، قال: وهو قول الإمام أحمد -رحمه الله- نص عليه في رواية أبي داود، وقد سئل: أينبغي أن يصلى على أحد إلا النبي ﷺ؟ قال: «أليس قال علي لعمر -رضي الله عنه- صلى الله عليك» قال: وبه قال إسحاق بن راهويه، وأبو ثور، ومحمد بن جرير الطبري، وغيرهم، وحكى أبو بكر ابن أبي داود، عن أبيه ذلك، قال أبو الحسن: وعلى هذا العمل، واحتج هؤلاء بوجوه:

أحدها: قوله سبحانه وتعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ (التوبة: ١٠٣) فأمر سبحانه أن يأخذ الصدقة من الأمة وأن يصلي عليهم، ومعلوم أن الأئمة بعده يأخذون الصدقة كما كان يأخذها، فيشرع لهم أن يصلوا على المتصدق كما كان يصلي عليه النبي ﷺ.

الثاني: أن في الصحيحين من حديث شعبة، عن عمرو، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: «كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: اللهم صلِّ على آل فلان، فأتاه أبي بصدقتهم فقال: اللهم صل على آل أبي أوفى»[٣٨١] والأصل عدم الاختصاص، وهذا ظاهر في أنه هو المراد من الآية.

---

(٣٨١) سبق تخريجه.

الثـالـث : ما رواه حجاج، عن أبي عوانة، عن الأسود بن قيس، عن ثبيج العنزى، عن جـابر بن عـبـد الله أن امرأة قـالت : « يا رسـول الله صلِّ على وعلى زوجى صلى الله عليك وسلم، فقال : صلى الله عليك وعلى زوجك » (٣٨٢) رواه أحمد، وأبو داود في السنن.

الـرابـع : ما رواه ابن سعد في كتاب الطبقات من حديث أبي عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله : « أن عليًا دخل على عمر وهو مسجى، فلما انتهى إليـه قال : صلى الله عليك، مـا أحد ألقى إلى الله بصحيفته أحب إلى من هذا المسجى بينكم » (٣٨٣).

الخامس : ما رواه إسماعيل بن إسحاق : حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يكبر على الجنازة ويصلى على النبى ﷺ ثـم يقـول : « اللهم بارك فيـه وصلِّ عليـه واغـفـر له وأورده حـوض نبـيك ﷺ » (٣٨٤).

السادس : أن الصلاة هي الدعاء، وقد أمرنا بالدعاء بعضنا لبعض احتج بهذه الحجة أبو الحسن.

السـابع : ما رواه مسلم في صحيحه من حديث حماد بن زيد، عن بديل، عن عبد الله ابن شـقيق، عن أبي هريرة قال : « إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها قال حماد : فذكر من طيب ريحها وذكر المسك قال : وتقول : أهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الأرض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه » وذكر الحديث، هكذا قال مسلم، عن أبي هريرة موقوفًا وسياقه يدل على أنه مرفوع فإنه قال بعده : « وأن الكافر إذا خرجت روحه قال حماد : وذكر من نتنها وذكر لعنها وتقول أهل السماء : روح خبيثة جاءت من قبل الأرض، قال : فيقال : انطلقوا به إلى جب الحزن » قال أبو هريرة : فرد رسول الله ﷺ ريطة كانت على أنفه هكذا (٣٨٥) وهذا يدل على أن رسول الله ﷺ حدثهم بالحديث، وقد رواه جماعة، عن أبي هريرة مرفوعًا، منهم أبو سلمة، وعمر بن الحكم، وإسماعيل السدى،

---

(٣٨٢) سبق تخريجه.

(٣٨٣) سبق تخريجه.

(٣٨٤) موقوف صحيح : رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبى (٩٢) وقال الألباني : إسناده موقوف صحيح.

(٣٨٥) سبق تخريجه.

عن أبيه، عن أبى هريرة، وسعيد بن يسار وغيرهم، وقد استوفيت الكلام على هذا الحديث وأمثاله فى كتاب «الروح» قالوا: فإذا كانت الملائكة تقول للمؤمن: «صلى الله عليه» جاز ذلك أيضاً للمؤمنين، بعضهم لبعض.

الثامن: قوله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير»(٢٨٦) وقد قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلائِكَتُهُ﴾ (الأحزاب: ٤٣).

التاسع: ما رواه أبو داود، عن عائشة - قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف»(٣٨٧) وفى حديث آخر عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف»(٣٨٨) وقد تقدم فى أول الكتاب صلاة الملائكة على من صلى على النبى ﷺ.

العاشر: ما احتج به القاضى أبو يعلى ورواه بإسناد من حديث مالك بن يخامر، عن النبى ﷺ مرسلاً أنه قال: «اللهم صلِّ على أبى بكر فإنه يحب الله ورسوله، اللهم صلِّ على عمر فإنه يحب الله ورسوله، اللهم صلِّ على عثمان فإنه يحب الله ورسوله، اللهم صلِّ على على فإنه يحب الله ورسوله، اللهم صلِّ على أبى عبيدة فإنه يحب الله ورسوله، اللهم صلِّ على عمرو بن العاص فإنه يحب الله ورسوله»(٣٨٩).

الحادى عشر: ما رواه يحيى بن يحيى فى موطئه، عن مالك، عن عبد الله بن دينار قال: «رأيت عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - يقف على قبر النبى ﷺ فيصلى على النبى ﷺ، وعلى أبى بكر، وعمر - رضي الله عنهما -»(٣٩٠) هذا لفظ يحيى بن يحيى.

الثانى عشر: أنه قد صح أن النبى ﷺ نص على أزواجه فى الصلاة وقد تقدم.

قالوا: وهذا على أصولكم ألزم، فإنكم لم تدخلوهن فى آله الذين تحرم عليهم الصدقة، فإذا جازت الصلاة عليهن جازت على غيرهن من الصحابة - رضي الله عنهم -.

---

(٣٨٦) صحيح: رواه الترمذى (٢٦٨٥) والدارمى (١/ ٨٨) مرسلاً وصححه الألبانى فى المشكاة (٢١٣).

(٣٨٧) ضعيف: رواه أبو داود (٦٧٦) وابن ماجه (١٠٠٥) البيهقى (٣/ ١٠٣) وضعفه الألبانى بهذا اللفظ فى ضعيف أبى داود (١٠٣) وقال: والصحيح الحديث «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف».

(٣٨٨) صحيح: انظر التخريج السابق.

(٣٨٩) سبق تخريجه.

(٣٩٠) صحيح: رواه مالك فى الموطأ (١/ ١٥٢) وإسماعيل بن إسحاق فى فضل الصلاة على النبى ﷺ (٨١).

الثالث عشر: أنكم قد قلتم بجواز الصلاة على غير النبى ﷺ تبعًا له، فقلتم بجواز أن يقال: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد وعلى أصحابه، وأزواجه وذريته وأتباعه، قال أبو زكريا النواوى: واتفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعًا لهم فى الصلاة، ثم ذكر هذه الكيفية وقال: الأحاديث الصحيحة فى ذلك، وقد أمرنا به فى التشهد ولم يزل السلف عليه خارج الصلاة أيضًا.

قلت: ومنه الأثر المعروف عن بعض السلف: «اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأنبيائك والمرسلين، وأهل طاعتك أجمعين من أهل السموات والأرض».

الرابع عشر: ما رواه أبو يعلى الموصلى، عن أبى زنجويه، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا أبو بكر بن أبى مريم، حدثنا ضمرة بن حبيب بن صهيب، عن أبى الدرداء، عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ علمه دعاءه وأمره أن يتعاهد به أهله كل يوم قال:

«قل حين تصبح: لبيك اللهم لبيك، لبيك وسعديك والخير فى يديك ومنك وإليك، اللهم ما قلت من قول أو نذرت من نذر، أو حلفت من حلف فمشيئتك بين يديه، ما شئت منه كان وما لم تشأ لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بك، أنت على كل شىء قدير، اللهم وما صليت من صلاة فعلى من صليت، وما لعنت من لعن فعلى من لعنت، أنت ولى فى الدنيا والآخرة، توفنى مسلمًا وألحقنى بالصالحين».

ووجه الاستدلال: أنه لو لم تشرع الصلاة على غير النبى ﷺ ما صح الاستثناء فيها، فإن العبد لما كان يصلى على من ليس بأهل للصلاة ولا يدرى استثنى ذلك كما استثنى فى حلفه ونذره.

قال الأولون: الجواب عما ذكرتم من الأدلة أنها نوعان: نوع منها صحيح وهو غير متناول لمحل النزاع، فلا يحتج به، ونوع معلوم الصحة فلا يحتج به أيضًا، وهذا إنما يظهر بالكلام على كل دليل.

أما الدليل الأول، وهو قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ (التوبة: ١٠٣) فهذا فى غير محل النزاع لأن كلامنا هل يشرع لأحدنا أن يصلى على غير النبى ﷺ وآله أم لا؟.

وأما صلاة النبى ﷺ على من صلى عليه فتلك مسألة أخرى، فأين هذه من صلاتنا عليه التى أمرنا بها قضاء لحقه هل يجوز أن يشرك معه غيره أم لا؟.

يؤكد الوجه الثانى: أن الصلاة عليه حق له ﷺ يتعين على الأمة أداؤه والقيام به، وأما

هو ﷺ فيخص من أراد ببعض ذلك الحق، وهذا كما تقول فى شاتمه ومؤذيه: إن قتله حق لرسول الله ﷺ يجب على الأمة القيام به واستيفاؤه وأنه كان ﷺ يعفو عنه حتى كان يبلغه ويقول: «رحم الله موسى لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر» (٣٩١) وبهذا حصل الجواب على الدليل الثانى أيضًا وهو قوله: «اللهم صل على آل أبى أوفى» وعن الدليل الثالث أيضًا وهو صلاته على تلك المرأة وزوجها.

وأما دليلكم الرابع وهو قول على لعمر ﷺ: صلى الله عليك، فجوابه من وجوه:

أحدها: أنه قد اختلف على جعفر بن محمد فى هذا الحديث، فقال أنس بن عياض: عن جعفر بن محمد، عن أبيه أن عليًا لما غسل عمر وكفن وحمل على سريره وقف عليه، فأثنى عليه، وقال: «والله ما على الأرض رجل أحب إلىَّ أن ألقى الله بصحيفة من هذا المسجى بالثوب» وكذلك رواه محمد ويعلى ابنا عبيد، عن حجاج الواسطى، عن جعفر ولم يذكر هذه اللفظة، ورواه ورقاء بن عمرو، عن عمرو بن دينار، عن أبى جعفر، ولم يذكر لفظه الصلاة، وكذلك رواه سلمان بن بلال، عن جعفر، عن أبيه، وكذلك رواه يزيد بن هارون، عن جعفر، عن أبيه، وكذلك رواه عون بن أبى جحيفة عن أبيه قال: كنت عند عمر وقد سجى، فذكره دون لفظ الصلاة بل قال: «رحمك الله» وكذلك رواه عارم بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن أيوب وعمرو بن دينار، وأبى جهضم قالوا: لما مات عمر فذكروا الحديث دون لفظ الصلاة، وكذلك رواه قيس بن الربيع، عن قيس بن مسلم، عن ابن الحنفية.

الثانى: أن الحديث الذى فيه الصلاة لم يسنده ابن سعد، بل قال فى «الطبقات»: أخبرنا بعض أصحابنا، عن سفيان بن عيينة أنه سمع منه هذا الحديث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله فذكره، وقال: لما انتهى إليه فقال: صلى الله عليك، وهذا المبهم لعله لم يحفظه فلا يحتج به.

الثالث: أنه معارض بقول ابن عباس - ﷺ -: لا ينبغى الصلاة على أحد إلا على النبى ﷺ وقد تقدم.

قالوا: وأما دليلكم الخامس وهو قول ابن عمر فى صلاة الجنازة: «اللهم صل عليه» فجوابه من وجوه:

---

(٣٩١) صحيح: سبق تخريجه.

أحـــدها : أن نافع بن أبى نعيم ضعيف عندهم فى الحديث، وإن كان فى القراءة إمامًا، قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: يؤخذ عنه القرآن وليس فى الحديث بشىء، والذى يدل على أن هذا ليس بمحفوظ عن ابن عمر، أن مالكًا فى موطئه لم يروه عن ابن عمر، وإنما روى أثرًا عن أبى هريرة، فلو كان هذا عند نافع مولاه لكان مالك أعلم به من نافع بن أبى نعيم.

الثانى : أن قول ابن عباس يعارض ما نقل عن ابن عمر.

وأما دليلكم السادس، أن الصلاة دعاء وهو مشروع لكل مسلم، فجوابه من وجوه:

أحـــدها : أنه دعاء مخصوص مأمور به فى حق الرسول ﷺ، وهذا لا يدل على جواز يدعى به لغيره لما ذكرنا من الفروق بين الدعاء وغيره من الفرق العظيم بين الرسول وغيره، فلا يصح الإلحاق به لا فى الدعاء ولا فى المدعو له ﷺ.

الثانى : أنه لا يصح أن يقاس عليه دعاء غيره كما لا يقاس على الرسول ﷺ غيره فيه.

الثالث : أنه ما شرع فى حق رسول الله ﷺ لكونه دعاء، بل لأخص من مطلق الدعاء وهو كونه صلاة متضمنة لتعظيمه وتمجيده والثناء عليه كما تقدم تقريره، وهذا أخص من مطلق الدعاء.

وأما دليلكم السابع، وهو قول الملائكة لروح المؤمن: «صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه» فليس بمتناول لمحل النزاع، فإن النزاع إنما هو هل يسوغ لأحدنا أن يصلى على غير الرسول وآله ﷺ، وأما الملائكة فليسوا بداخلين تحت أحكام تكاليف البشر، حتى يصح قياسهم عليه فيما يقولونه أو يفعلونه، فأين أحكام الملك من أحكام البشر؟ فالملائكة رسل الله فى خلقه وأمره يتصرفوا بأمره لا بأمر البشر، وبهذا خرج الجواب عن كل دليل فيه صلاة الملائكة.

وأما قولكم: «إن الله يصلى على المؤمنين وعلى معلم الخير» فجوابه: أنه فى غير محل النزاع، وكيف يصح قياس فعل العبد على فعل الرب؟ وصلاة العبد دعاء وطلب وصلاة الله على عبده ليست دعاء، وإنما هى إكرام وتعظيم ومحبة وثناء، وأين هذا من صلاة العبد؟.

وأما دليلكم العاشر، وهو حديث مالك بن يخامر وفيه صلاة النبى ﷺ على أبى بكر، وعمر ـ ﷺ ـ ومن معهما فجوابه من وجوه:

أحدها : أنه لا علم لنا بصحة هذا الحديث، ولم تذكروا إسناده لننظر فيه.

الثاني: أنه مرسل.

الثالث: أنه في غير محل النزاع كما تقدم.

وأما دليلكم الحادى عشر، أن ابن عمر كان يقف على قبر النبى ﷺ فيصلى عليه وعلى أبى بكر، وعمر، فجوابه من وجوه:

أحدها: أن ابن عبد البر قال: أنكر العلماء على يحيى بن يحيى ومن تابعه فى الرواية عن مالك، عن عبد الله بن دينار: رأيت ابن عمر يقف على قبر النبى ﷺ فيصلى على النبى ﷺ وعلى أبى بكر، وعمر، وقالوا: إنما الرواية لمالك وغيره عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: «أنه كان يقف على قبر النبى ﷺ فيصلى على النبى ﷺ ويدعو لأبى بكر وعمر»، كذلك رواه ابن القاسم، والقعنبى، وابن بكير وغيرهم عن مالك، ففرقوا بما وصفت لك بين «ويدعو لأبى بكر، وعمر» وبين يصلى على النبى ﷺ، فإن كانت الصلاة قد تكون دعاء لما خص به ﷺ من لفظ الصلاة.

قلت: وكذلك هو فى موطأ ابن وهب لفظ الصلاة مختص بالنبى ﷺ والدعاء لصاحبيه.

الثانى: أن هذا من باب الاستغناء عن أحد الفعلين بالأول منهما، وإن كان غير واقع على الثانى، كقول الشاعر:

عَلَفْتُها تبنًا وماءً باردًا
حتى غَدت همالة عَيْنَاها

وقول الآخر:

ورأيت زوجك قد غدا
متقلداً سيفًا ورمحًا

وقول الآخر:

* وزججن الحواجب والعيونا *

فلما كان الفعل الأول موافقًا للفعل الثانى فى الجنس العام اكتفى به منه لأن العلف موافق للسقى فى التغذية، وتقلد السيف موافق لحمل الرمح فى معنى الحمل، وتزجيج الحواجب موافق لكحل العيون فى الزينة، فهكذا الصلاة على النبى ﷺ موافقة للدعاء لأبى بكر وعمر فى معنى الطلب والدعاء.

الثالث: أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قد خالفه كما تقدم.

وأما دليلكم الثاني عشر بالصلاة على أزواجه ﷺ ففاسد؛ لأن إما صلى عليهن لإضافتهن إليه ودخولهن في آله وأهل بيته، فهذه خاصة له وأهل بيته وزوجاته تبع له فيها ﷺ.

وأما قولكم: إنه ألزم على أصولنا فإنا لا نقول بتحريم الصدقة عليهن، فجوابه أن هذا وإن سلم دل على أنهن لسن من الآل الذين تحرم عليهم الصدقة لعدم القرابة التي يثبت بها التحريم، لكنهن من أهل بيته الذين يستحقون الصلاة عليهم ولا منافاة بين الأمرين.

وأما دليلكم الثالث عشر، وهو جواز الصلاة على غيره تبعًا ﷺ وحكايتهم الاتفاق على ذلك فجوابه من وجهين:

أحدهما: أن هذا الاتفاق غير معلوم الصحة، والذين منعوا الصلاة على غير الأنبياء منعوها مفردة وتابعة، وهذا التفصيل وإن كان معروفًا عن بعضهم فليس كلهم يقوله.

الثاني: أنه لا يلزم من جواز الصلاة على أتباعه تبعًا للصلاة عليه جواز إفراد المعين أو غيره بالصلاة عليه استقلالاً.

وقوله للأحاديث الصحيحة في ذلك، فليس في الأحاديث الصحيحة الصلاة على غير النبي ﷺ وآله وأزواجه وذريته، ليس فيها ذكر أصحابه ولا أتباعه في الصلاة.

وقوله: أمرنا بها في التشهد، فالمأمور به في التشهد الصلاة على آله وأزواجه لا غيرهما.

وأما دليلكم الرابع عشر، وهو حديث زيد بن ثابت الذي فيه: «اللهم ما صليت من صلاة فعلى من صليت» ففيه أبو بكر بن أبي مريم ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والسعدي، وقال ابن حبان: كان من خيار أهل الشام، ولكنه كان رديء الحفظ يحدث بشيء يتهم وكثر ذلك حى استحق الترك.

وفصل الخطاب في هذه المسألة: أن الصلاة على غير النبي ﷺ إما أن يكون آله وأزواجه وذريته أو غيرهم، فإن كان الأول فالصلاة عليهم مشروعة مع الصلاة على النبي ﷺ وجائزة مفردة.

وأما الثاني: فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عمومًا الذين يدخل فيهم الأنبياء وغيرهم جاز ذلك أيضًا فيقال: اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين، وإن كان

شخصًا معينًا أو طائفة معينة كره أن يتخذ الصلاة عليه شعارًا لا يخل به، ولو قيل بتحريمه لكان له وجه، ولا سيما إذا جعلها شعارًا له، ومنع منها نظيره أو من هو خير منه، وهذا كما تفعل الرافضة بعلى - ﷺ - فإنه حيث ذكروه قالوا: عليه الصلاة والسلام، ولا يقولون ذلك فيمن هو خير منه، فهذا ممنوع لا سيما إذا اتخذ شعارًا لا يخل به، فتركه حينئذ متعين، وأما إن صلى عليه أحيانًا بحيث لا يجعل ذلك شعارًا كما يصلى على دافع الزكاة، وكما قال ابن عمر للميت: «صلى الله عليه» وكما صلى النبى ﷺ على المرأة وزوجها، وكما روى عن على من صلاته على عمر فهذا لا بأس به.

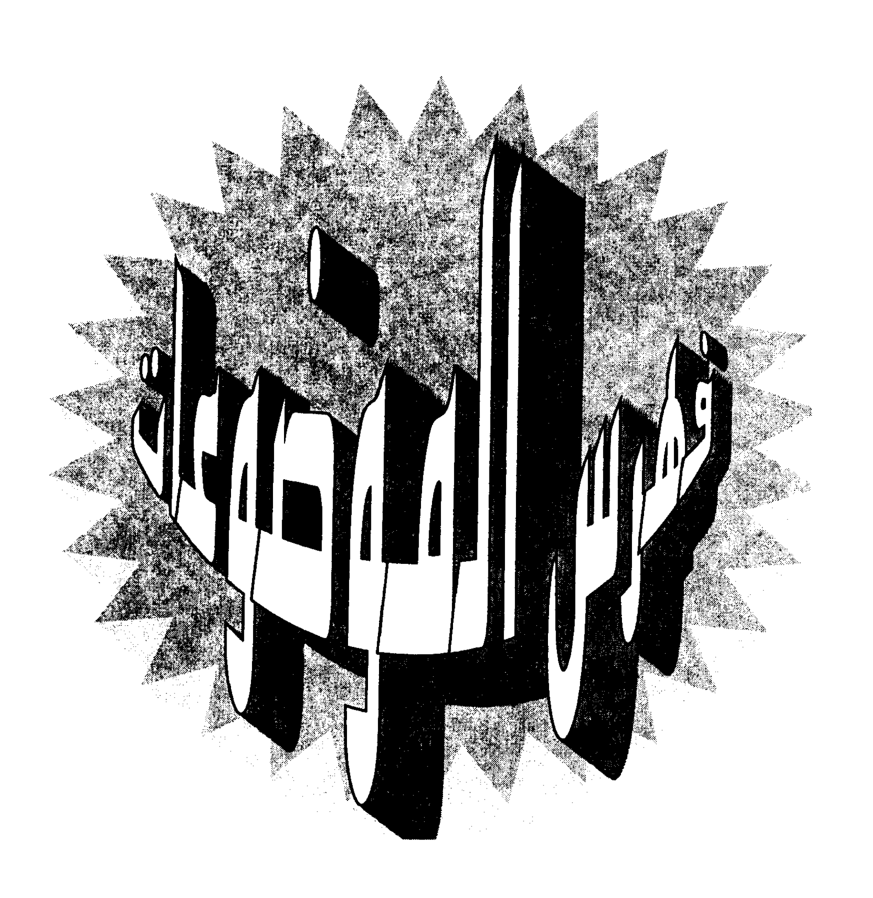
وبهذا التفصيل تتفق الأدلة وينكشف وجه الصواب، والله الموفق.

* * *

تم الكتاب والحمد لله الملك الوهاب

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين


فهرس الموضوعات



فهرس الموضوعات

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــــــوع	الصفحة
الفصل الثالث: في معنى اسم النبي ﷺ واشتقاقه	٨٣
فصل: في وجه تسمية النبي ﷺ بمحمد	٨٦
إن قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء؛ ١٠٧) على عمومه	٨٨
كلام أمير المؤمنين علي في صفات الرسول ﷺ	٨٩
تفسير كلام أمير المؤمنين علي رضي الله عنه	٩٠
كلام أبي جهل في الرسول ﷺ وصفاته الحميدة وأخلاقه العالية	٩٠
المؤمن يحب ويهاب ويجل	٩٢
تعظيم الصحابة النبي ﷺ	٩٣
الفرق بين محمد وأحمد من وجهين، وبيانهما مفصلاً	٩٦
فصل: في ظن أبي القاسم السهيلي وطائفة معه أن تسميته بأحمد كانت قبل تسميته بمحمد ومناقشة ذلك من وجوه	٩٦
ما ورد في الإنجيل والتوراة في لفظ «ماد ماد» والكلام عليه بما لا تجده في كتاب فعليك به وراجعه فإنه أنفس ما كتب	٩٧
بيان أن اسم النبي ﷺ في التوراة محمد كما هو في القرآن	٩٧
الفصل الرابع: في معنى الآل واشتقاقه وأحكامه	١٠٢
الكلام على لفظ الآل هل أصله أهل أو أول وتحقيق ذلك	١٠٣
فصل: في معنى الآل	١٠٤
فصل: في اختلاف الناس في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال	١٠٦
فصل: في ذكر حجج هذه الأقوال وتبيين ما فيها من الصحيح والضعيف	١٠٧
فصل: في الاحتجاج للقول بان آل النبي ﷺ ذريته وأزواجه خاصة	١٠٩
فصل: في الاحتجاج لمن يقول: آل الرسول أمته وأتباعه إلى يوم القيامة	١١٠
فصل: في الاحتجاج للقول الرابع أن آله الأتقياء من أمته	١١١
فصل: في الكلام على الزوج هل يختلف لفظه بين الذكر والأنثى	١١٥
فصل: في ذكر أزواجه ﷺ وأولهن خديجة رضي الله عنها	١١٧

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــوع	الصفحة

الموضـــــوع	الصفحة